



جامعة اليرموك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية

"المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن"
- دراسة مقارنة -


Liquidity Risks in the Islamic Banks of Jordan
-Acomparative study-

إعداد الطالبة

سوسن محمد سليم السعدي

إشراف الأستاذ الدكتور
كمال حطاب

2010م



Yarmouk University

جامعة اليرموك

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية

"المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن"

- دراسة مقارنة -

Liquidity Risks in the Islamic Banks of Jordan -Acomparative study-

إعداد الطالبة

سوسن محمد سليم السعدي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية ، في جامعة اليرموك، اربد ، الأردن

وافق على مناقشتها

الأستاذ الدكتور: كمال توفيق حطاب رئيساً ومسرقاً

الأستاذ الدكتور: علي مقابلة عضواً

الدكتور: نجاح عبد العليم أبو الفتوح عضواً

الأستاذ الدكتور: محمد طلاقحة عضواً

تاریخ مناقشة الرسالة

2010-3-10

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْأَكْبَرُ حَمْدُهُ حَمْدٌ مُّسْتَعْلِمٌ

الإهدا

إلى أبي وأمي

اللذين سهرا الليل ومنحاني الثقة في تقسيي ورافقاني بدعواتهما

ودعمهما في جميع مراحل دراستي

إلى أخواتي: الحامي عماد والخامية عبير ومحمود واحمد ونصر
ومعتر وسمير وريم الدين قدموالي العون والمساعدة أثناء فترة الدراسة.

وكل من قدم لي العون والمساعدة أثناء فترة دراستي
أهدي إليهم هذا العمل المتواضع مع خالص حبي وتقديرني .
©

الباحثة

ج

﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرْكَيَ اللَّهُ عَمَلَ كُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرُدُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَبِئْتُكُمْ
بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (التوبه: 105)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين"

بعد أن وفقني الله سبحانه وتعالى، ومن حني الصبر وو هبني العزيمة لإكمال هذا الجهد المتواضع، فإني أتقدم بعظيم الشكر وبالغ الامتنان وخالص الثناء وجزيل العرفان إلى كل من ساهم بهذا العمل - الذي أرجو أن يحظى بالرضى والقبول - وأخص بالشكر الطود الشامخ والنهر الخالد والمعين الذي لا ينضب الأستاذ الدكتور كمال حطاب الذي لم يبخل علي بتقديم نصحه القييم وإرشاده البناء فكان كالأب الحاني صاحب الفكر النير والنظرية الثاقبة.

والى الدكتور الفاضل إبراهيم عباده لما أبداه لي من نصح وإرشاد خير والى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لتشريفهم إياي بقبول مناقشة هذه الرسالة والىأساتذتي في كلية الشريعة من جيل الرواد العمالقة، فكراً وعلمأً وخلقاً...
وإلى كل من كان لي سندأ وناصحاً

جزى الله الجميع خير الحناء

اللائحة

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
د	الإهداء
ه	الشكر
و	قائمة المحتويات
ح	فهرس الجداول
ط	فهرس الملاحق
ي	الملخص باللغة العربية
1	المقدمة
2	أهمية الدراسة
3	مشكلة الدراسة وأسئلتها
3	مجال الدراسة
3	أهداف الدراسة
4	الدراسات السابقة
7	منهج الدراسة
8	الفصل الأول: الخلفية النظرية للجهاز المصرفي في الأردن
8	المبحث الأول: البنك المركزي وعلاقته بالبنوك التقليدية والإسلامية
9	المطلب الأول: نشأة البنك المركزي وأهدافه
11	المطلب الثاني: دور البنك المركزي في السياسة النقدية
17	المطلب الثالث: علاقة البنك المركزي بالبنوك التقليدية والإسلامية
33	المبحث الثاني: البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية العاملة في الأردن
34	المطلب الأول: البنوك التقليدية
40	المطلب الثاني البنوك الإسلامية
47	الفصل الثاني: مفهوم السيولة وإدارتها
47	المبحث الأول: إدارة السيولة ومخاطرها
48	المطلب الأول: إدارة السيولة في البنوك التقليدية
58	المطلب الثاني: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

المبحث الثاني: مصادر الموارد المالية في البنوك الإسلامية	71
الفصل الثالث: مصادر المخاطر في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.....	79
المبحث الأول: مصادر مخاطر السيولة في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	79
المبحث الثاني: أسباب مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية وآثارها المترتبة عليها .	89
الفصل الرابع: تحليل السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية.....	91
المبحث الأول: ماهية التحليل المالي بالنسبة المالية.	92
المبحث الثاني: التدابير والإجراءات التي تتخذها البنوك الإسلامية الأردنية في مواجهة مخاطر السيولة فيها.....	93
المبحث الثالث: اختبار مدى صحة هذه التدابير والإجراءات عن طريق استخدام النسب المالية.	95
المبحث الرابع: الحلول المقترحة لمشاكل السيولة	110
الخاتمة	113
النتائج	113
النوصيات.	114
قائمة المصادر والمراجع.	115
الملاحق.	125
 الملخص الانجليزي.	152

فهرس الجداول

رقم الجدول	المحتوى	الصفحة
1	صافي رأس المال العامل في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	96
2	نسبة التداول في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن للفترة (2004-2008)	97
3	نسبة السيولة السريعة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008).	99
4	نسبة السيولة العامة في البنوك الإسلامية الأردنية (2004-2008).	100
5	نسبة الودائع الاستثمارية إلى الودائع الجارية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	101
6	نسب صافي الربح إلى إجمالي الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	102
7	صافي الأرباح إلى حقوق المساهمين في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	103
8	النسبة العامة لتوزيع الأرباح على المودعين بالعملة المحلية والأجنبية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	104
9	صافي التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	105
10	مجموع المطلوبات إلى حقوق الملكية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	106
11	مجموع المطلوبات إلى الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	107
12	كفاية رأس المال إلى الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008م)	108

فهرس الملاحق

الصفحة	المحتوى	رقم الملحقة
128-127	الميزانية العامة الموحدة للبنك الإسلامي الأردني كما في 2007-2008	1
130-129	بيان التدفقات النقدية الموحدة للبنك الإسلامي الأردني 2007-2008	2
132-131	الميزانية العامة الموحدة للبنك الإسلامي الأردني كما في 2006-2007	3
134-133	بيان التدفقات النقدية الموحدة للبنك الإسلامي الأردني 2006-2007	4
136-135	الميزانية العامة الموحدة للبنك الإسلامي الأردني كما في 2005-2004	5
138-137	بيان التدفقات النقدية الموحدة للبنك الإسلامي الأردني 2005-2004	6
140-139	الميزانية العامة الموحدة للبنك العربي الإسلامي الدولي كما في 2008-2007	7
142-141	بيان التدفقات النقدية الموحدة للبنك العربي الإسلامي الدولي 2008-2007	8
144-143	الميزانية العامة الموحدة للبنك العربي الإسلامي الدولي كما في 2006-2005	9
146-145	بيان التدفقات النقدية الموحدة للبنك العربي الإسلامي الدولي 2006-2005	10
148-147	الميزانية العامة الموحدة للبنك العربي الإسلامي الدولي كما في 2005-2004	11
150-149	بيان التدفقات النقدية الموحدة للبنك الإسلامي الأردني 2005-2004	12

الملخص

السعدي، سوسن محمد سليم. المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في

الأردن، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2010.

(المشرف: الأستاذ الدكتور: كمال توفيق حطاب).

نظراً لما تحظاه السيولة من أهمية بالغة عند البنك فقد نصت القوانين المصرفية على نسب محددة للسيولة تلتزم بها، ولهذا يتم تحليل عناصر الأصول وتصنيفها إلى نقدية بخزينة البنك، ونقدية لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى وأسهم ومستحقات لدى العملاء، وعمليات تمويل مختلفة كالمضاربة والمراححة والمتاجرة والمشاركة والاستثمارات المباشرة ويحتاج جانب السيولة في البنوك الإسلامية إلى قياس وضبط شأنها شأنه البنوك التقليدية.

تبدأ أهمية السيولة من خلال قدرة البنك على مواجهة التزاماته قصيرة الأجل بشكل مناسب، وهذا يعني أن زيادة السيولة في أي بنك تعني ضعف قدرته على تحقيق الأرباح المتوقعة، بالإضافة إلى جانب مهم وهو ضعف مساهمة البنك الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسبب يعود في ذلك لعدم تشغيله للأموال المتاحة لديه في المشروعات المختلفة وهذا من جانب زيادة السيولة أما نقص السيولة لدى البنك عن الحد المناسب بعرضه للربح أمام عملائه المودعين بصورة أساسية، وكذلك أمام من يطلب التمويل. ولذا يبحث البنك عن مستوى السيولة الذي يمكنه من تعظيم الأرباح، وفي الوقت نفسه الحفاظ على الحد الأدنى المناسب للسيولة.

وهناك عدة أهداف تم الوصول إليها ومن أهمها : الوقوف على مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية وتحديد العوامل والأسباب التي أدت إلى تفاقم هذه المشكلة، بالإضافة إلى التعرف على حجم السيولة في البنوك الإسلامية ووضع التصورات والمقترنات المناسبة.

وتبين مشكلة الدراسة في عدة أمور أهمها: مقدار حجم السيولة في البنوك الإسلامية وما يترتب عليها من مخاطر ناتجة عن هذا المقدار وكيفية ومعالجة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

وتم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي للبيانات التي تمأخذها من البنوك عينة الدراسة وتم توظيفها للإجابة عن أسئلة الدراسة.

ومن الأمور التي تم التوصل إليها أن البنوك الإسلامية الأردنية تملك فائضاً من السيولة وأنها كانت خلال فترة الدراسة (2004-2008م) قادرة على الوفاء بالتزاماتها .

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات والتي من أهمها تطوير أسواق المال الإسلامية تتماشى والشريعة الإسلامية وتحل الكثير من المشكلات التي تعاني منها البنوك الإسلامية وخاصة مشكلة السيولة.

الكلمات المفتاحية: المخاطر، إدارة السيولة، البنوك الإسلامية.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين، أما بعد:

فللقطاع المصرفي دور كبير في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ حيث يسهم في تعزيز معدل النمو الاقتصادي، وقد شهد هذا القطاع في الأردن تطوراً كبيراً في الآونة الأخيرة مما جعله واحداً من أهم القطاعات وأكثرها تطوراً، وقد انعكس ذلك على تحسين بيئة الاستثمار والأعمال.

وتأتي أهمية القطاع المصرفي باعتباره أحد أهم ركائز الاقتصاد الوطني والقطاع الخدمي في الأردن، وقد خطأ هذا القطاع خطوات متقدمة خلال العقد الماضي وبالأخص التطورات الأخيرة التي طالت رؤوس أموال البنوك العاملة في القطاع والزيادات التي طرأت عليها وما كان لها من وقع إيجابي في تطوير هذا القطاع وتواجه البنوك الإسلامية صعوبة وتعقيداً كبيراً من ناحية السيولة، وذلك بسبب عدم توافر الأدوات الكافية لتوزيع محفظة موجوداتها المختلفة بشكل تراعي فيه المواعدة والموافقة بين السيولة والربحية مقارنة بالبنوك التقليدية، وذلك أن البنوك التقليدية تستطيع أن تحول أصولها شبه السائلة إلى أصول سائلة عن طريق سعر الفائدة وسعر الخصم في آية لحظة تتعرض فيها سيولتها للخطر، مستفيدة من السوق المالية الثانوية المتطرفة والتي توفر فيها الأوراق المالية المتعددة، إضافة إلى أنه باستطاعة البنوك التقليدية الاستدانة في آية لحظة من البنك المركزي كملجاً أخيراً بسعر الفائدة، ولكن تستطيع البنوك الإسلامية عمل نفس الشيء لأنها لا تتعامل بالفائدة المحرمة، وهذا يعني أن موجودات البنوك التقليدية هي أكثر سيولة من البنوك الإسلامية مما يؤثر على ربحيتها، أما البنك الإسلامي فيحتفظ بسيولة نقديّة واستثمارات قصيرة الأجل وهذه الاستثمارات يصعب

تسليها إلا عند استحقاقها أما الاستثمارات طويلة الأجل فتشكل نسبة قليلة جداً في استثمارات البنوك الإسلامية وأن قلة وجود أوراق مالية إسلامية تساعد في عملية إدارة السيولة النقدية جعل البنوك الإسلامية تحفظ بكميات نقدية سائلة لدى البنك المركزي أكبر من البنوك التقليدية ولا تستطيع الحصول على فائدة لأنه حرم شرعاً بالإضافة إلى القيود المفروضة من البنك المركزي على السيولة مما أدى إلى انخفاض ربحية البنوك الإسلامية بشكل خاص لأن البنك المركزي يعامل الاستثمارات الإسلامية معاملة القروض الربوية من حيث توفر السيولة لمقابلة هذه الاستثمارات وبعد هذا الأمر ظلماً للبنوك الإسلامية لأن البنوك الإسلامية تحتمل الربح والخسارة وهذا كله جعل البنوك الإسلامية أمام عدة تحديات يجب التغلب عليها للوصول إلى إدارة فاعلة ومتوازنة للسيولة.

أهمية الدراسة

لا شك بأن المخاطر الناتجة عن السيولة تؤثر بشكل كبير على النظام المصرفي ككل؛ ومن هنا فإن أهمية الدراسة تأتي من خلال بيان أهم المخاطر التي تسببها السيولة، ورغم أن بعض الدراسات قد تعرضت للمخاطر التي تواجه البنوك التقليدية إلا أن الباحثة لم تعثر على دراسة تتناول مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية بشكل مفصل ومستقل كتحد لهذه البنوك في الحاضر أو في المستقبل.

من هنا فإن هذه الدراسة تساهم في إثراء هذا الجانب من جوانب العمل المصرفي، وتساهم كذلك في إيجاد حلول متوافقة مع الضوابط المصرفية الإسلامية.

مشكلة الدراسة وأسئلتها

تكمّن مشكلة الدراسة في الإجابة عن الأسئلة التالية:

1. ما هو حجم السيولة في البنوك الإسلامية؟
2. ما أثر مشكلة السيولة على ربحية البنوك الإسلامية؟
3. ما هي أهم المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية؟
4. ما هو تأثير الشروط التنظيمية للبنك المركزي على حجم السيولة في البنوك الإسلامية؟
5. كيف يمكن معالجة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية؟

مجال الدراسة

ستتناول هذه الدراسة البنوك الإسلامية العاملة في الأردن وهما: البنك العربي الإسلامي الدولي، والبنك الإسلامي الأردني

أهداف الدراسة

يمكن إبراز أهم الأهداف التي ستحاول الدراسة تحقيقها فيما يلي:

1. الوقوف على مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية.
2. تحديد الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى تفاقم مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
3. التعرف على حجم السيولة في البنوك الإسلامية.
4. وضع التصورات والمقترنات المناسبة لحل مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

دراسة عبادة (2007)، بعنوان: **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية⁽¹⁾** حيث هدفت هذه الدراسة إلى الخروج بمعايير أداء البنوك الإسلامية من خلال الأهداف التي تتعلق منها وتحديد مؤشرات الأداء للبنوك الإسلامية من خلال الواقع العملي لهذه البنوك. وقد توصلت الدراسة إلى عدة معايير تم استبطانها من أهداف البنوك الإسلامية ومن الواقع العملي لهذه البنوك وتم اختيار معايير تتعلق بتحقيق أهداف الربحية والمحافظة على رأس المال وقد أوصت هذه الدراسة بضرورة اعتماد البنوك الإسلامية قاعدة بيانات موحدة ليسهل عمل الباحثين في مجال تقويم ومتابعة التجربة المصرفية.

دراسة علاونة (2005) بعنوان: **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية⁽²⁾** حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية وبيان الاختلافات بينها وبين المصارف التقليدية وإيجاد الوسائل والأساليب المشروعة الممكنة من أجل التعامل مع المخاطر في المصارف الإسلامية وخلصت الدراسة إلى عدم مشروعية بعض الأساليب التي تستخدمها المصارف التقليدية في إدارتها للمخاطر وبالتالي عدم صلحيتها للمصارف الإسلامية كأساليب تعامل بها لإدارة مخاطرها وأوصت الدراسة بضرورة أن تسعى المصارف الإسلامية لإنشاء دوائر خاصة بإدارة المخاطر فيها تستطيع من خلالها السيطرة على المخاطر بالإضافة إلى تقليل الخسارة الناجمة عن وجود مثل هذه المخاطر إلى أدنى حد ممكن وبالتالي تحقيق الأمان والاستقرار.

⁽¹⁾ عبادة، إبراهيم عبد الحليم، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك 2007م.

⁽²⁾ العلونة، رانيا، زيدان، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، حالة الأردن، رسالة ماجستير جامعة اليرموك، 2005.

دراسة الزواهرة (2005)، بعنوان: أثر نسب السيولة على نسبة الربحية للبنوك وشركات التأمين الأردنية المدرجة في بورصة عمان للفترة (1998-2000)⁽¹⁾. حيث هدفت هذه الدراسة إلى البحث عن احتمالية وجود علاقة بين نسب السيولة والفاءة ونسب الربحية للبنوك وشركات التأمين الأردنية، وقد استخدم الباحث تحليل الانحدار على عينة من البنوك وشركات التأمين الأردنية حيث خلصت الدراسة إلى أن العلاقة بين نسب الكفاءة ونسب السيولة ونسب الربحية للبنوك في قطاع البنوك كانت إيجابية ولكنها علاقة عكسية في قطاع التأمين.

دراسة الخلليلة (2004)، بعنوان: حماية الودائع الاستثمارية بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية⁽²⁾ حيث هدفت هذه الدراسة إلى تجلية الاختلاف بين المصارف الإسلامية والتقليدية حول الموقف المذهبي والإطار المؤسسي لحماية الودائع الاستثمارية واقتراح سياسة فعالة ما أمكن لحماية الودائع وخلصت الدراسة إلى أن مقدرة الصيرفة التقليدية على مواجهة المخاطر والأزمات كبيرة مقارنة مع الصيرفة الإسلامية وأن الوديعة الاستثمارية في البنوك التقليدية هي التي تساهم في النشاط الاستثماري، فالودائع الجارية والإধارية والأجلة كلها ودائع تساهم في النشاطات الاستثمارية للبنك من خلال قيامه باستثمارها وتوظيفها وأوصت الدراسة على أنه يتوجب على البنك المركزي منح المصارف الإسلامية معاملة تميزية على الأقل تكافئ ما يقدمه للبنوك التقليدية من التسهيلات كونها تمارس الأعمال المصرفية بعيداً عن الفائدة.

⁽¹⁾ الزواهرة، عصري جميل علي، أثر نسب السيولة على نسبة الربحية للبنوك وشركات التأمين الأردنية المدرجة في بورصة عمان للفترة 1998-2000، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2005.

⁽²⁾ الخلليلة، جاد الله، حماية الودائع الاستثمارية بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية، جامعة اليرموك، 2004.

دراسة سروجي (2004)، بعنوان: **مقارنة أداء المصارف الإسلامية والتقليدية باستخدام النسب المالية في الأردن**⁽¹⁾. حيث هدفت هذه الدراسة إلى قياس أداء المصارف الإسلامية مع أداء المصارف التقليدية في الأردن ومقارنتها ومحاولة التبؤ بالأداء المستقبلي لها باستخدام بعض النسب المالية، وهي نسب السيولة السريعة، ونسب الربحية ونسب النشاط ونسب السوق وخلصت الدراسة إلى أنه بالرغم من مقدرة المصارف الإسلامية على توظيف مواردها، إلا أن معظم هذه الاستثمارات طويلة الأجل ويتضح ذلك في انخفاض نسبة السيولة السريعة ومن المتوقع أن تحقق المصارف الإسلامية نمواً في أرباحها مما يشير إلى إمكانية استمرارها ونجاحها في المستقبل. وأوصت هذه الدراسة بضرورة استمرار المصارف الإسلامية في أدائها الحسن وسط أداء المصارف التقليدية في الأردن.

دراسة عكnan (2002)، بعنوان: **السيولة في البنوك التجارية الأردنية وأثرها على الربحية للفترة 1985-1999**⁽²⁾. هدفت هذه الدراسة إلى تحليل السيولة في البنوك التجارية الأردنية ضمن عينة شملت سبعة بنوك، بالإضافة إلى تحليل العلاقة إحصائياً بين نسب السيولة وبين نسب الربحية، ومن ثم الحكم على كفاءة هذه البنوك بتوظيفها للسيولة. وتحديث الدراسة عن الأهمية والدراسات السابقة والفرضيات والمنهجية، كما عرضت للجهاز المركزي الأردني، فبحثت ماهية البنوك التجارية وأهدافها ووظائفها ومصادر أموالها، وواقع البنوك التجارية الأردنية، وتحديث كذلك عن السيولة في البنوك التجارية الأردنية عينة الدراسة، وتحليل وتقييم

⁽¹⁾ سروجي، عنان فتحي، مقارنة أداء المصارف الإسلامية والتقليدية باستخدام النسب المالية في الأردن، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2004.

⁽²⁾ عكnan، حاتم مصطفى عبد الرحمن، السيولة في البنوك التجارية الأردنية وأثرها على الربحية للفترة 1985-1999، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، 2002.

مؤشرات السيولة فيها تكافئ ما يقدمه البنوك التقليدية من التسهيلات كونها تمارس الأعمال المصرفية بعيداً عن الفائدة.

ومما يؤخذ على هذه الدراسات عدة أمور يمكن إبرازها فيما يلي:-

1- عدم الإحاطة بجميع فرضيات الدراسة .

2- عدم تغطية جميع جوانب السيولة والعوامل المؤثرة فيها.

3- عدم دراسة الموضوع بصورة نظرية تطبيقية مقارنة.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة في محاولة لمعالجة النقاط التي لم تتمكن الدراسات السابقة من احتواها.

منهج الدراسة

ستقوم الباحثة بالاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي للبيانات التي سيمكّن الحصول عليها من البنك عينة الدراسة والبنك المركزي الأردني، كما ستقوم الباحثة بتوظيف تلك البيانات للإجابة عن أسئلة الدراسة.

الفصل الأول

الخلفية النظرية للجهاز المركزي في الأردن

تؤدي المؤسسات المصرفية دوراً كبيراً في تسهيل تدفق الأموال، من جانب المودعين والمدخرین باتجاه المقترضين والمستثمرين، وبالشكل الذي يحقق أهداف طرفی العلاقة، من حيث ضمان هذه المدخلات، وربحية تلك الاستثمارات، كما تبرز أهمية دور الجهاز المركزي في هذا الشأن؛ نظراً لاتساع الرقعة الجغرافية التي تعطيها الخدمات التي يقدمها للجمهور، إضافة إلى تنوّع هذه الخدمات، تبعاً لاختلاف مكوناته، فهو يشمل كلاً من البنك المركزي، والبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

وسيتم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: البنك المركزي وعلاقته بالبنوك التقليدية والإسلامية

تتمثل أهمية وجود البنك المركزي بالمهام الموكلة إليه، ضمن صلاحياته ومسؤولياته في تحقيق الاستقرار النقدي والتنمية الاقتصادية والنهوض بها، وبالتالي يقع على عاتقه توفير الحماية والسلامة لمисيرة مؤسسات الجهاز المركزي، من خلال مراقبة نشاطها بما يتفق وأهداف السياسة الاقتصادية العامة، وكذلك تقع عليه مسؤولية خلق الثقة لدى الجمهور بالجهاز المركزي والمالي القائم وحماية مصالحهم، باعتبار البنك المركزي المؤسسة الحكومية التي تقف على قمة الجهاز المركزي في الدولة والمسؤول عن السياسة النقدية فيها⁽¹⁾.

وسيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

⁽¹⁾ انظر: حسن، سهير محمد، النقد والتوازن الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 1985،

ص 301

المطلب الأول: نشأة البنك المركزي وأهدافه

أولاً: نشأة البنك المركزي

ظهرت بوادر عمل الصيرفة المركزية في الأردن متأخرة نسبياً مقارنة بالعمل المصرفي التقليدي، وفي ظل غياب جهة متخصصة تقوم بأعمال البنك المركزي، فقد تولت هذه المهام بعض البنوك التقليدية، وكانت سلطة النقد الأردني ومقرها في لندن هي التي تصدر الدينار الأردني ويقوم البنكان العثماني في عمان والعربي في اربد بإدارة كمية عرض النقد الأردني العملة⁽¹⁾.

ونظراً لأهمية تنظيم إصدار العملة بشكل مركزي، واقتصار تعامل الحكومة المالية على جهة واحدة، فقد كانت الحاجة ماسة لوجود مؤسسة مستقلة ومتخصصة لهذا النوع من المهام لذا فقد تم تأسيس "مجلس النقد الأردني" خلال سنة (1949م)، ليصبح السلطة النقدية الوحيدة في البلاد، والذي اقتصرت مهامه حينذاك على إصدار العملة والمحافظة على استقرارها، واستثمار وإدارة غطائها⁽²⁾.

ثم جاءت توصية لجنة الخبراء التي أوفرتها البنك الدولي للأردن عام (1955م) بأن يمارس هذا المجلس كافة مهام البنك المركزي وبصورة تدريجية⁽³⁾، إلى أن تم تأسيس البنك

⁽¹⁾ The world Bank, the Economic development of Jordan, 2nd printing, the world bank Publication, Baltimore, 1962, P .364.

⁽²⁾ انظر: السيد، علي عبد المنعم، التطور التاريخي للأنظمة النقدية في الأقطار العربية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية وصندوق النقد العربي، بيروت، ط3، 1986م، ص 127.

⁽³⁾ The world Bank, The Economic development of Jordan, op. cit, p 376.

المركزي الأردني في عام (1959م)، ولكنه بدأ عمله في (1964م)، ليتسلم مهام مجلس النقد، إضافة إلى مزاولة كافة الوظائف والأعمال الأخرى للصيغة المركبة⁽¹⁾ على اختلاف أنواعها.

ثانياً: أهداف البنك المركزي

وبمضي الوقت أُسندت للبنك المركزي الأردني مجموعة أخرى من المهام والواجبات، لعل أهمها يرتبط بالإشراف على التمويل المصرفية، والرقابة على المؤسسات المصرفية، حيث نصَّ على أنه⁽²⁾، يقوم البنك المركزي بتحقيق أهدافه من خلال تنظيم كمية الائتمان ونوعيته وكلفته، ليتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي، إضافة إلى مراقبة البنوك بما يكفل سلامة مراكزها المالية ويضمن حقوق المودعين والمساهمين".

ويقوم البنك المركزي بتحقيق أهدافه بالوسائل التالية: ⁽³⁾

- 1- إصدار أوراق النقد والمسكوكات في المملكة وتنظيمه.
- 2- الاحتفاظ باحتياطي المملكة من الذهب والعملات الأجنبية وإدارته.
- 3- تنظيم كمية الائتمان ونوعيته وكلفته للتتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي.

⁽¹⁾ انظر: النابليسي، محمد سعيد، التطور التاريخي للجهاز المالي في الأردن، منشورات لجنة تاريخ الأردن، سلسلة الكتاب الأم في تاريخ الأردن، رقم 22، عمان، 1994، ص 27.

⁽²⁾ الأردن، قانون البنك المركزي رقم 23 لسنة 1971 وتعديلاته.

⁽³⁾ انظر: إرشيد، محمود عبد الكري姆، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، ط 1، ص 315-316 وانظر: الشمرى، ناظم محمد، النقد والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للطباعة، عمان، 2007، ص 172-177 وانظر: العريضي، عدنان، الوسيط في إدارة المصارف، دار المستشار للطباعة والنشر، بيروت، ص 39-41 وانظر: عبدالله، خالد أمين والطراد إسماعيل، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية دار وائل للنشر، 2006، ط 1، ص 31. وانظر: العمairy، محمد عودة، علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير جامعة اليرموك، 1991، ص 67. وانظر: الوادي، حازم محمود، كفاءة السياسة النقدية في الإسلام، رسالة دكتوراه جامعة اليرموك، 2006، ص 30-32.

- 4- اتخاذ التدابير المناسبة لمعالجة المشكلات الاقتصادية والمالية والمحظية.
- 5- العمل كبنك للبنوك المرخصة ومؤسسات الإقراض المتخصصة.
- 6- الرقابة على البنوك بما يكفل سلامة مراكزها المالية وضمان حقوق المودعين والمساهمين.
- 7- العمل كبنك للحكومة والمؤسسات العامة ووكيل مالي لها.
- 8- تقديم المشورة للحكومة في رسم السياسة المالية والاقتصادية وكيفية تطبيقها.
- 9- القيام بأية وظيفة أو تعامل مما تقوم به البنوك المركزية عادة وبأية واجبات أنيطت به بمقتضى قانون البنك المركزي الأردني أو قانون آخر أو أي اتفاق دولي تكون الحكومة طرفا فيه.

المطلب الثاني: دور البنك المركزي في السياسة النقدية:

دور البنك المركزي في السياسة النقدية

تهدف السياسة النقدية المتبعة في الأردن إلى تحقيق الاستقرار النقدي وضمان قابلية تحويل الدينار وتشجيع النمو المضطرب في المملكة وفق السياسة الاقتصادية العامة وفي سعيه لتحقيق ذلك، يعمل البنك المركزي على معالجة التطورات الاقتصادية وذلك بالسعى لتعزيز دور الجهاز المصرفي التنموي ممثلاً في حشد المزيد من المدخرات الوطنية وتوجيهها إلى الاستثمارات في مشاريع التنمية بشكل متوازن بين مختلف القطاعات والمناطق وإلى رفع كفافته من التمويل والإقراض سعياً لرفع كفاءة رأس المال المستثمر⁽¹⁾ ويسعى البنك المركزي لتحقيق هذه الأهداف من خلال انتهاء السياسات التالية:⁽²⁾

(1) انظر: المعاني، وليد خير، دالة الطلب على النقود والسياسة النقدية في الأردن، جمهورية مصر العربية، معهد التخطيط القومي القاهرة، 1989، ص 39.

(2) وزارة التخطيط، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، 1986-1990، عمان، ص 117. وانظر: جدة، سامر بطرس، النقود والبنوك، دار البداية، ط 1، 2008، ص 124-125. وانظر؛ الدويري، خليل إبراهيم، السياسة النقدية في الاقتصاد الأردني، معهد التخطيط القومي، مصر 1989م ، ص77.

- 1- المحافظة على سعر صرف الدينار الأردني وقابليته للتحويل وتعزيز احتياطي المملكة من العملات الأجنبية.
- 2- التحكم في نمو عرض النقد بحيث يتاسب مع حجم الناتج المحلي الحقيقي بقصد المحافظة على استقرار مستوى الأسعار وتجنب التضخم.
- 3- إضفاء المرونة على أسعار الفائدة المدفوعة والمقبوسة بغية موازنة بين متطلبات تشجيع الادخار المحلي من جهة ومستلزمات ربحية الاستثمار في قطاعات الإنتاج السلعي المحلية من الجهة الأخرى.
- 4- توجيه العمل المصرفي التقليدي لزيادة ما يخصص من تسهيلات ائتمانية لقطاع التصدير السلعي والخدمي وعلى حساب قطاع الاستيراد وذلك بهدف تخفيف الضغط على ميزان المدفوعات.
- 5- تطوير أساليب عمل البنوك التقليدية ومؤسسات الإقراض المتخصصة لإدخال التقنيات الحديثة في عملياتها وإدارة أموالها، وفي تقييم المشاريع بصورة تكفل تحسين أداء المقترض وزيادة كفاءة رأس المال المستثمر.
- 6- تطوير السوق النقدية والرأسمالية بما في ذلك الأسواق الثانوية بشكل يواكب تطور الاقتصاد الوطني ويسمح بالتوسيع في استخدام أدوات السياسة النقدية للتأثير على الفعاليات الاقتصادية، وخاصة عمليات السوق المفتوحة.
ولتحقيق الأهداف التي تسعى إليها السياسة النقدية في الأردن، ولمتابعة تنفيذ هذه السياسات لتحقيق الأهداف المرجوة في الأردن، يقوم البنك المركزي باستعمال بعض الأدوات المتاحة له، ويمكن تلخيص هذه الأدوات بما يلي:

1- نسبة السيولة الواجب على البنوك الاحتفاظ بها:

حيث حدلت هذه النسبة عام 1966 بنسبة 25% كحد أدنى من الودائع ثم عدلت عام 1975 إلى 30% كحد أدنى ولا زالت سارية المفعول⁽¹⁾.

2- نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي:

يمكن للبنك المركزي من خلال هذه النسبة أن يؤثر على عرض النقد بالزيادة من خلال تخفيض هذه النسبة، حيث يزيد من مقدرة البنوك على منح الائتمان، وخلق الودائع، والعكس صحيح في حالة السعي إلى إنفاس عرض النقد، حيث يصار إلى رفع نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي، وتعتبر هذه الأداة من أكثر الأدوات التي استخدمها البنك المركزي في مجال تنظيم الائتمان في الأردن، حيث تم رفع أو تخفيض هذه النسبة وفقاً لمتطلبات المرحلة التي يمر بها الاقتصاد الأردني، وكون الأردن مر بمراحل اقتصادية مختلفة خلال العقدين، فنلاحظ أنه تم تحديد هذه النسبة كما يلي⁽²⁾:

أ- خلال الفترة منذ بداية السبعينات وحتى نهايتها من الأردن بفترة من الانتعاش الاقتصادي وما رافقه من ضغوط تضخميه استوجبت الحد من قدرة البنوك على خلق الودائع، حيث تم رفع الحد الأدنى لنسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي بشكل متلاحق من (10%) على جميع الودائع، بتاريخ 1/2/1971، إلى (13%) على الودائع الادخارية و(16%) على ودائع تحت الطلب وودائع البنوك بتاريخ 15/5/1979.

⁽¹⁾ انظر: الزيدانين، جميل سالم، أساسيات في الجهاز المالي، دار وائل، ط1، 1999م، ص 102.

⁽²⁾ انظر: اللوزي، صالح واللحام، محمود والخياط، مصطفى، الائتمان المصرفى فى الأردن، المعهد العربي للدراسات المصرفية، 1992، ص 18-19. وانظر: الزيدانين، جميل سالم، أساسيات فى الجهاز المالي، ص 103. وانظر: الشبيكات، غازي، سياسة وضع الأهداف النقدية فى الأردن، رسالة ماجستير الجامعة الأردنية، 1994، ص 52-53.

بـ- خلال الفترة من 1980- بداية 1988 من الأردن بظروف التباطؤ الاقتصادي مما أوجب إجراء تخفيضات على نسبة الاحتياطي النقدي، حيث تم تخفيضها تدريجياً حتى وصلت إلى ما نسبته (6%) على الودائع الادخارية و(9%) على الودائع تحت الطلب وودائع البنوك.

جـ- الفترة منذ أواخر عام 1988، تم رفع نسب الاحتياطي النقدي على الدينار الأردني لتصبح (9%) على جميع أنواع الودائع، كذلك تم فرض نسبة احتياطي نقدي إلزامي على الودائع بالعملات الأجنبية لدى الجهاز المركزي الأردني والعائدة للمقيمين وغير المقيمين بنسبة (35%) وتوديع لدى البنك المركزي لمدة شهر على الأقل على شكل وديعة لأجل مقابل فوائد.

والسبب في رفع نسبة الاحتياطي الإلزامي على ودائع الدينار وفرضها على الودائع بالعملات الأجنبية هو الوضع المستجد نتيجة خفض قيمة الدينار وزيادة الضغوط التضخمية في الأردن.

3- سعر إعادة الخصم

يعتبر البنك المركزي بنك البنوك والمقرض الأخير لها ومن طرق قيامه بذلك هو إعادة خصم الأوراق التجارية التي في حوزة البنوك المرخصة وذلك مقابل تقاضي معدل فائدة معين يسمى سعر إعادة الخصم، والهدف من ذلك هو تعزيز السيولة النقدية للبنوك عن طريق الاقتراض من البنك المركزي، وفي حالة رغبة البنك المركزي في زيادة عرض النقد يهدف إلى تخفيض سعر إعادة الخصم لتشجيع البنوك على القيام بذلك والعكس صحيح في حالة رغبته في تخفيض عرض النقد.

وللقيام بهذه الأداة وضع البنك المركزي الأردني في نهاية عام 1965 التعليمات الخاصة بإعادة الخصم ل fasakh المجال أمام البنوك للقيام بذلك، هذا وتم تعديل تعليمات هذه الأداة حسب المستجدات، في عام 1967 وبسبب حرب حزيران وتأثيراتها، عمد البنك المركزي إلى تعديل سياساته في منح التسهيلات الائتمانية بأن وضع ترتيبات خاصة لمنح البنوك تسهيلات ائتمانية دون التقيد بتوفير جميع الشروط الواردة في تعليمات إعادة الخصم والتسليف، حيث مكن هذا الأمر من تخفيض تحفظ البنوك في منح التسهيلات الائتمانية نتيجة الحرب وحال بالتسالي دون تغيير نشاط قطاعات الاقتصاد الوطني، كذلك خلال عام 1970، عدل البنك المركزي هذه السياسية لتجاوب مع الأوضاع الراهنة حيث جعل الشروط الواجب توفرها في الإسناد ووثائق الائتمان المقدمة لإعادة الخصم أو ضمانه للسلف أكثر سهولة ويسراً، حيث أدى هذا إلى زيادة الطلبات المقدمة للبنك المركزي بهذا الخصوص من قبل البنوك التقليدية⁽¹⁾.

4- عمليات السوق المفتوحة:

وهي بياجاز عملية بيع أدوات الدين العام الداخلي (أذونات) للجمهور في حالة السعي إلى تخفيض عرض النقد وشرائها من الجمهور في حالة السعي إلى رفع مستوى عرض النقد⁽²⁾، وقد باشر البنك المركزي الأردني عمليات السوق المفتوحة منذ شهر شباط عام (1988)، بهدف التأثير على مستويات السيولة في الاقتصاد الأردني من خلال هذا السوق⁽³⁾.

⁽¹⁾ انظر: الدويري، السياسة النقدية في الاقتصاد الأردني، ص 168. وانظر؛ أبو الرب، جهاد، مدى فعالية السياسة النقدية والائتمانية للبنك المركزي الأردني في مواجهة أزمات الاقتصاد الأردني وبرامج التصحيح الاقتصادي (1964-2000) رسالة دكتوراه، جامعة السودان، 2003

⁽²⁾ يسرى، عبد الرحمن، اقتصاديات النقد والبنوك، الدار الجامعية، 2003، ص 73.

⁽³⁾ البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الرابع والعشرون، 1981، ص 21.

5- التدابير الإنمائية:

وهي عبارة عن مجموعة من التدابير يتخذها البنك المركزي كسلطة نقدية تتولى إدارة

السياسة النقدية، ومن هذه التدابير على سبيل المثال لا الحصر ما يلي⁽¹⁾:

أ- توجيه الإنماء بين القطاعات الاقتصادية المختلفة مثل الصناعة والزراعة والتجارة.

الخ حيث يتم إصدار مذكرات موجهة للبنوك التقليدية لتشجيعها على منح التسهيلات

الإنمائية لقطاعات معينة مثل الصناعة وبشروط ميسرة أكثر من التسهيلات التي تمنح

للم القطاعات الأخرى.

ب- إلزام فروع البنوك خارج حدود العاصمة بإعادة إقراض جزء من ودائعها بنفس

المناطق التي توجد فيها.

ج- تحديد نسب زيادة في التسهيلات التي تمنحها البنوك خلال فترة زمنية معينة بحيث لا

تربيء عن نسبة محددة.

د- تحديد نسب معينة على التأمينات النقدية المستوفاة على الاعتمادات المستندية.

هـ- تحديد نسب فوائد على الودائع بأنواعها والتسهيلات الإنمائية بأنواعها.

و- منح سلف لتشجيع الصادرات بأسعار فوائد مخفضة.

6- الإقague الأدبي

نظراً للمكانة التي يتمتع بها البنك المركزي الأردني بين البنوك والمؤسسات المالية فإنه

يلجأ بين الحين والآخر إلى عقد اجتماعات مع مدراء هذه المؤسسات، وذلك لبحث مواضيع

التغيير المنشود وتحديد وسائله، وذلك كون هذه الوسيلة هي أجزى وأسلم من الإلزام والإكراه

وفي حالة فشلها يلجأ البنك المركزي لإصدار أوامر وتعليمات للبنوك والمؤسسات المالية للتقييد

بها⁽²⁾.

⁽¹⁾ انظر: صوان، محمود حسن، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، 2001، ط1، ص 67-68.

⁽²⁾ دائرة الأبحاث والدراسات البنك المركزي الأردني- البنك المركزي الأردني خلال خمسة وعشرين عاماً، ص 68.

المطلب الثالث

علاقة البنك المركزي بالبنوك التقليدية والإسلامية

تبغ العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الأخرى بالدولة من أهمية إشراف البنك المركزي على تلك البنوك لضمان حسن سير عملها، والاطمئنان على أوضاعها المالية، وحماية حقوق أصحاب الأموال لديها.

ولا يخفى أن ذلك يرجع إلى التأثير الفعال والمباشر للأنشطة المصرفية على الاقتصاد القومي ككل. فهي تمثل الشق النقدي لمعظم الأعمال والأنشطة التي تتم داخل المجتمع، فضلاً عن أن البنوك تتعامل بأموال الغير بصفة رئيسة، ولا تمثل مواردها الذاتية سوى نسبة من إجمالي مواردها، ومن هنا تبدو أهمية رقابة البنك المركزي على أعمال هذه البنوك.

أولاً: علاقه البنك المركزي بالبنوك التقليدية

هناك علاقة تربط بين البنك المركزي والبنوك التقليدية متمثلة في الجوانب التالية:

1- منح التراخيص للبنوك

حيث يحدد البنك المركزي ضوابط خاصة لكي يتم ترخيص هذه البنوك، وتناول تلك الضوابط الشكل القانوني ورأس المال الأدنى إضافة إلى وجود إدارة تتمتع بسمعة طيبة وأن يكون على شكل شركة مساهمة عامة ووجود حاجة إلى وجود بنك جديد وتقديم دراسة جدوى اقتصادية للبنك.

2- تحديد الأنشطة المسموح بها:

يقوم البنك المركزي بتحديد الأنشطة التي يسمح للبنوك العمل ضمن نطاقها وبيان ما هو محظور عليها كأعمال التأمين وتجارة العقارات . . . الخ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ انظر ابن بلاهي محمد محمد، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، رسالة بحثية مقدمة لنيل درجة الدبلوم في العلوم المصرفية المعهد العربي للدراسات المصرفية، عمان، ص 14.

3- إعادة الخصم:

تقوم البنوك بخصم الأوراق التجارية الموجودة لديها في البنك المركزي وذلك مقابل فائدة يطلق عليها "سعر إعادة الخصم" ويستطيع البنك المركزي من خلال هذا السعر أن يتحكم في السياسة النقدية للبلاد وذلك من خلال اشتراطه شرطًا معينًا في الأوراق التجارية التي يقبلها البنك إعادة خصمها وكذلك التحكم في رفع وخفض سعر إعادة الخصم وذلك حسب الحاجة، فإذا ما أراد البنك المركزي أن يقل حجم الائتمان الممنوح من البنوك فإنه يرفع سعر إعادة الخصم مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة في البنوك فيؤثر ذلك على إقبال العملاء على الاقتراض فيقل حجم الائتمان وبالعكس إذا ما أراد زيادة حجم الائتمان فإنه يخفض سعر إعادة الخصم مما يؤدي إلى انخفاض الفوائد فيزيد إقبال العملاء على الاقتراض وبالتالي يزيد حجم الائتمان⁽¹⁾.

4- سياسة السوق المفتوحة:

ويراد بها شراء أو بيع البنك المركزي (أذونات الخزينة) في الأسواق المالية فعند شراء البنك المركزي للسندات الحكومية فإن ذلك يؤدي إلى زيادة أرصدة البنك فتزداد قدرتها على خلق الائتمان وعند البيع تتفص أرصدة البنك نتيجة دفع الائتمان فتقل قدرتها على خلق الائتمان⁽²⁾.

(1) انظر: ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 17، وانظر: عوض الله، زينب، اقتصادات النقود والمال، الدار الجامعية 1995م، وانظر: الشمرى، ناظم، النقود والمصارف والنظرية النقدية، ص 194-195.

(2) انظر؛ خليل مامي، اقتصادات النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة 2002 ص 561-560، وانظر؛ الشمرى، ناظم النقود والمصارف والنظرية النقدية، ص 196، وانظر عوض الله، زينب، اقتصادات النقود والمال، ص 91-155.

5- المقرض الأخير:

ويكون ذلك في حالة عجز البنوك التقليدية عن تلبية طلبات السحب المتداقة عليها من الأفراد والمشروعات، وهو ما يحدث عادة في حالة نقص السيولة لديها فإنها تلجأ إلى البنك المركزي للاقتراض منه مقابل فائدة⁽¹⁾.

6- تسوية عمليات المقاصة بين البنوك:

يقدم البنك المركزي للبنوك التقليدية خدمة التفاصيص من خلال غرفة المقاصة⁽²⁾ الموجودة في البنك المركزي وبحضور مندوبي عن البنوك يتم تصفية الشيكات بين البنوك وعلى ضوء الحركات المالية للبنك.⁽²⁾

7- نسبة السيولة:

تلزم البنوك المركزية البنوك التقليدية بضرورة الاحتفاظ ببعض الأصول التي تتميز بسيولتها المرتفعة حتى يسهل تحويلها إلى نقود بيسر وسرعة، وقد يعمد البنك المركزي إلى تشجيع أوراق تجارية بإدخالها في الأصول لأن يحتسب السنادات الحكومية أصولاً مما يؤدي إلى تقليل حجم الائتمان بقدر ثمن هذه السنادات⁽³⁾.

⁽¹⁾ العربي، عذان، الوسيط في إدارة المصارف، ص 41، وانظر؛ يسري، عبد الرحمن، اقتصادات النقود والبنوك ص 71.

⁽²⁾ تسوية شيكات البنوك الأخرى داخل غرفة المقاصة في البنك المركزي من خلال موظف يذهب إلى غرفة المقاصة يومياً لتسوية الحسابات الدائنة والمدينة بين البنوك بغرض المساهمة في تحسين المقدرة الأدائية للجهاز المصرفي.

⁽³⁾ وانظر: عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، مطبوعات الندوة، الخرطوم 1990، ص 7؛ وانظر: الوادي، حازم، كفاءة السياسة النقدية النقدية في الإسلام، ص 35، وانظر: هاشم، إسماعيل محمد، مذكرات في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، ص 91.

⁽⁴⁾ انظر: بن بلاهي، محمد محمد، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في التجربة الأردنية ، ص 19. وارشيد، محمود عبد الكريم، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ص 318.

8- نسبة الاحتياطي القانوني:

يطلب البنك المركزي من كل بنك تقليدي أن يحتفظ لديه برصيد دائم يعادل نسبة معينة من حجم ودائعه ويتم الاقتطاع شهرياً في الأردن وليس سنوياً ويتم في أمريكا مثلاً يومياً⁽¹⁾.

9- نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي:

ويطلب البنك المركزي من البنوك أن تحافظ لديه أيضاً بنسبة محددة من ودائع العملاء والبنوك لديها كي تكون حماية للبنك في وقت الحاجة⁽²⁾

10- نسبة الاحتياطي للديون المشكوك فيها:

يقوم البنك المركزي أحياناً بالطلب من البنوك رصد نسبة معينة من التسهيلات كاحتياطي للديون المشكوك فيها ويختصر تحديد هذه النسبة لمعايير مختلفة يحددها البنك المركزي⁽³⁾.

11- تحديد النسبة بين رأس المال والودائع (كفاية رأس المال)

يتدخل البنك المركزي في تحديد نسبة الودائع إلى رأس مال البنك، فمثلاً قد تكون النسبة 5% أي يستطيع البنك قبول ودائع حتى عشرين ضعفاً لرأس مال البنك فإذا ما وصلت الودائع إلى هذه النسبة عندها يكون أمام البنك خيارين إما أن يتوقف عن قبول الودائع أو أن يرفع رأس مال البنك وهذا ما يحدث غالباً وتهدف هذه العملية إلى جعل رأس المال خط حماية

⁽¹⁾ انظر: عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ص 13.

⁽²⁾ انظر: عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ص 11.

⁽³⁾ انظر: عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ص 13.

يُمتص الخسارة قبل أن تصل لأموال المودعين. فإذا ما حدثت خسارة فإنها تبدأ برأس المال قبل أن تأتي على الودائع⁽¹⁾.

12- تحديد الهامش المطلوب:

وقد يتدخل البنك المركزي بالطلب من كل بنك يفتح لديه اعتماد مستدي أو خطاب ضمان أن يغطي صاحب هذا الطلب نسبة معينة من قيمة الخطاب أو الاعتماد الكلية⁽²⁾.

13- الضمادات:

وذلك بان يُطلب من البنوك التقليدية التشدد في ضمادات التسهيلات المقدمة لقطاعات غير مرغوبة كالاستيراد، في حين تتراهل في ضمادات التسهيلات لقطاعات محددة كالزراعة أو الصناعة⁽³⁾.

14- تحديد سقف القروض:

ويتدخل البنك المركزي في تحديد سقف أعلى لمقدار القروض المعطاة للشخص أو الجهة الواحدة. ويكون هذا السقف نسبة محددة من رأس المال البنك وتهدف هذه العملية إلى ما يلي:

أ- تنويع المخاطر وتوزيعها.

ب- شمول التسهيلات الإنمائية المقدمة لأكبر عدد ممكن من القطاعات⁽⁴⁾.

ويأخذ تحديد سقف القروض شكليين هما:

⁽¹⁾ انظر: عطية، جمال الدين، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم، التقليد والاجتهد النظرية والتطبيق، مطبوع الدوحة الحديثة، قطر، ط 1، ص 92.

⁽²⁾ انظر: عوض، محمد هاشم، دليل العمل في البنوك الإسلامية، ص 30، وانظر: خليل سامي، اقتصادات النقود و البنوك، ص 588.

⁽³⁾ انظر: ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 20. وانظر: أبو الرب، جهاد، مدى فعالية السياسة النقدية والإنمائية للبنك المركزي الأردني في مواجهة أزمات الاقتصاد الأردني وبرامج التصحح الاقتصادي (1946-2000)، ص 74.

⁽⁴⁾ انظر: ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 15.

أ- السقف الائتماني (الحد الأقصى): ويقصد به أن يقوم البنك المركزي بوضع حد أقصى للقروض الكلية للبنوك لا يجوز تجاوزه.

ب- نسبة رأس المال للأصول: ويراد بها أن يقوم البنك المركزي بتحديد مقدار الحد الأدنى لرأس المال نسبة إلى أصول معينة للبنك⁽¹⁾

15- الحد الأعلى لقيمة السلف:

ويتدخل البنك المركزي في التحكم بتحديد الحد الأعلى للسلف الممنوحة بمختلف الضمانات بحيث تكون نسبة السلف للضمادات مرتفعة في الجوانب المرغوب فيها ومنخفضة في الجوانب الغير مرغوب فيها⁽²⁾.

16- ضرورة الحصول على تصديق البنك المركزي على القروض التي تتجاوز قيمتها مقداراً معيناً:

يشترط البنك المركزي على البنوك أخذ موافقته على القروض التي تتجاوز حدأ معيناً يتم الاتفاق عليه عندها يوافق البنك المركزي على القروض المرغوب فيها ويرفض الغير مرغوب فيها⁽³⁾.

⁽¹⁾ الندوة السنوية المتخصصة الثالثة تصدرها إدارة الفتوى والبحوث بنك التضامن الإسلامي، السودان، ص 52. خليل، سامي، اقتصاديات النقد والبنوك، ص 592.

⁽²⁾ انظر: ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 20.

⁽³⁾ انظر: بن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 20. وانظر: العريضي، عدنان، الوسيط في إدارة المصادر، ص 42، وانظر، الشمري، ناظم، النقد والمصارف والنظرية النقدية، ص 199.

17- الرقابة الميدانية (التفتيش):

لمتابعة الجهاز المصرفي والوقوف على مدى تقيده بالتعليمات التي يصدرها لهم ضمن القوانين والتعليمات الصادرة بمقتضاها فإنه يوجد لدى البنك المركزي الأردني دائرة مراقبة البنوك، وفيما يلي الأساليب التي يتبعها البنك المركزي للوصول إلى أهدافه⁽¹⁾

أ- تكليف موظف أو لجنة بزيارة البنك وتحصص سجلاته وقيوده وتدقيق حساباته وذلك بشكل دوري وتنظيم تقارير بذلك.

ب- أن تقدم البنوك الكشوفات والسجلات الخاصة للبنك المركزي⁽²⁾ ومن هذه السجلات:

1- كشف البيان الشهري للموجودات والمطلوبات ويقوم البنك بتبنته هذا الكشف شهرياً متضمناً الموجودات ومجموعها وما هو منها بالعملات الأجنبية والمطلوبات ومجموعها وما هو منها بالعملة الأجنبية ويرسل شهرياً ودوريًا إلى البنك المركزي لدراسته وتحليله.

2- كشف تصنيف السلف والقروض الممنوحة والحسابات الجارية المدينة والكمبيالات المخصومة ويقوم البنك بتبنته هذا الكشف وإرساله إلى البنك المركزي متضمناً القطاعات الاقتصادية والبالغ الممنوحة لها المستعملة وعدد العملاء، ثم يبين عدد العملاء حسب مجموعة مبالغ السلفيات والقروض الممنوحة والكمبيالات المخصومة، والحسابات الجارية والمدينة مقسمة إلى خانات ودرجات تصاعدياً، ثم يتضمن جداول تفصيلية لفروع القطاعات ومقدار المبالغ الممنوحة لها وعدد العملاء فيها.

(1) اللوزي، صالح، اللحام، محمود، الائتمان المصرفي في الأردن، ص22-26، وانظر ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 21.

(2) انظر: ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 21.

3- نموذج عن التصريح الشهري عن الأخطار المصرفية وإجمالي التسهيلات ويقوم البنك بتعبئة هذا النموذج وإرساله إلى قسم خاص بالأخطار المصرفية في البنك المركزي متضمناً الأرقام السرية لكل عميل وما منح له، وما استعمله بمئات الدنانير من كمبيالات أو ضمانات أو بواص واعتمادات وكفالات... الخ ومجموعها.

18- إصدار التعليمات المباشرة للبنوك:

يقوم البنك بإصدار تعليمات إما للبنوك بشكل عام، أو لبنك معين، وقد تكون هذه التعليمات في صورة شفوية أو في صورة تعليمات مكتوبة والتي بموجبها يتم تحديد النسب والتي تم الحديث عنها⁽¹⁾.

19- تبادل المعلومات الائتمانية الخاصة بالعملاء:

عادة ما يطلب البنك معلومات ائتمانية عن عميل ما داخلياً (بين فروع البنك الواحد) أو خارجياً (أي من البنك المركزي). فتتم مخاطبة البنك المركزي وذلك بتعبئة نموذج خاص يطلب معلومات عن العميل المراد الاستفسار عنه من حيث وضعه القانوني وعنوانه ونوع عمله وطلب تزويد بإجمالي التسهيلات الائتمانية الممنوحة والمستعملة لهذا العميل. فيقوم البنك المركزي بالرجوع إلى فهرس العملاء والذي يتضمن المعلومات المطلوبة عن العميل واستناداً إلى هذا الفهرس يتم الرد من قبل البنك المركزي على الاستعلام المقدم من البنك على نموذج خاص والذي يتضمن قيمة التسهيلات الممنوحة لهذا العميل مقسمة حسب بنود مثل الكمبيالات والاعتمادات... الخ⁽²⁾.

⁽¹⁾ انظر: ابن بلاهي، رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق في ظل التجربة الأردنية، ص 20. وخليل، سامي، اقتصاديات النقد والبنوك، ص 591.

⁽²⁾ انظر: عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ص 7.

20- دراسة ميزات البنك وتحليلها:

تقوم البنوك بتقديم حسابات شهرية ونصف سنوية تتضمن الميزانية العمومية. فيدرسها البنك المركزي ويتأكد من مطابقتها للواقع ثم بعد ذلك يوافق عليها حيث يتم الإعلان عنها وقد يجري البنك المركزي عليها بعض التعديلات⁽¹⁾.

21- الإقناع الأدبي:

ويستطيع البنك المركزي التأثير على البنوك من ناحية أدبية، وبعبارة أخرى، من المقدرة على إقناعها باتباع سياسات تسجم مع ما يرمي إلى تحقيقه من أهداف. ويكون الإقناع الأدبي من خلال التصريحات والمقابلات الصحفية والإذاعية والتلفزيونية والمقالات للمسؤولين في البنك المركزي أو الاجتماعات ما بين المسؤولين في البنك المركزي ومسؤولي البنوك وتقديم النصائح والإرشادات إما بشكل عام للبنوك. أو لبنك معين⁽²⁾.

22- تقديم خدمة التدريب والتأهيل المصرفي:

يقوم البنك المركزي بفتح معاهد خاصة به لأجل عقد دورات تدريبية وتأهيلية وتعلمية لتأهيل وتدريب العاملين في البنوك والأجهزة المصرفية التابعة للبنك المركزي مما يساعد في تحسين أداء هؤلاء الموظفين⁽³⁾.

⁽¹⁾ سويلم، محمد، إدارة المصادر التقليدية والمصارف الإسلامية، ص 18.

⁽²⁾ انظر: عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ص 15. وانظر: دويدار، محمد، الاقتصاد النقدي والمصرفي، مؤسسة عز الدين، بيروت ص 107. وانظر: شافعي، محمد زكي مقدمة النقد والبنوك دار النهضة العربية القاهرة، 1982، ط، 1 ص 296-298.

⁽³⁾ انظر، عبد الفتاح، أحمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ص 8.

ثانياً: علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية

تبدأ هذه العلاقة منذ بدء الترخيص له بممارسة العمل المصرفي، وتمتد طيلة حياة المصرف ويمكن تشكيل هذه العلاقة بعدة أشكال⁽¹⁾:

1- علاقة أصلية متكاملة: وظهرت هذه الصورة في البلدان التي حولت مصارفها إلى النظام الاقتصادي الإسلامي بما في ذلك البنك المركزي ذاته، كما في باكستان، وإيران، والسودان.

2- علاقة خاصة: تشكلت هذه العلاقة في البلدان التي أصدرت لمثل هذه البنوك قانوناً خاصاً فيها يحدد علاقتها بالبنك المركزي، ويراعي في ذلك مساعدة البنك على تحقيق أهدافه وتجنبه الوقوع في الربا المحرم شرعاً، ومن تلك الدول الإمارات العربية المتحدة وتركيا.

3- علاقة استثنائية: ونشأت هذه العلاقة في البلدان التي أنشأت بنوك إسلامية بقوانين استثنائية بجانب البنوك التقليدية، وظللت القوانين هي التي تحكم العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، وهي قوانين تقوم على أساس النظام المصرفي التقليدي وقد بذلك البنوك الإسلامية جهوداً جباراً في الحصول على استثناءات للتخلص من الفوائد الربوية التي تفرضها البنوك المركزية على البنوك في السوق، ومن تلك الدول مصر، الكويت، الأردن، واليمن.

ومن هنا نميز حدود العلاقة بين البنك الإسلامي والبنك المركزي في هذه الحالات الثلاث.

⁽¹⁾ انظر: شحادة، موسى عبد العزيز، بحث علاقة البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية، مقدم لندوة المستجدات الفقهية، عمان، 1994م، ص 13 وانظر: علي، حيدر محمد، علاقة المصارف الارabية بالبنوك المركزية، المؤتمر الأول للمستجدات الفقهية الجامعية الأردنية، عمان، 1994م، ص 3. وانظر: المالكي، عبد الله عبد المجيد، الموسوعة في تاريخ الجهاز المصرفي الأردني، البنك الإسلامي الأردني، مجلد 7، 1997، ص 257-258.

علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي في ظل النظام الإسلامي:

إذا كان البنك الإسلامي يعمل في بلد يطبق الشريعة الإسلامية في نظامه النقدي والمصرفي والذي يقوم على أساس اجتناب الفائدة (الربا) فإن علاقته بالمصرف المركزي تتحدد فيما يلي⁽¹⁾:

- أ- يتقدّم البنك الإسلامي بالتعليمات الصادرة له من البنك المركزي ويُخضع لإشرافه وتفتيشه، كما يتقدّم بالتعليمات الخاصة في مجال الاستثمار، خاصة إذا وضع البنك المركزي خطة استثمارية مبنية على مقاصد الشريعة والتي تراعي الأولويات الاقتصادية للبلد.
- ب- يمكن للبنك المركزي إضافة لدوره الرقابي أن يقوم بوظيفة بنك البنوك، فتضع فيه البنوك الإسلامية ودائع أو نسبة من ودائعها على سبيل القرض الحسن، أو على أي شكل من أشكال الاستثمار، وأن يقوم هو بالاستثمارات الضخمة وتقسيم العوائد.

1- علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي في ظل النظام المصرفي المعاصر:

تتمثل العلاقة عند حاجة البنك الإسلامي للسيولة فإنه لا يجد ملجاً إلا البنك المركزي يسانده في الأزمات، وكل ذلك بالتزامه بالتعليمات الصادرة له من البنك المركزي والتزامه باللوائح المتعلقة بالاحتياطي وسقوف الائتمان وهوامش الربح وغيرها.

ويمكن تحديد العلاقة من خلال:

- أ- تقييد البنك الإسلامي بالتعليمات الصادرة له من البنك المركزي في إيداع العملات الأجنبية وسحبها.

⁽¹⁾ انظر: شبير، محمد عثمان، المعاملات المالية المعاصرة، في الفقه الإسلامي، دار النفائس، عمان، 1996، ص 322

ويقوم البنك المركزي بإعطاء البنوك على إيداعاتها فوائد ربوية؛ لكن البنك الإسلامي لا يأخذها، باعتبارها رباً محرماً، وهي ليست قليلة والذى يدل على ذلك أن ودائع البنك الإسلامي الأردني مثلاً في البنك المركزي من العملات الأجنبية قد بلغت (5، 2) مليون دولار سنة (1989)، وقد بذل البنك جهوداً كبيرة لتخفيض نسبة الودائع من (15%) إلى (10%) مقابل عدم أخذها لفائدة المحرمة.

بـ-البنك المركزي هو المرجع الأخير للبنوك في حالة حاجتها إلى السيولة النقدية، فالبنوك التقليدية تفترض من البنك المركزي، لأنه يقدمها إما عن طريق خصم الكمبيوترات، أو عن طريق الاقتراض بفائدة، ولا يستطيع البنك الإسلامي الاستفادة من كلا الأسلوبين والتي يستقى منها البنك التقليدي.

جـ- يلجأ البنك المركزي إلى الاقتراض من البنوك التقليدية عن طريق سندات بفوائد، والبنك الإسلامي لا يتعامل بهذه السندات لأنها قروض بفائدة ربوية، والبنوك الإسلامية تطرح البديل الشرعي عن طريق سندات إسلامية مشروعة كالسلم^(١) والاستصناع^(٢) والتوريد وغيرها.

دـ- يحدد البنك المركزي سقفاً لإجمالي الائتمان (القرض) الذي يمنحه أي بنك في مدة معينة ويطبق هذا على جميع البنوك العاملة في السوق.

(١) هو بيع موصوف في النمرة ببدل يعطى عاجلاً حماد، نزيم، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، السعودية، الرياض، الدار العلمية لكتاب الإسلام، ط١، 1995م، ص 194

(٢) عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعاً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمودع من عنده بأوصاف مخصوصة، ويثنى محدد.

هـ- يحدد البنك المركزي نسبة رأس المال إلى الودائع، وهذه النسبة حسب مقررات لجنة (بازل) ^(٤) تبلغ (8%) وذلك لتحقيق درجة من الأمان للمودعين، ويقوم البنك المركزي بالتفتيش على البنوك الإسلامية عن طريق الزيارات الميدانية والفحص المفاجئ للقيود والسجلات وعمليات المطابقة مع البيانات المقدمة.

ويمكن القول أن النظم والأدوات والأساليب التي تتبعها البنوك المركزية في تعاملها مع البنوك التقليدية لتنفيذ سياستها النقدية لا تصلح للتطبيق بالنسبة للبنوك الإسلامية، لأنها غير ملائمة لطبيعتها وأسس عملها، حيث إنَّ البنك المركزي قد بنى منهجه في الرقابة والتعامل مع هذه البنوك بناءً على طبيعتها وأسس عملها ومن ثم جاءت أساليبه وأدواته متمشية مع المنهج وملائمة لطبيعة هذه البنوك وحيث إنَّ طبيعة عمل البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية فإنه يجب أن يختلف منهج وأسس البنك المركزي مع البنوك الإسلامية حتى يناسب طبيعة عملها.

ثالثاً: انعكاسات مقررات لجنة بازل على البنوك الإسلامية:

هناك عدة أسباب جعلت من مقررات لجنة بازل الأولى والثانية بمثابة أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية وهي:^(١)

1- تقع الغالبية العظمى من البنوك الإسلامية داخل الدول النامية والمصنفة ضمن الدول ذات المخاطر المرتفعة، الأمر الذي يشكل تحدياً حقيقياً يتمثل في ارتفاع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية، بما يحد من حركة انتساب

^(٤) لجنة تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد حدث ذلك بعد أن ناقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية

^(١) أبو موسى، عبد الحميد، واقع الصناعة المصرفية الإسلامية وتحديات الانفتاح المالي الدولي، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد (287) تشرين أول، 2004، ص 42 - 43.

رؤوس الأموال الدولية وتشجيعها للاستثمار وفق الصيغ الإسلامية عبر تلك البنوك، كما تؤثر بشكل مباشر على حجم ونوع التسهيلات التي يمكن أن تمنحها المؤسسة الدولية للبنوك الإسلامية، مقارنة بما يمكن أن تقدمه المؤسسة المصرفية التقليدية في الدول الكبرى ذات التصنيف الأقل خطراً.

1- مقررات لجنة بازل لم تراع عقد تقرير الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال الطبيعية الخاصة لعمليات البنوك الإسلامية، باعتبارها قائمة على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر، سواء من جانب الموارد والالتزامات أو من جانب الأصول والاستخدامات.

2- تضمنت مقررات لجنة بازل (الثانية) العديد من القواعد الجديدة والتي تعتمد بصورة أساسية على إبراج عدد كبير من المخاطر، التي تتعرض لها البنوك، إضافة إلى المخاطر الائتمانية ومخاطر الدول كمخاطر السوق والتشغيل، عند تحديد الحدود الدنيا لرؤوس الأموال، مما يزيد من أعباء البنوك الإسلامية للوصول إلى تلك الحدود، إضافة إلى صعوبة تطبيق واحتساب تلك المخاطر بالأساليب الإحصائية المعقدة والمدرجة بالمعايير، مما سيدفع معظم البنوك الإسلامية التقليدية، إلى الاستعانة بالمؤسسات المالية الدولية في هذا الشأن، وذلك لأن معظم البنوك الإسلامية التقليدية لا تمثل التقييمات الحديثة اللاحقة، إضافة إلى الاعتماد على مؤسسات التقييم العالمية، أو الاعتماد على أساليب تلك المؤسسات، في تقدير الجدار الائتمانية للمؤسسات والأفراد، بصرف النظر عن اختلاف البيئة الاقتصادية والاجتماعية من دولة لأخرى.

3- تقوم البنوك الإسلامية بتوجيه جزء كبير من مواردها، لتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة، والتي لم تحصل على تصنيف ائتماني، وبالتالي يصبح لزاماً على البنوك الإسلامية احتساب وزن مخاطر لها يعادل 100% من قيمة مديونياتها، بما يزيد من تكلفة التمويل المنوح لها، وبالتالي زيادة عبء رفع رؤوس أموال تلك البنوك، أو التوقف عن تمويل هذه المشروعات، مما يؤدي إلى التخلّي عن أهم الأهداف للبنوك الإسلامية والمتّسّل في دعم عملية التنمية الاقتصادية داخل المجتمعات التي تعمل بها.

4- إن تطبيق مقررات لجنة بازل (الثانية)، سيؤدي إلى انعكاسات سلبية على الأرباح المتوقعة للبنوك الإسلامية، وذلك لأسباب عدّة من أهمها⁽¹⁾؟

أ. اضطرار البنوك الإسلامية إلى احتجاز نسبة عالية من الأرباح بغرض زيادة رؤوس أموالها، لتحسين نسبة كفاية رأس المال من خلال زيادة بسط النسبة، وقد ساهمت لجنة بازل (الأولى) في تخفيض حقوق الملكية، من خلال الزام البنوك بحدود قصوى لبند الاحتياطيات الأخرى، ومخصصات الديون، واستبعاد الاحتياطيات غير المعلنة، واستبعاد فروق إعادة تقييم العقارات والمباني المملوكة للبنك، أو التي يستثمر أمواله فيها.

ب. قد تلجأ البنوك الإسلامية إلى العمل على زيادة درجة سيولة أصولها. من خلال زيادة احتياجاتها النقدية، وتخفيف آجال التمويل والاستثمار، وبالتالي انخفاض عائدات وأرباح تلك الأصول.

⁽¹⁾ أبو موسى، عبد الحميد، واقع الصناعة المصرفية الإسلامية وتحديات الانفتاح المالي الدولي، ص 43.

ج. اضطرار البنوك الإسلامية إلى العمل على تخفيض محفظة الاستثمار والتوظيف، بفرض إحداث التوازن المطلوب بين استخدامات الأموال فيها، ونسب الملاعة عن احتساب أوزان المخاطرة.

د. يضاف إلى ما سبق، باقي المحاور التي تقوم عليها مقررات لجنة بازل (الثانية)، المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية وإجراءاتها وانضباط السوق، وشروط الإفصاح والشفافية، والتي تمثل تحدياً حقيقياً يواجهه البنك الإسلامي والتقليدية على حد سواء.

لكن مقررات لجنة بازل كان لها آثار إيجابية على العمل المصرفي الإسلامي، من خلال اهتمام هذه البنوك بالسلامة المصرفية المتمثلة في الملاعة وقوة رأس المال وجودة الأصول، وذلك من خلال وضع السياسات المناسبة والتحوطية، الإدارة الوعية، وتطبيق معايير الجودة الشاملة في البنك الإسلامي، ووضع نظام دقيق للمراجعة والتفتيش والتدقيق، مع السعي إلى استيفاء متطلبات عملية التقييم بمعرفة وكالات التقييم الدولية، وتحقيق معايير بازل الملاعة (كفاية) رأس المال^(١).

(١) أبو موسى، عبد الحميد، واقع الصناعة المصرفية الإسلامية وتحديات المرحلة، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد (275) مشتري أول 2003، ص 12.

المبحث الثاني

البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية العاملة في الأردن

يُعد العمل المصرفي التقليدي أول نشاط مصرفي منظم ظهر في تاريخ المؤسسات المصرفية في الأردن، حيث تم خلال سنة 1925م افتتاح البنك العثماني في مدينة عمان⁽¹⁾ ثم افتتح البنك العربي أول فرع له في مدينة عمان أيضاً أواسط عام (1930م)، والذي عمل فيما بعد على نقل مقر إدارته من مدينة القدس إلى عمان، إثر الاحتلال الإسرائيلي لبعض المناطق الفلسطينية خلال سنة (1932م)، وتوالى بعد هذا التاريخ تأسيس العديد من البنوك الوطنية إضافة إلى افتتاح بعض الفروع والمكاتب التابعة للبنوك العربية والأجنبية.

وأما البنوك الإسلامية فقد جاء تأسيس أول بنك إسلامي في الأردن خلال عام (1979م)، عندما تم افتتاح البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار⁽²⁾ وعلى الرغم من وجود خمسة عشر بنكاً مارست نشاطها قبل هذا التاريخ⁽³⁾ إلا أن البنك الإسلامي الأردني قد استطاع أن يختصر هذا الفارق الزمني، ليتصدر المرتبة الثالثة على مستوى الجهاز المصرفي، بعد البنك العربي وبنك الإسكان، سواء من حيث حجم المركز المالي، أو من حيث قيمة القروض والتسهيلات، أو من حيث أرصدة الودائع لديه⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ انظر: النابلسي، محمد سعيد، التطور التاريخي للجهاز المصرفي والمالي في الأردن ، ص 12.

⁽²⁾ انظر: النابلسي، التطور التاريخي للجهاز المصرفي والمالي في الأردن، ص 31.

⁽³⁾ البنك المركزي الأردني، الأردن، التقرير السنوي الرابع والثلاثون لسنة 1997م.

⁽⁴⁾ انظر: جرير، سفيان عيسى، دور الجهاز المصرفي في تطوير السوق الأولية لرأس المال في الأردن، رسالة ماجستير جامعة آل البيت، 1999، ص 25.

المطلب الأول

البنوك التقليدية

أولاً: تعريف البنوك التقليدية

لعل من الصعوبة بمكان إيجاد تعريف شامل لهذا النوع من المؤسسات لعدة أنواع النشاطات التي يمكن أن تقوم بها.

فقد عرف البروفسور (هانسن) البنوك التقليدية أنها "تلك المؤسسات التي تحفظ بالنقود المودعة في خزائنها بواسطة عملائها، ومن ثم تقوم بمنح الائتمان من خلال إقراض تلك النقود⁽¹⁾". وعرفها المشرع الفرنسي على أنها "المؤسسات التي تقوم - على سبيل الاحتراف - بتلقي الأموال من الجمهور على شكل ودائع أو ما في حكمها وتستخدمها لحسابها الخاص في عمليات الخصم والائتمان أو في العملات المالية⁽²⁾"، كما عرّفها الدكتور محمد زكي شافعي على أنها "مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل"⁽³⁾.

وقد توسيط نطاق العمليات التي تمارسها البنوك التقليدية لتشمل بالإضافة إلى القروض القصيرة الأجل وتلقي الودائع بمختلف أنواعها، تزويد الصناعة والزراعة والهيئات العامة بالائتمان الطويل الأجل وتمويل رأس المال الثابت وشراء الأسهم والسندات والمشاركة في المشروعات الصناعية أحياناً.

⁽¹⁾ JL Hanson, monetary theory and practice, machonald and Erans Ltd., London, 1978, p.24.

⁽²⁾ كمال، حسن محمد وغلاب، حسن أحمد، البنوك التجارية مكتبة عين شمس، القاهرة، 1979، ص 24.

⁽³⁾ الشافعي، محمد زكي، مقدمة في النقد والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، 1968، ص 178.

ثانياً: خصائص البنوك التقليدية:

هناك عدة مميزات تتميز بها البنوك التقليدية عن غيرها والتي من أهمها ما يلى:

1- قبول الودائع الجارية تحت الطلب (حين الطلب)، والتي يتم السحب عليها باستخدام الشيكات، وبأي قدر كان، وفي أي وقت كان، بحدود مبلغ الوديعة، وحيث تعتبر الودائع الجارية هذه أحد أشكال النقود، إذ أن عرض النقد في الاقتصاد يتضمن نقود ودائع الطلب، أي الودائع الجارية هذه بسبب إمكانية تحويل الودائع المصرفية هذه من جهة لأخرى باستخدام الشيكات، وبذلك تعتبر أداة أي وسيلة دفع وتبادل وتعامل اعتيادية، وقد يفوق استخدام الشيكات المسحوبة على ودائع الطلب هذه استخدام العملة في المبادرات والمعاملات وبعدة مرات كما هو عليه الحال في الدول المتقدمة، رغم أن مثل هذا الاستخدام في الدول النامية؛ أقل بكثير، لأن التعامل بالعملة يعتبر هو الأساس والهام في إجراء المبادرات⁽¹⁾.

2- قدرة البنوك على إيجاد ودائع جديدة عن طريق منحها للاثتمان، وبالاستناد إلى استخدام الشيكات يتيح للبنوك التقليدية القدرة على التوسيع في توليد الودائع والاثتمان، إذ أن عدم استخدام الشيكات كأدلة للتبادل وإجراء المعاملات يحدد حجم القروض بال موجودات النقدية المتوفرة لدى هذه البنوك أساساً، أي بالعملة في التداول (الأوراق النقدية والمسكوكات) وبحيث لا تستطيع هذه البنوك إقراض أكثر مما يتتوفر لديها من نقود، أي لا تستطيع إقراض ما ليس لديها، في حين أن البنوك هذه، وباستخدام الشيكات المسحوبة على ودائع الطلب، وجدت من خلال ممارستها الفعلية

⁽¹⁾ انظر: قريضة صبحي تادرس والعقاد، مدحت محمد، النقود والبنوك وال العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص 78، وشحة، مصطفى رشدي، ص 91، وما بعدها وص 126 وما بعدها. وانظر: الصمادي، علي محمد، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية في الأردن، رسالة ماجستير الجامعة الأردنية، 1983، ص 15.

لعملها، أن سحوبات المودعين لا تكاد تكون إلا نسبة معينة ومحدودة من إجمالي إيداعاتهم لديها، أي أن المودعين لا يقومون جميعهم بسحب كل إيداعاتهم، وفي وقت واحد، إذ أن بعضهم فقط يقوم بسحب بعض إيداعاتهم وفي أوقات مختلفة، خاصة وإذا تم الأخذ في الاعتبار أن الإضافة إلى هذه الإيداعات تكاد تكون مقاربة لما يتم سحبه منها، حيث قد تزيد أو تقل، وفي الغالب فإنها يمكن أن تزيد نتيجة التطور النسبي في الدخول، وتتطور الوعي والعادات المصرفية وزيادة التعامل مع البنوك بالإيداع لديها⁽¹⁾.

وأستناداً إلى كل ذلك فإن البنوك التقليدية تقوم بعمليات إقراض لا تمنع من الودائع التي تصلها من المتعاملين معها (الودائع الأصلية) فحسب، بل من ودائع غير موجودة أصلاً وأوجنتها البنوك ذاتها (الودائع المشتقة) أي نتجت (اشتقت) عن القروض التي منحتها البنوك، وتحقق نتيجة لذلك قدرتها على إيجاد الائتمان والودائع.

3- تركز معظم قروض البنوك التقليدية بالقروض قصيرة الأجل، والتي ارتبطت في الغالب بتمويل النشاطات التجارية، باعتبار أن مواردها قصيرة الأجل، والتي تتمثل أساساً بالودائع، والتي تشكل الودائع الجارية (ودائع الطلب) نسبة مهمة منها، وهذا يعني أن استخدامها ينبغي أن يكون استخداماً قصيراً للأجل، وهو يتضمن أن هذه البنوك لم تتجه في عمليات إقراضها إلى الإقراض متوسط وطويل الأجل، والذي يرتبط بتمويل النشاطات الإنتاجية، وبالذات الاستثمارية منها، وخاصة في القطاعات المنتجة الأساسية كالزراعة والصناعة التحويلية، برغم أن ممارسة البنوك التقليدية لعملها ونشاطاتها التمويلية واستخدامها للموارد قد اختلف من حالة لأخرى وتبعداً طبيعية

⁽¹⁾ انظر: بني هاني، حسين، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الكندي، اربد، 2002، ص 111، وانظر: خليل، سامي، النقود والبنوك، ص 159 وانظر: حشيش، عادل أحمد ، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، ص 215.

الاقتصاد، وحاجات نشاطاته للموارد سواء كانت استثمارية، أو إنتاجية، أو تجارية،

وغيرها، وبشكل يتناسب مع دورها في خدمة الاقتصاد والإسهام في تطوره⁽¹⁾.

ثالثاً: أهداف البنوك التقليدية

تضع البنوك التقليدية عادة مجموعة من الأهداف وفيما يلي أهم هذه الأهداف:

1- الفائدة:

فالأمر الذي لا شك فيه، أن هدف تحقيق الربح وتعظيمه، هو أول ما تهتم به البنوك التقليدية، لأنه إذا تدهورت أحوال البنك التقليدي وحقق خسائر، فإن المساهمين فيه عادة يهربون عند أول فرصة وذلك ببيع أسهمهم وربما يتفق أكثر المساهمين ويقومون ببيع البنك إلى أي جهة تستطيع إدارته بصورة أفضل.

2- السيولة:

السيولة تعني قابلية الأصل للتحويل إلى نقدية بسرعة وبأقل التكاليف لمواجهة الالتزامات المستحقة الأداء حالياً أو خلال فترة قصيرة والسيولة أول ما تهتم به البنوك التقليدية من الناحية التشغيلية، لأن توفر السيولة أمر مرتبط بوجود البنك وكيانه.

3- الأمان أو الضمان

وهو أن تجعل البنوك التقليدية نفسها في مستوى أمان مقبول من المخاطر (مخاطر التصفية الإجبارية، مخاطر عدم تسديد العملاء للفروض التي منحت لهم، مخاطر السرقة والاختلاس . . . الخ) لأنه إذا حدث أي خلل، فإن جمهور المودعين يتاثرون وربما يقومون بسحب ودائعهم.

⁽¹⁾ انظر: الشمري، ناظم، النقد والمصارف والنظرية النقدية، ص 121 وانظر: هاشم، إسماعيل محمد، مذكرات في النقد والبنوك، دار النهضة العربية بيروت، ط 1، 1996م، ص 47.

⁽²⁾ انظر: بني هاني، حسين، اقتصاديات النقد والبنوك، ص 207.

4- نمو الموارد:

تعتمد البنوك التقليدية في تحقيق أهدافها عادة على رأس المالها، وعلى الودائع التي تستقطبها؛ لأن حجم البنك يقاس عادة بحجم الودائع التي يستقطبها.

5- الحصة في السوق المصرفي:

لا يكتفي البنك التقليدي عادة بزيادة حجم الودائع التي يمكن من استقطابها بل يسعى لأن تكون حصته من السوق المصرفي كبيرة؛ لأنه كلما كان للبنك المركزي التقليدي حصة كبيرة في السوق، أعطى له ذلك سمعة وتميزاً تنافسياً.

6- الانتشار الجغرافي:

ترى بعض القيادات العليا في كثير من البنوك التقليدية، أنه لابد من الانتشار الجغرافي في كل منطقة تجتمع فيها الشركات، أو منطقة مدخلات مهما كانت الربحية، مهما كانت الحصة في السوق المصرفي؛ لأن تلك القيادات تعتبر أن التواجد في كل مدينة، وكل قرية مسألة ضرورية، ولهذا تضع أهداف الانتشار الجغرافي نصب عينها، حتى ولو كانت بعض الفروع تحقق خسائر.

7- نوعية العملاء:

لا تكتفي كثير من القيادات العليا في كثير من البنوك التقليدية بحجم الودائع، ولا بالحصة في السوق المصرفي ولكنها تهتم بنوع العملاء، حيث إن بعضها يفضل التعامل مع العملاء الكبار، والبعض الآخر يفضل التعامل مع صغار المودعين وبعضها يجب هيكلة متوازياً.

8- كفاءة وفعالية الجهاز الإداري:

ترى بعض البنوك التقليدية أن الربحية والسيولة والأمان والحصة في السوق المصرفي أمور غير كافية، ولذلك فإنها تضع أهدافاً مرتبطة بكفاءة المديرين والموظفين وبالتطوير للمستقبل، وتحتم بدرجة التزام الموظفين وانسجامهم.

9- أهداف ابتكار:

فالقيادات الإدارية الكفؤة في البنوك التقليدية، لابد وأن تضع أهداف ابتكار، وأهداف الاستعداد للمستقبل، بالإضافة إلى أهداف التشغيل اليومية، حتى تتمكن من منافسة البنوك الأخرى في السوق المصري.

المطلب الثاني

البنوك الإسلامية

إن إنشاء البنوك الإسلامية تم من أجل تلبية الحاجة الماسة إلى أعمالها وخدماتها، والتي تقوم على قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها، ومقاصدها، وبالشكل الذي تحقق فيه مصلحة المتعاملين معها، والمساهمين فيها، والمجتمع والاقتصاد ككل، وبما يتماشى ويتنااسب مع كل ذلك، وقد تأكّلت هذه الحاجة الماسة للبنوك الإسلامية من خلال زيادة عددها وعدد الدول التي أقيمت فيها، باستمرار خلال السنوات القليلة الماضية، وزيادة أعداد المتعاملين معها، وزيادة موجوداتها، وعملياتها، وأنشطتها.

أولاً: تعريف البنوك الإسلامية

لا يوجد تعريف محدد للبنوك الإسلامية متطرق عليه، بل توجد عدة تعاريف لها، وهذه التعاريف المتعددة تشير إلى مضمون أساسية تكاد تكون متقاربة، إن لم تتضمن معظمها ذات المضمون الأساسية، والتي منها ما يلي:

1- أنها مؤسسة مصرفيّة لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذًا أو عطاءً من جهة وتلتزم بعدم التعامل بالأنشطة المحرمة والمخالف للشرع من جهة أخرى⁽¹⁾.

2- تلك المؤسسات التي تبادر الأعمال المصرفيّة مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذًا وعطاء بوصفه تعاملًا محرماً شرعاً، وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية⁽²⁾.

⁽¹⁾ انظر يسري، عبد الرحمن، قضايا إسلامية معاصرة في النقد والبنوك والتمويل، ، 2001، ص 259.

⁽²⁾ انظر: الجمال، الغريب، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، ط١، دار الشروق، جدة، 1978، ص 13.

3- "أنها البنوك أو المؤسسات المالية التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة

على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذًا وعطاءً"⁽¹⁾.

4- "هو كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية على أساس الشريعة الإسلامية وقواعدها

الفقهية"⁽²⁾.

وكمما سبق يتبيّن أن هنالك اتفاقاً بين هذه التعاريف المتعددة على كون أنها تقوم على أساس قواعد الشريعة الإسلامية، ومبادئها، وعدم تعاملها بالفائدة (الربا) أخذًا وعطاءً، وبالشكل الذي تخدم من خلال أعمالها ونشاطاتها الفرد والمجتمع، يتمثل بالفرد المساهم فيها، والمتعامل معها، وهو الأمر الذي يؤكد ارتباط عمل هذه البنوك بالشريعة الإسلامية وأحكامها ومقاصدها، وبما يؤدي إلى خدمة المجتمع وأفراده والاقتصاد ككل.

ثانياً: خصائص البنوك الإسلامية⁽³⁾

استناداً إلى المفاهيم الخاصة بالبنوك الإسلامية والتي تتضمنه التعاريف السابقة، فإن البنوك الإسلامية تتسم ببعض السمات، أي الخصائص أو الصفات، ومنها:

1- عدم التعامل بالفائدة أخذًا، وعطاءً، أي إنها لا يمكن أن تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها، أي أصحاب الحسابات لديها، وبكافة أشكالها،

⁽¹⁾ الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، اتفاقية التأسيس، مطبع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة، 1977، ص 10.

⁽²⁾ انظر: الطيار، عبد الله ، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار الوطن، الرياض، ص 88.

⁽³⁾ انظر: الملاقي، عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية، القاهرة، ص 27، وانظر: المصري ، عبد السميع، المصرف الإسلامي علمياً وعملياً، دار التضامن للطباعة، 1988م، ط 1، ص 26-30 وانظر: الكفراوي، عوف محمود، البنوك الإسلامية، مركز الإسكندرية للكتاب، 1998، ص 143-144. وانظر الصواف، محمد فؤاد المعاملات في الأسواق المالية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية. سلسلة أضواء الإسلام، موسوعة الفكر الإسلامي، دار العروبة للنشر والإعلام ، ابريل ، 1984 . وانظر: منور، إقبال وآخرون التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، المعهد الإسلامي للتنمية، جده، 2001م ،ط 2، ص 16-19 .

كما أنها لا يمكن أن تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند استخدامها للموارد لديها، أي عند توفير الموارد التمويلية لهم، وبالتالي فإن تجميع الموارد في البنوك الإسلامية لا يتم بإعطاء الفائدة، وأن استخدام الموارد هذه لا يتم بأخذ الفائدة، إضافة إلى تعاملها بالأعمال والخدمات الأخرى التي لا تتصل بتجميع الموارد واستخدامها والتي لا تتضمن التعامل بالفائدة، وهذا يعني أن الفائدة (الربا حرم شرعاً) لا يمكن استخدامه في أي عمل أو نشاط تقوم به البنوك الإسلامية.

2- الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها، أي أن البنوك الإسلامية ينبغي عليها تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد وتجميعها لديها، إذ يجب أن تقتصر في تجميع الموارد هذه على المال الحلال فقط، وإن لا تستخدم الأموال التي تتوفر لديها إلا في الاستخدامات التي هي حلال في الشريعة الإسلامية، وتتجنب أي استخدام فيما هو حرام، أو يقود إلى حرام، حيث إن البنوك الإسلامية ينبغي أن لا تمول إنتاج الأعناب (الكروم) مثلاً إذا كان هذا الإنتاج يستخدم في إنتاج الخمور لاحقاً، ذلك لأن تمويل إنتاج الأعناب يعتبر حلاً، إلا أن استخدام الأعناب المنتجة في صناعة الخمور لاحقاً يجعل هذا التمويل حراماً لأنه يقود إلى الحرام.

3- إن البنوك الإسلامية تبذل أقصى اهتمامها وجهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الادخارات غير المستخدمة، أي المكتنزة (المجمدة) استناداً إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتئاز وتحاربه، لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد التي يتم اكتئازها سواء لصاحبها أو للمجتمع، خاصة وأن الاكتئاز ينتشر في الدول الإسلامية التي تعمل فيها البنوك الإسلامية، سواء اتصل الاكتئاز بموارد كبيرة، أو صغيرة، وهو الأكثر انتشاراً في معظم الحالات في هذه الدول، ولذلك فإن المصارف الإسلامية تركز على

تجميع الموارد الصغيرة المكتنزة (المجمدة)، أي غير المستخدمة، من أجل تلافي تحقق الاكت芷 هذا المحرم شرعاً، ومن أجل تأمين الانفراج الاقتصادي من الموارد هذه، وبما يحقق عائداً لأصحابها وللمجتمع والاقتصاد ككل عند تجميعها واستخدامها في تمويل النشاطات الاقتصادية.

4- إنَّ البنوك الإسلامية تتجه في جهودها نحو توفير التمويل اللازم للنشاطات الأكثر نفعاً والأكثر أهمية للفرد من ناحية، وللمجتمع من ناحية أخرى، ثم للاقتصاد ككل، وبالتالي فإنَّ هذا يتضمن قيامها في إطار ذلك العمل على تنمية النشاطات والقطاعات الاقتصادية وتطويرها سواء كانت زراعية، أو صناعية، أو تجارية، أو غيرها وبالشكل الذي يقود إلى تطوير الاقتصاد وتتميته، ومن ثم فإنها بهذا تمارس مهمة المصارف الالتحاصاصية والتجارية معاً.

5- فإنَّ البنوك الإسلامية تعمل بكل جهودها، وباهتمام كبير في تقديم أقصى نفع للمجتمع من خلال الأعمال والنشاطات والخدمات التي تقوم بها، أي أنَّ هذه البنوك لا تقصر في أعمالها ونشاطاتها على إفادة المتعاملين معها، والمساهمين فيها فحسب بل أنَّ هذا يمتلك ليشمل إفادة المجتمع ككل استناداً إلى روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وبذلك تمارس البنوك هذه مهمة البنوك الاجتماعية، أي البنوك ذات الطابع الاجتماعي.

6- فإنَّ الربح لا يعتبر الهدف الأساسي الوحيد الذي تسعى البنوك الإسلامية لتحقيقه من أعمالها ونشاطاتها، رغم أنه يبقى هدفاً أساسياً لها باعتبارها مؤسسات اقتصادية، لأنَّها مؤسسات مالية مصرافية، إلا أنَّ الأهداف الأساسية الأخرى، المتمثلة في العمل على تطوير الاقتصاد، وتتميته وخدمة المجتمع وأفراده، يجعل هدفها الأساسي هذا وهو تحقيق ربح مناسب لها، أحد الأهداف الأساسية التي تسعى وتعمل على تحقيقها، وليس الهدف الأساسي الوحيد لها.

والذي نلحظه أن كل ما سبق من سمات، أي خصائص (صفات) ترتبط بالسمة الأساسية للبنوك الإسلامية، والتي تمثل بأنها بنوك إسلامية، وما يعنيه هذا من التزامها وتمسكها بقواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها في كل عملياتها ونشاطاتها، وفي الوسائل والأساليب التي تستخدمها في القيام بهذه العمليات والنشاطات، وبشكل ينطابق ويتفق مع هذه القواعد والمقاصد للشريعة الإسلامية.

ثالثاً: أهداف البنوك الإسلامية^(١):

إنَّ البنوك الإسلامية وانسجاماً مع سماتها، وارتباطاً بهذه الخصائص، تستهدف تحقيق عدة أهداف منها:

1- تجميع أقصى قدر ممكن من الموارد المالية من خلال تجميل المدخرات الموجودة لدى الأفراد والجهات المختلفة في المجتمع، سواء كانت هذه المدخرات مرتبطة بعدم الاستخدام المؤقت لها لعدم الحاجة لمثل هذا الاستخدام من قبل أصحابها، أو تلك المرتبطة بعدم الاستخدام الدائم الذي يستمر لفترة طويلة والذي يمثل اكتتازاً (تجميد) للموارد وعدم استخدامه لها، ومن ثم عدم انتفاع منها خلال فترة عدم استخدامها، وبالتالي فإن هدف المصادر الإسلامية هو تجميع أكبر قدر من الموارد والمدخرات هذه وبما يتيح تحقيق الانتفاع منها باستخدامها في التمويل والقيام بالنشاطات الاقتصادية، وبما تحقق نفعاً لأصحابها، وللبنك، ولمن يستخدمها، ومن ثم انتفاع المجتمع والاقتصاد بكل نتيجة لذلك، وبالتركيز بشكل خاص على المدخرات التي لا تتجه إلى البنوك التقليدية بسبب تعاطيها الربا (الفائدة) المحرم شرعاً، وبالذات منها

^(١) انظر: الملاقي، عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية ، ص 28. وانظر : فلعاوي، غسان، المصادر الإسلامية ضرورة عصرية ، لماذا ..؟ وكيف ..؟ دار المكتبي بيروت 1998م ص 306-307

المدخرات الصغيرة التي ترتبط بالشراحة الواسعة من المجتمع، والتي لا تهتم البنوك التقليدية بتجميعها، رغم أنها يمكن أن تكون مصدراً مهماً لتجميع موارد مالية كبيرة نتيجة الأعداد الكبيرة لأصحابها.

2- تحقيق ربح مناسب ومشروع من أعمالها ونشاطاتها، سواء للمساهمين في البنوك الإسلامية، أو لأصحاب الحسابات أي المدخرين والذي يحتفظون بمدخراتهم في حساباتهم هذه لدى البنوك، أو المعاملين معها من مستخدمي الموارد التمويلية التي توفرها لهم المصارف الإسلامية وبالصيغة المتعددة التي يسهم فيها هذا التمويل، وبحيث لا تتم المغالاة في تحقيق الربح، أي أن يكون الربح معتدلاً ومحبلاً، وبالشكل الذي لا يحدث ضرراً بكلمة الأطراف ذات الصلة بعمل المصارف هذه ونشاطاتها.

3- العمل على القيام بالنشاطات الاقتصادية، وإحداث التوسع فيها بما يضمن الإسهام في تطوير الاقتصاد، وبما يحقق تسييره، انسجاماً مع مضامين ومقاصد الشريعة الإسلامية، ومن خلال الصيغ والأساليب والوسائل التي تتفق وذلك.

4- تقديم الخدمات الاجتماعية والتي تسهم في خدمة المجتمع، وتطويره، وتلبية الاحتياجات الاجتماعية من خلال الإسهام في تمويل المشروعات والنشاطات التي تحقق النفع الاجتماعي العام، وخدمة أفراده وبالذات الأكثر حاجة منهم، أي الأقل دخلاً من خلال القروض الحسنة، ومن خلال الإسهام في المشروعات الاجتماعية الخيرية، وكذلك الإسهام بجمع أموال الزكاة وغيرها واستخدامها في الأوجه المخصصة لها وللمحتاجين إليها وبالشكل الذي ينطابق مع قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

5- العمل من أجل الوصول إلى تحقق سلامة وقوة المركز المالي للبنك الإسلامي، بالشكل الذي يجعله قادراً على زيادة حصته في السوق سواء المرتبطة منها بزيادة قدرته على

تجميع الموارد، وعلى استخدامها، وعلى التوسيع في خدماته، وبالشكل الذي يوفر نفعاً أكبر للمساهمين والمعاملين، والمجتمع، والاقتصاد ككل.

خامساً: دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية

ويمكن إيجاز دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية وآثارها في النقاط التالية:⁽¹⁾

- 1- تجذب البنوك الإسلامية وتجمع رؤوس الأموال للقيام بتمويل المشروعات الضرورية للاقتصاد الوطني والإسهام في قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة مما يؤدي إلى تحويل الدول الإسلامية إلى دول صناعية في المستقبل القريب.
- 2- ترشيد السياسة الإنتمانية وأحكام الرقابة عليها مما يخفف من حدة التضخم وآثاره الضارة بالتنمية الاقتصادية.
- 3- تخليص الدول الإسلامية من التبعية الاقتصادية للدول الغنية المسيطرة على سوق المال والنقد العالمي والحد من الاستثمارات الأجنبية.
- 4- تخليص النظام المصرفي من بلوى الربا ونظام الفوائد الذي يؤدي إلى التضخم والارتباك الاقتصادي مما يساعد على تحقيق الاستقرار النقدي اللازم لعملية التنمية الاقتصادية.
- 5- إيجاد مجتمع متكافل يتحقق فيه الاستقرار الاجتماعي والأمن الاقتصادي مما يخلق الجو المناسب لسير عمليات التنمية الاقتصادية.

⁽¹⁾أنظر: الكفراوي، عوف محمد، البنوك الإسلامية، ص 213.

الفصل الثاني

مفهوم السيولة وإدارتها

تكتسب السيولة أهمية قصوى في نشاط البنوك، لأنها بمثابة الأساس والذي يجب أن يكون منيعاً في وجه أي تأثير بالدفع لأصحاب الودائع تحت الطلب أو المستحقة إذ أن حصول ذلك يعرض البنك للإفلاس، لأن البنك يختلف عن المشروعات الاقتصادية الأخرى من جهة عدم إمكانية تأجيل الدفع. وكذلك من حيث ضخامة التدفقات النقدية من وإلى البنك بالمقارنة مع قاعدة رأس المال بالإضافة إلى صعوبة التوقع أو التنبؤ بحجم وتوقيت انساب الأموال النقدية خارج البنك. مع الأخذ بالاعتبار أن جزءاً مهماً من موارد البنك يتعرض لهذا الانساب.

وسيتم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: إدارة السيولة في البنك ومخاطرها

تلزم البنوك بالاحتفاظ بنسبة سيولة قانونية قد تمثل نسبة من إجمالي الالتزامات هذا فضلاً على أن البنوك تحتاج قدرًا إضافيًّا من السيولة لمواجهة الطلب الموسمي على القروض، والطلب غير المتوقع على الودائع من جانب العملاء. ويقوم البنك بالموازنة بين هذه المتطلبات وبين النقدية السائلة الناتجة عن عمليات الإيداع، وسداد أقساط القروض أو الإيرادات الأخرى للبنك. كما يحتفظ البنك ببعض أمواله في شكل سائل بغية اقتناص الفرص التي قد تتاح له بالنسبة لعمليات الاستثمار أو المضاربة.

هذا وينصح رجال الإدارة أن تحفظ البنوك بجزء أساسي من أموالها في صورة سائلة لمواجهة حالات الطوارئ والشدة. إذ أنه بالرغم من جهود التخطيط، فإنَّ الكثير من المتغيرات التي لا يمكن للبنك التحكم في مسارها، والتي يمكن أن تؤثر في حركة السحب والإيداع في البنك.

ومن الصعب وضع مقياس محدد لسيولة المطلوبة، إذ أن مقدار السيولة يتوقف على الطلب على النقود السائلة من البنك في المستقبل، وهو أمر غير معروف إلى حد كبير. لذا فإننا حتى نصل إلى مقياس محدد لنسبة السيولة المطلوبة في البنك وتحديد معاييرها، فإن ذلك يجب أن يتم على أساس التنبؤ بالاحتياطات السائلة وفقاً لمستويات الموارد المتاحة للبنك وأنواعها، ووفقاً لحاجة السوق الفعلية.

ويمكن تقسيم هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

1- المطلب الأول: إدارة السيولة في البنوك التقليدية

2- المطلب الثاني: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: إدارة السيولة في البنوك التقليدية.

أولاً: مفهوم السيولة في البنوك التقليدية.

هناك عدة تعاريفات للسيولة وهي كالتالي:

1- قدرة البنك على مواجهة المسحوبات من الودائع ومواجهة سداد الالتزامات المستحقة وكذا مواجهة الطلب على القروض دون تأخير⁽¹⁾.

2- قدرة المصرف على تحويل تعهدهاته إلى نقد حاضر عند الطلب⁽²⁾.

3- قدرة المصرف على مواجهة المطلوبات التي تقدم للدفع الفوري⁽³⁾.

4- قدرة البنك على مقابلة التزاماته بشكل فوري، وذلك من خلال تحويل أي أصل من الأصول إلى نقد سائل وبسرعة وبأقل التكاليف حيث تستخدم هذه النقديّة في تلبية طلبات المودعين للسحب من ودائعهم، وتقديم الائتمان في شكل قروض وسلفيات لخدمة المجتمع⁽⁴⁾.

(1) عبد الحميد، طلعت، إدارة البنوك التجارية، مكتبة عين شمس، القاهرة، ص 189.

(2) خالد، أمين، وعبد الله ، الطراد، إسماعيل، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، ط 1، 2006، ص 97.

(3) العريضي، عدنان، الوسيط في إدارة المصارف، ص 163 .

(4) سويم، محمد، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مكتبة ومطبعة الإشاع العقائدية، 1998، ص 224.

ومما يتبعنا لنا من التعريف السابقة للسيولة أنها تمثل قدرة البنك على مقابلة التزاماته

بشكل فوري

ثانياً: أهمية السيولة في البنوك التقليدية

تحتاج البنوك إلى السيولة لمواجهة طلب عملائها إلى الأموال. هذا، وواجه العمالء احتياجاتهم للسيولة، إما من خلال سحب ودائعهم لدى البنوك أو من خلال الاقتراض منها. وحيث إنَّ مثل هذه الاحتياجات مستمرة، لذا يجب أن تكون البنوك مستعدة دائماً لمواجهة مثل هذه المتطلبات، لأنَّ مثل هذا الاستعداد يعطيها الإيجابيات الآتية:

- 1- الظهور في السوق المالية، الحساسة تجاه المخاطر، بمظهر المأمون القادر على الوفاء بالتزاماته.
- 2- تعزيز ثقة كل من المودعين والمقترضين، والتأكد لهم على إمكانية الاستجابة لمتطلباتهم كلما ظهرت.
- 3- تعتبر مؤشراً إيجابياً للسوق المالية، والمحللين، والمودعين، والإدارة.
- 4- تأكيد للقدرة على الوفاء بالالتزامات والتعهدات.
- 5- تجنب البيع الجبري لبعض الأصول، وما قد تجلبه من سلبيات.
- 6- تجنب دفع كلفة أعلى للأموال.
- 7- تجنب اللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي، وسلبيات ذلك.

(١) عقل، ملحق، وجهات نظر مصرفيه، مكتبة المجتمع العربي، ج 2، ص 159، وصادق راشد، الشمري، إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية، دار صفاء، عمان، ط 1، 2009، ص 376.

ثالثاً: مصادر السيولة في البنوك التقليدية

ويقسم كتاب إدارة البنوك مصادر السيولة إلى مصدرين أساسين وذلك وفق سرعة توفيرها⁽¹⁾.

1- السيولة الحاضرة: والتي تشمل الأصول الحاضرة، أي كافة الأموال السائلة المتاحة للبنك والواقعة تحت تصرفه، والتي عادة تتضمن الأموال الموجودة في خزائن البنك، والتي تكون على صورة نقد سائل والودائع لدى البنوك الأخرى ولدى البنك المركزي والشيكات تحت التحصيل.

2- السيولة شبه النقدية: وهي عبارة عن مدى قدرة البنك على توفير السيولة عن طريق تصفية أو رهن بعض من أصوله شبه السائلة أو سهلة التصرف مثل أذون الخزانة والكمبيالات المخصومة والأوراق المالية (الأسهم) والتي يعبر عنها عادة بأصول استثمارية لخدمة السيولة لتمييزها بقصر أجل الاستحقاق، وإمكانية التصرف السريع فكلما كانت هذه الأوراق حكومية أو مضمونة من الحكومة كلما كانت سهلة التصرف.

رابعاً: مؤشرات ونسب السيولة في البنوك التقليدية:

لعل ما يشغل البنوك التقليدية بعد أن أحرزت الأهمية البالغة التي جعلت منها الوعاء الرئيس لتجميع الأموال وتوزيعها، هو حرصها على ثبات رغبة عملائها، المودعين والمقترضين في السحب والإيداع وخشية أن تقابلاً البنوك التقليدية بموجات من السحب قد تعجز عن مواجتها إذا توسيعها في سياسة الإقراض، فقد أصبح من

⁽¹⁾ انظر عبد الحميد، طلت، إدارة البنوك التجارية، ص 19 وانظر: حنفي، عبد الغفار و أبو قحف، عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، ص 95 - 96، وانظر، الرواوي، خالد إدارة العمليات المصرفية ص 235.

اللازم توفير جانب من موارد البنوك التقليدية على شكل نقد سائل، وبالرغم من أن النقد السائل قد تقابله وداعم ندفع البنوك بسببها فوائد لأصحابها، فإنها تتحمل عبء فوائد الأموال المعطلة من نظير المحافظة على سمعتها المالية، حتى إذا ما توفرت لديها الفرص الآمنة لتوظيف جميع مواردها فإنها تتمتع عن ذلك وتحتفظ بالسيولة النقدية ولا يشغلها عن ذلك أرباح التوظيف الجديد الذي يستنزف جميع مواردها⁽¹⁾.

وتعد السيولة من أهم السمات الحيوية التي تميز بها البنوك التقليدية عن الوحدات الاقتصادية الأخرى، في الوقت الذي تستطيع فيه الوحدات تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فإن مجرد إشاعة عدم توفر سيولة لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين وتدفعهم لسحب ودائهم مما قد يعرض البنك للإفلاس⁽²⁾.

ويتحقق جانب من السيولة لدى البنوك التقليدية من خلال نسبة الاحتياطي القانوني التي يتبعن على البنوك الاحتفاظ بها لدى البنك المركزي من دون فائدة، وذلك بنسبة معينة من الودائع لديها، وفي الوقت نفسه تستخدم نسبة الاحتياطي القانوني كأحد أساليب الرقابة الكمية التي يمارسها البنك المركزي للحد من قدرة البنوك التقليدية على منح الائتمان المصرفي طبقاً لما تقتضيه السياسة النقدية العامة⁽³⁾.

⁽¹⁾ انظر: السيسى، صلاح الدين حسن، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار الوسام للطباعة والنشر، ط١، بيروت، 1997، ص 34.

⁽²⁾ مركز البحوث المالية والمصرفية، تطوير مؤشرات التباو بالأزمات المصرفية قبل وقوعها مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مجلد 8، العدد 3، 2000، ص 21.

⁽³⁾ Bates. Timphy and William bedford. An Analysis to the portfolio Behavior of Blak owned commercial Bank. Journal of finace. No. 3. June. 1996. P . 75.

وتفتضي قواعد وتعليمات البنك المركزي، كذلك، بتحديد نسبة الأموال السائلة التي يجب أن يحتفظ بها البنك التقليدي ونوعها كأحد أساليب الرقابة النوعية على الائتمان المصرفي، وذلك لضمان توظيف البنوك التقليدية الحد الأدنى من الموارد المالية المتاحة لها في أصول نقدية أو أصول سريعة التحويل إلى نقدية في أقل وقت ممكن وبأقل خسارة ممكنة بهدف دعم إمكانات تلك البنوك في مواجهة السحب على الودائع من جانب المودعين⁽¹⁾.

وتتطلب إدارة السيولة في البنوك التقليدية المعاومة بين الاحتياطيات المالية في الأجل القصير والمتوسط، وبين التوظيف في الأصول المختلفة، مما يستلزم دراسة طبيعة الودائع في البنك ونمطها من ناحية تكلفة الحصول على الودائع، والعائد المتحقق من استخدام هذه الودائع في التوظيفات المختلفة، ومدى كفاية هذا العائد لمقابلة تكلفة الودائع من ناحية، وتحقيق فائض للتوزيع من ناحية أخرى، بمعنى أن توفير السيولة في البنوك التقليدية يجب أن يكون ضمن حدود معينة وليس على حساب الربحية، وذلك لأن كلفة الودائع تمثل الجانب الأكبر من مصاريف التشغيل في البنك، وبالتالي فإن عدم استثمار تلك الودائع سيؤدي إلى تدهور ربحية البنك التقليدي، وهو ما قد يعرضه في النهاية إلى مخاطر حقيقة للإفلاس⁽²⁾.

⁽¹⁾ Kim. Daeisk and A. Santomero. Risk in Banking and capital Regulation, Journal of Finance. Vol. 43. Dec. 1988.P. 1220

⁽²⁾ Santomero. A. Finacial Innovation and Bank Risk, Taking. Journal of Economic Behavior and or ganization. Vol 3. March. 1998. P. 31.

خامساً: تحديد نسب السيولة

وينبغي على البنك توفير عدة أنواع من السيولة التي يجب أن يحتفظ بها وهي:⁽¹⁾

1- نسبة الرصيد النقدي: وهي ناتج قسمة النقدية بخزينة البنك على الودائع ويمكن تحسين تلك النسبة في حالة إيداع العملاء نقود جديدة أو في حالة سداد قروض وحدود إئتمانية سبق للبنك منحها للعملاء أو عن طريق الاقتراض من البنك المركزي أو زيادة رأس المال البنك أو توافر رصيد دائن لدى البنوك الأخرى. لأنه من خلال تحسين تلك النسبة يمكن البنك من زيادة قروضه وخلق مزيداً من حسابات الودائع والعكس صحيح⁽²⁾.

2- السيولة العامة: وهي قابلية القروض الممنوحة للعملاء من البنك للسداد في مواعيد استحقاقها، وإذا كان لدى البنك شك في قدرة أحد مدينيه على السداد في تاريخ الاستحقاق فلا يجب إدخال قيمة هذا القرض ضمن تلك النسبة والتي يمكن التحقق منها بمراقبة تطور حركة حسابات العملاء المدينين والتي يطلق عليها معدل دوران القروض والذي هو مجموع النقد في الصندوق والأرصدة لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى والمرابحات الدولية قصيرة الأجل واستثمارات الأوراق المالية القابلة للتداول مقسومة على مجموع ودائع المتعاملين. وهو من أكفاء مؤشرات التعرف على كفاءة تشغيل القرض بالإضافة إلى ممارسة الرقابة على تشغيل القرض بالتأكد من استخدام القرض في الأغراض التي منح من أجلها والذي يتبع البنك ضماناً واحتمالاً أكثر من قابلية القرض للسداد في تاريخ

(1) انظر، الشواربي، عبد الحميد، إدارة المخاطر الإنمائية من وجهة النظر المصرفية والقانونية منشأة المعارف الإسكندرية، 2002م، ص 164 - 162. وانظر الشبيكات، غازي، سياسة وضع الأهداف النقدية في الأردن، ص 49-51، وانظر: الهواري، سيد، أساسيات إدارة البنوك، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1980، ص 98-113.

(2) هاشم، إسماعيل، مذكرات في النقد والبنوك، ص .

الاستحقاق. وهذا إلى جانب تقييم المركز المالي والائتماني العميل المقترض على فترات دورية بصورة منتظمة للتأكد من مدى استمرار مؤشرات الجدارة الائتمانية للمقترض والتي بتوافرها قد يتحقق سداد القرض قبل موعد استحقاقه كما أنه مؤشر لتقرير تجديد القرض أو تعديل شروطه أو إلغائه أو تهديش مخاطره.

3- نسبة الاحتياطي النقدي: وهي نسبة مازمة للبنوك وفق قانون البنوك والقرارات الصادرة في البنك المركزي باحتفاظ البنوك لدى البنك المركزي، برصد دائن بنسبة معينة يحددها الأخير من مجموع ودائع البنوك. والتي يمكن حسابها بنسبة النقدية بخزينة البنك بالعملة المحلية والأرصدة لدى البنك المركزي بالعملة المحلية والعملات الحرة إلى إجمالي الودائع بالعملة المحلية ذات الأجال لأقل من سنتين. وهذه النسبة تؤخذ في الاعتبار عند دراسة تكلفة أموال البنك لأن من شأنها رفع التكلفة.

4- نسبة السيولة القانونية: وتتص عليهما القوانين المنظمة للائتمان أو قرارات البنك المركزي، ويمكن استخلاصها بنسبة مجموع النقدية بخزينة والبنك المركزي والذهب والأوراق المالية المخصومة استحقاق 3 شهور والمستحق على البنوك والأوراق المالية الحكومية أو المضمونة فيها وغير مقرض بضمانتها وأذون الخزانة والشيكات والأوراق المالية تحت التحصيل والمبالغ المودعة لدى البنك المركزي في حساب وزارة المالية والمخصصة لتمويل الخزانة العامة وذلك في مجموعة إلى مجموع الودائع بالعملة الأجنبية والمستحق لدى البنك المركزي في حساب وزارة المالية والمخصصة لتمويل الخزانة العامة وذلك من مجموعة إلى

مجموع الودائع بالعملة الأجنبية والمستحق لدى البنوك والشيكات والحوالات والسنادات مستحقة الدفع والجزء غير المغطى نقداً من خطابات الضمان.

5- نسبة السيولة الفعلية: وهي حاصل قسمة النقدية وما في حكمها والأوراق المالية الحكومية على الودائع والمستحق للبنوك.

ومن المعلوم أن تقييم موقف السيولة لدى أي بنك لا يتحقق بمجرد إجراء المقارنة بين نسبة السيولة الفعلية والقانونية. ولكن ينبغي دراسة أرصدة التوظيف وحركتها خلال فترات التوظيف وكذلك دراسة مراكز أهم العملاء المدينين.

سادساً: أهمية إدارة السيولة في البنوك التقليدية:

تهدف إدارة البنك عند إدارتها للسيولة الاستجابة للقانون والقواعد والقرارات الصادرة فيما يتعلق بالحدود الدنيا لنسبة الاحتياطي والسيولة الاحتياطي القانوني حتى لا يقع البنك تحت طائلة عقاب البنك المركزي والتي قد تصل إلى حد منع البنك من التوسيع الائتماني حتى يتمكن من إصلاح تلك النسب بالإضافة إلى إشباع حاجات الأراضي خاصة الاحتياجات الموسمية ومواجهة الظروف الطارئة⁽¹⁾.

سابعاً: مخاطر السيولة في البنوك التقليدية⁽²⁾.

لا بد للبنك من مواجهة الطلب على السيولة الناشئ عن رغبة العملاء في سحب جزء من ودائعهم، أو في حصولهم على القروض، ويقوم النظام المصرفي المعاصر على قاعدة الاحتياطيات الجزئية، حيث يستطيع جزء من الودائع المتشابهة

(1) الشواربي، عبد الحميد، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، ص 163.

(2) عبد الحميد، خالد والطراد إسماعيل، إدارة العمليات المصرفية، المحلية والدولية، ص 111 - 112.

للبنك ويحتفظ به لدى البنك المركزي كاحتياطي قانوني نقدی، هذا بالإضافة إلى ما يحفظ به البنك لنفسه من احتياطي نقدی اختياري (في الصندوق ولدى البنك المركزي ولدى البنوك الأخرى وخاصة المراسلة، مقابل الخدمات التي يحصل عليها منها).

يُولَف النقد في الصندوق ولدى البنوك (البنك المركزي والبنوك الأخرى)، والقرارات برسم التحصيل ما يسمى بـ "الاحتياطيات الأولية" وهي تؤلف خط الدفاع الأول في سيولة البنك، أما خط الدفاع الثاني فيتألف من الاحتياطيات الثانوية، وهي استثمارات قصيرة الأجل، وتمتاز باليقظة العالية (السيولة) والمردود المتواضع، وتمتاز عن الاحتياطيات الأولية بوجود المردود، فهي تتبع عندما تشتت أوليات السحب على البنك غير أن تصفيتها (أو جزء منها) يفقد البنك جزءاً من إيراداته المستقبلية، إضافة إلى ذلك أنه إذا كانت أسعار الفائدة مرتفعة (أسعار الاستثمارات منخفضة، فإن الاحتياطيات الثانوية ستتسع بخسارة وأما إذا بيعت لغرض إشباع الزيادة في الطلب على القروض، فإن إيرادات البنك ترتفع إذا كان المردود من القروض أعلى من المردود من الاستثمارات.

وعندما يقرض البنك عميله فإنه يسجل القرض في البداية كفقة دائنة ضمن الودائع مقابل العميل مديناً، وعندما يبدأ العميل بالسحب فإن على البنك تدبير السيولة الضرورية لمواجهةه فإذا كانت أرصادته النقدية (بالصندوق ولدى البنوك) غير كافية فإن

أمامه سبيلاً من:

1- الاقتراض بأسعار الفائدة السائدة في السوق.

2- بيع جزء من الاستثمارات:

ويستعمل السبيل الثاني إذا كان النقص في السيولة يتسم بالديمومة وينشأ عن ازدياد أساسي في الطلب على القروض.

وهكذا فإن إدارة مخاطر السيولة عملية معقدة، إذ أن أمام البنك مصدران للسيولة هما: الموجودات والمطلوبات وإذا كان البنك يمتلك استثمارات قابلة للبيع لمواجهة الطلب على السيولة فإن تلك المخاطر تتحفظ غير أن مسک هكذا استثمارات سائلة يؤدي إلى تخفيض المردود لأن البنك يستطيع تحقيق مردود أعلى من القروض والاستثمارات الأطول أجلًا أما المصدر الثاني للسيولة فهو الاقتراض من الغير وهذا ما تفعله البنوك الكبيرة عندما تواجه الطلب المتزايد على السيولة وبالتالي فهي توظف نسباً أعلى من موجوداتها في القروض (ذات الربحية الأعلى).

إن فالبنوك لا تستطيع تعظيم فوائدها بسبب قيود السيولة على عملياتها، ولا بد أن يكون البنك ساهراً على سيولته. فالسيولة المرتفعة تعني التضحيّة بالفائدة في حين أن السيولة المنخفضة تجبره على الاقتراض. وقد يفعل ذلك في ظروف غير موافقة تسهم بارتفاع أسعار الفائدة في السوق مما يعني ارتفاع مصروفاته وتقليل الدخل الصافي.

المطلب الثاني: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

أولاً: مفهوم السيولة في البنوك الإسلامية

هناك عدة تعاريفات للسيولة في البنوك الإسلامية وهي تكاد لا تختلف عن

تعريف السيولة في البنوك التقليدية وهي كالتالي:

(1) قدرة البنك على مواجهة طلبات العملاء للسحب من الودائع، وسداد

المستحقات الدورية وغير الدورية على البنك، بالإضافة إلى إتمام التمويل

والاستثمار الواجب على البنك ممارستها⁽¹⁾. وهذا ما يعبر عنه بـسيولة المنشآة

أو البنك.

(2) "قدرة البنك على مقابلة التزاماته بشكل فوري، وبذلك من خلال تحويل أي

أصل من الأصول إلى نقد سائل وبسرعة وبدون خسارة في القيمة"⁽²⁾ وهذا ما

يعبر عنه بـسيولة الأصل.

ويمكن تعريف السيولة بأنها "قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته للمودعين

والملتزمين دون الاضطرار إلى الاقتراض بفائدة، أو بيع الأوراق المالية بخسائر

كبيرة".⁽³⁾

⁽¹⁾ المغربي، عبد الحميد، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، بحث، رقم 66، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ص 139.

⁽²⁾ الراوي، خالد وهيب، إدارة العمليات المصرفية، ص 241.

⁽³⁾ عبادة، إبراهيم، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، ص 129.

ثانياً: عناصر السيولة في البنوك الإسلامية:

تتقسم عناصر السيولة لدى غالبية الكتاب والباحثين في مجموعتين جوهريتين هما: ⁽¹⁾

-1- السيولة النقدية:-

ت تكون هذه المجموعة من الأصول السائلة بشكل كامل والتي تتميز بإمكانية التحكم فيها بصورة مباشرة وتشتمل على النقود بخزينة البنك سواء كانت بالعملة المحلية أو العملات الأجنبية، والودائع التي لدى البنوك الأخرى، والودائع لدى البنوك الإسلامية ويضيف البعض إلى ذلك الشيكات تحت التحصيل.

-2- السيولة شبه النقدية.

وتكون من مجموعة الأصول التي يمكن للبنك الإسلامي التصرف فيها وتحويلها إلى سيولة كاملة دون أو بأقل الخسائر، وتشتمل على الإسهام والمستحقات المضمونة لدى العملاء خلال ثلاثة شهور، والشهادات القابلة للتداول التي يصدرها البنك الإسلامي والأوراق الحكومية وغيرها مما يقبله البنك المركزي.

ثالثاً: العوامل المحددة لنسبة السيولة في البنوك الإسلامية

وتعتمد نسبة السيولة المتوفرة على عدة عوامل أبرزها:

1. طبيعة الموارد في البنك واستخدامات الأموال لديه ومدة وتاريخ استحقاقاتها.
2. مدى تقلب الودائع، إذ إن نسبة كبيرة من الودائع المسحوبة من بنك ما تذهب إلى الإيداع في بنك آخر، كما أن عملية سحب هذه الودائع من البنك تعد خسارة تحدث

⁽¹⁾ المغربي، عبد الحميد، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، ص 141.

نتيجة التصفية لغطية حركات السحب، وكذلك ضياع عائد استثماري كان ناتجاً عن تشغيل هذه الودائع⁽¹⁾.

3. الاحتفاظ بكميات كبيرة من الأوراق المالية وأثر ذلك على عائد المحفظة.
4. نسبة رأس المال إلى الاستثمارات الخطرة ومدى استعداد إدارة البنك لتحمل المخاطر⁽²⁾.

5. الحالة الاقتصادية السائدة، ويعتمد ذلك على الوضع الاقتصادي فإذا كان انكماشياً فهذا يعني ارتفاع درجة السيولة المحافظ بها في البنوك نتيجة التخوف من عدم إمكانية السداد، والطلب على القروض أيضاً سيقل، وإنما إذا كان في حالة رواج فإن الطلب سيزداد، والبنوك ستقوم بالتمويل وبالتالي تتناقص درجة السيولة في حدود السلامة المالية التي تحدها ظروف كل بنك على حدة⁽³⁾.

رابعاً: متطلبات الإدارة الفعلة للسيولة: ⁽⁴⁾

- توجد عدة متطلبات تسهم في إدارة السيولة بفعالية في البنك الإسلامي من بينها:
- 1- التحديد الدقيق والواضح لمصادر الأموال في البنك الإسلامي: إن أموال البنك الإسلامي تشمل على: حقوق المساهمين بمشتملاتها المعروفة من رأس مال وأرباح واحتياجات، إلى جانب الودائع بأشكالها المختلفة الجارية منها والإذارية والاستثمارية، هذا بالإضافة إلى أية التزامات أخرى تجاه البنوك أو البنك المركزي.

⁽¹⁾ العريضي، الوسيط في إدارة المصارف، ص 163-164.

⁽²⁾ Chandlerl, themnetary financial system, New York, harbor and row, 1979.P45.

⁽³⁾ انظر: محسن، البنوك والمؤسسات المالية في الأردن، حقائق وأرقام، ص 16.

⁽⁴⁾ انظر: شابرا، محمد وحبيب، أحمد، الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية، ص 69-70، وانظر: المغربي، عبد الحميد الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، ص 142-144. وانظر: طارق الله، خان وأحمد، حبيب، إدارة المخاطر تحليل قضائيا في الصناعة المالية الإسلامية، ص 42-44.

- 2- تحديد مجالات الاستخدامات المالية من البنك الإسلامي: تتمثل جوانب الاستخدامات في البنك الإسلامي في النقدية بخزينة البنك، والنقدية لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، كذلك الاستثمارات المباشرة للبنك، وما يمارسه البنك من عمليات تمويل مختلفة في مجالات المضاربة والمشاركة والمرابحة والمتاجرة، إلى جانب ما لدى البنك من الأصول الثابتة.

- 3- تحطيط التدفقات النقدية في البنك الإسلامي: يجب العمل على تصنيف وتحليل التدفقات النقدية وتحقيق درجة مناسبة من التغاغم فيما بينها حتى يتمكن البنك من توفير درجة معينة من السيولة، وذلك لمقابلة الاحتياجات التالية:

- ❖ الطلبات العادية والجارية لأصحاب الودائع الجارية.
- ❖ الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الإدخارية.
- ❖ الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الاستثمارية إذا كان من الممكن سحبها قبل موعدها.
- ❖ المصروفات العادية للبنك.
- ❖ طلبات التمويل المختلفة للمشاركة والمرابحة والمضاربة.
- ❖ انتهاز الفرص الاستثمارية المتاحة أمام البنك.

- 4- التعرف على مواطن التعارض بين السيولة والربحية: من المعروف أن الاحتفاظ بقدر يزيد عن اللازم يفقد البنك أرباحاً كان يمكنه تحقيقها إذ عمد إلى تشغيل هذه السيولة في مجالات تدر أرباحاً، ومن ثم تبدو قضية التعارض بين الربحية كهدف يصبو إليه البنك، والسيولة كوسيلة تتمثل عائقاً أمام تحقيق هذا الهدف، فالربحية المطلوبة يجب أن تكون مناسبة مستقرة لتحقيق الإشباع الملائم لحاجات العملاء من ناحية، وملك البنك من ناحية أخرى، و تعمل على استقرار البنك ونموه في المجتمع من ناحية ثالثة. لهذا يجب على إدارة البنك إدراك هذه الحقيقة والعمل

على تحقيق الانسجام بين أهداف البنك المختلفة والوسائل التي يمكنه الاستعانة بها لتحقيق تلك الأهداف⁽¹⁾.

4- تطبيق قاعدة تناسب الأجال كمدخل لإدارة السيولة: تقوم بعض البنوك بخلط جميع موارد البنك معاً في وعاء واحد ثم تعمل على توزيعها على كافة مجالات الاستخدام دون بحث مواعيد استحقاقها وأجالها المتباينة، ولا نعتقد أن ذلك يمثل الأسلوب المناسب لإدارة الموارد المتاحة لما يمتلكه من عبء كبير على إدارة السيولة في البنك وإمكانية تعرضه للحرج أمام عملائه، بل وأمام الجهات الرسمية والمصرفية. ولهذا نميل إلى ما يقترحه أستاذنا الدكتور سيد الهواري في كتابه إدارة البنك كمدخل لإدارة السيولة والذي يعتمد على تخصيص المصادر على الاستخدامات بحسب آجالها بنسب معينة وذلك على النحو التالي⁽²⁾:

- ❖ الودائع الجارية تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنك والتمويل قصير الأجل مثل مجالات المتاجرة المباشرة والمرابحة.
- ❖ الودائع الاستثمارية تخصص نسبة منها للنقدية والتمويل قصير الأجل أيضاً هذا فضلاً عن التمويل طويلاً الأجل مثل مجالات المشاركة والاستثمار المباشر والمضاربة.
- ❖ ودائع التوفير وتخصص للنقدية والأرصدة لدى البنك والتمويل قصير الأجل والاستثمارات طويلة الأجل.

⁽¹⁾ عبادة، إبراهيم، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، ص 133.

⁽²⁾ الهواري، سيد، إدارة البنك، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1987، ص 122.

❖ الأموال المملوكة للبنك، وتخصص للأصول الثابتة في البنوك والاستثمارات طويلة الأجل.

خامساً: التحديات المفروضة على البنوك الإسلامية في إدارة السيولة^(١):

رغم وجود العديد من الضغوط والتحديات الواقعة على البنوك الإسلامية خاصة في مراحلها الأولى، يعد موضوع إدارة السيولة وبالتالي أدوات السيولة من الموضوعات ذات الأهمية البالغة التي يجب العمل المستمر وال سريع للحصول على الحل المناسب لها، وقد اكتسبت مسألة إنشاء سوق نشطة للتعامل المصرفي أهمية فائقة عند النظر إليها في نطاق المستوى غير العادي من السيولة التي يتعين على البنوك الإسلامية الاحتفاظ به لعدة أسباب من بينها:

1- على الرغم من أن مفهوم الأعمال الإسلامية قد لقى نجاحاً على مستوى الواقع العملي من خلال التجارب الأولى لمباشرة أعمالها، إلا أنها ما زالت بحاجة إلى اكتساب الخبرة الطويلة لإثبات جدواً النظم وفعاليته وتثبيت قواعده، وبالتالي فإن أي تطور معاكسمهما كان محدوداً يمكن أن يضعف من الثقة فيها ويترتب عليه احتمال مسوبيات عالية من العملاء قد تؤدي لانهيار البنك. وخير مثال لذلك ما حدث لبنك فيصل الإسلامي المصري عام 1989 حين تعرض لموجات متتالية لسحب الودائع، رغم مئنة مركز البنك المالي واستمرار نموه وكسب ثقة جميع الأطراف المعاملة معه في الأثنى عشرة سنة السابقة، واستطاع البنك اعتماداً على وجود سوق مصرفي نشطة بين مجموعة بنوك الفيصل، ودار المال الإسلامي مواجهة هذه المحنـة والخروج منها أكثر قوة وصلابة.

^(١) انظر: شبرا، محمد وحبيب، أحمد، الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية، ص 69-70، وانظر: المغربي، عبد الحميد الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، ص 142-144. وانظر: طارق الله، خان وأحمد، حبيب، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ص 42-44.

- 2- إن عدم إمكانية اقتراض البنك الإسلامي من السوق التقليدية مقابل الفائدة يجعل البنوك الإسلامية في وضع حرج من حيث ضعف قدرتها في الحصول على الأموال من سوق المعاملات ما بين البنوك التقليدية، أو حتى من البنوك المركزية، بحيث يسلب ذلك من البنوك إمكانية اللجوء إلى هذه الأخيرة باعتبارها المقرض الأخير.
- 3- إن عدم وجود أسواق مالية منظورة تتبع النظم الإسلامية يفرض المزيد من الضغوط تضاف إلى عجز البنوك الإسلامية عن تخفيف أعباء متطلباتها من خلل موجودات قابلة للتحويل بسهولة والعكس.
- إن هذه التحديات وغيرها بسبب مشكلة إدارة السيولة تؤدي إلى إيادة البنوك الإسلامية عن ممارسة الأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل، إذ يتحتم توظيف جزء كبير من ودائعها في استثمارات و مجالات قصيرة الأجل سواء كانت سائلة أو شبه سائلة وحيث أن الغرض الرئيسي للاستثمارات الإسلامية هو إيجاد مزيد من الثروة من خلال الأنشطة الاقتصادية الحقيقة التي يتم الحصول عليها بشكل رئيسي من الاستثمارات طويلة الأجل فإن البنوك الإسلامية تواجه ضغوطاً هائلة لإيجاد السبل والوسائل للاستثمار طويلاً الأجل.
- وقد يرى البعض أن لمواجهة تلك الضغوط والتحديات يجب على البنك الإسلامي أن يحدد آجالاً معينة لاستحقاق الودائع الاستثمارية يرتبط بها ولا يحيد عنها، إلى جانب تطويره وتنميته للمشروعات المخصصة (صناديق الاستثمار المحددة) التي ترتبط مسحوباتها بتحقيق العوائد في تواريخ استحقاق معينة أو ترتبط بالوقت الذي يتم فيه تحقيق السيولة النقدية الفعلية، إلا أنه يلاحظ أن السوق المصرفية تتصف بالمرونة والمنافسة العالية. لذا فإن هذا الوضع من شأنه تقيد إمكانية الاختيار بدرجة كبيرة وبالتالي يحد من قدرة نظام التعامل المالي الإسلامي

على تحقيق الأهداف المرجوة من تقديم الأدوات الاستثمارية المختلفة لجذب المدخرات وتطوير السلوك الإدخاري والاستثماري لدى الأفراد وبالتالي توظيفها في المشروعات التي تهم في تنمية وتطوير المجتمع.

سادساً: مؤشرات ونسب السيولة في البنوك الإسلامية: ⁽¹⁾

تقيس نسب السيولة بصفة عامة قدرة البنك على مقابلة مسحوبات العملاء خاصة أصحاب الحسابات الجارية والودائع ذات المدد القصيرة، وكلما كانت نسبة الودائع الجارية (الودائع تحت الطلب) كبيرة، يجب أن تزيد نسبة السيولة، وعكس ذلك صحيح إذا تزايدت الودائع الاستثمارية طويلة الأجل.

إن انخفاض مستويات نسب السيولة (خاصة في حالة تزايد أهمية الودائع الاستثمارية) يعني قدرة البنك الإسلامي على توظيف الأموال والموارد المتاحة في أوجه استخدام حقيقة تدر عائدًا مناسبًا بما يسمى في ارتفاع معدلات الربحية سواء بالنسبة للمودعين أو المساهمين.

ومؤشرات حساب السيولة التي يمكن للبنك الإسلامي الاعتماد عليها للتعرف على مستوى السيولة به متعددة ومن بين هذه المؤشرات:

1- نسبة النقدية / إجمالي الودائع:

ويمكن استخراج نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع بقسمة النقدية المتواجدة بالبنك والبنوك الأخرى على إجمالي الودائع المتاحة للبنك، وتشتمل النقدية، النقدية بخزينة البنك والنقدية لدى البنك الأخرى والنقدية بالبنك المركزي، أما الودائع فتتمثل في الودائع بجميع صورها بالميزانية في تاريخ حساب النسبة.

⁽¹⁾ المغربي، عبد الحميد، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، ص 145-148.

وتقيس هذه النسبة إمكانية البنك الإسلامي في رد الودائع من خلال النقدية المتاحة لديه والتي يمكنه السيطرة عليها بصورة مباشرة، ويمكن حساب هذه النسبة كما يلي:

$$\text{نسبة النقدية / إجمالي الودائع} =$$

إجمالي النقدية (بخزينة البنك + بالبنوك الأخرى + بالبنك المركزي)

إجمالي الودائع (ودائع جارية + ودائع إخارية+ ودائع استثمارية)

2- نسبة الأصول السائلة / إجمالي الودائع:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع بقسمة مجموع الأصول السائلة بميزانية البنك الإسلامي على إجمالي الودائع لديه، وتمثل الأصول السائلة لدى البنك في النقدية بالخزينة والأرصدة لدى البنك المركزي والأرصدة لدى البنوك الأخرى، إضافة إلى ما يمكن تحويله إلى سيولة بصورة سريعة بدون أو بأقل الخسائر.

وتقيس هذه النسبة مدى إمكانية البنك على رد الودائع سريعة الطلب من قبل العملاء، ويمكن حسابها على النحو التالي:

إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)

إجمالي الودائع (الجارية + الاستثمارية+الإدخارية)

3- نسبة الأصول السائلة / إجمالي الأصول:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول بقسمة الأصول السائلة لدى البنك على إجمالي الأصول بميزانية بشكل كلي سواء كانت في

شكل نقدی، أو شبه نقدی، أو كانت أصولاً لا يمكن تحويلها في صورة سائلة بسهولة، أو أصول ثابتة.

وتؤيد هذه النسبة في الوقوف على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجموعة الأصول الكلية للبنك، بما يسهم في التعرف أولًا بأول على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة.

وتقاس نسبة الأصول السائلة / إجمالي الأصول على النحو التالي:

إجمالي السائلة (النقدية + شبه النقدية)

إجمالي الأصول (الأصول المتداولة+الأصول الثابتة+الأصول الأخرى)

4- نسبة الأصول السائلة / أرصدة التمويل والاستثمار:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة/أرصدة التمويل والاستثمار عن طريق قسمة الأصول السائلة على إجمالي أرصدة التوظيف بمختلف أبعادها التمويلية والاستثمار في مجالات الاستثمار المباشر والمتاجرة المباشرة والمرابحة والمشاركة والمضاربة التي يمارسها البنك الإسلامي.

وتوضح هذه النسبة الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والاستثمار في البنك الإسلامي، بما يمكن البنك من الوقوف على مدى مناسبة مجالات الاستخدام التي يمارسها. فمجال السيولة مقارنة بمجال التوظيف، يعكس أمام البنك موقفه بالنسبة لنوعيات الودائع التي لديه. فكما سبق وأوضحنا يجب أن يعمل البنك على توظيف الجزء الأكبر منها في صورة تمويلية واستثمارية متوسطة وطويلة الأجل، ويمكن قياس نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار

إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)

على النحو التالي: إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار (المضاربة والمشاركة والمرابحة والمتاجرة والاستثمار المباشر)

5- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الالتزامات:

يمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات من خلال قسمة الأصول السائلة لدى البنك الإسلامي على إجمالي الالتزامات التي تمثل في إجمالي الميزانية بعد استبعاد الموارد الذاتية.

وتقيس هذه النسبة قدرة البنك على سداد التزاماته المختلفة قبل الأطراف المتعددة خارج البنك سواء كانت هذه الالتزامات ودائمة أو غيرها من الالتزامات وتقلص هذه النسبة على النحو التالي:

$$\frac{\text{إجمالي السائلة} \left(\text{النقدية} + \text{شبه النقدية} \right)}{\text{إجمالي الالتزامات} \left(\text{كل أنواع الودائع} + \text{الالتزامات الأخرى بما فيها حقوق الملكية} \right)}$$

سابعاً: مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية:

تعتبر السيولة سيفاً ذا حدين فإذا زاد حجم السيولة عن الحجم المطلوب سوف يؤثر ذلك سلباً على ربحية البنك، أما إذا انخفضت السيولة عن الحد المطلوب فسوف يؤدي إلى حالات العسر المالي.

إلا أن مخاطر السيولة التي تواجه البنوك الإسلامية في الوقت الحاضر قليلة لأن هذه البنوك تحافظ بفوائض السيولة وذلك يعود إلى الأسباب التالية⁽¹⁾

1. عدم توافر فرص استثمارية كافية.
2. صعوبة الحصول على سيولة بطريقة لا تتعارض مع الشريعة.

(1). انظر: إقبال، منور وآخرون، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، المعهد الإسلامي للتنمية، جده ط2، 2001م، ص57.

ومع ذلك فإن عدداً من العوامل قد تقود لمخاطر السيولة مستقبلاً: ⁽¹⁾

1. إنَّ معظم هذه البنوك تتجه عموماً نحو أن يكون لديها ضمن مواردها نصيباً وافراً من الحسابات الجارية بما يزيد عن نصيب البنوك التقليدية.

2. هناك قيد شرعي على بيع الديون التي تشكل جزءاً معتبراً من موجودات البنوك الإسلامية، وإذا لم تستطع البنوك الإسلامية بيع هذه الديون، فقد لا يكون ممكناً لها توفير السيولة عند الحاجة.

3. وبسبب البطء في ابتكار أدوات مالية إسلامية، فإن ليس بمقدور البنوك الإسلامية استقطاب موارد جديدة عاجلة في الأسواق المالية وعدم وجود السوق الإسلامية البنية للنقد يزيد من تفاقم هذه المشكلة.

4. لا تتوفر في الوقت الحالي تسهيلات مقرض الملاذ الأخير التي تقدمها البنوك المركزية إلا على أساس سعر الفائدة. غير أن البنوك الإسلامية لم تواجه إلى الآن أية مشاكل سيولة كبيرة، والمرجو أن يستمر هذا الوضع مستقبلاً، لأن هذه المعوقات قد لا تدوم.

وهذا يقودنا إلى القول بأنَّ موقف السيولة في البنوك الإسلامية يزيد كثيراً عن المعدلات التي تقي بالمتطلبات الرقابية. وذلك يعني أن تلك الفوائض السائلة لا تدر عائدًا إطلاقاً أو أنها تعود بإيرادات متدينة جداً عن معدلات السوق، ولأجل ذلك فإن وضع السيولة الفائضة للبنوك الإسلامية يجر لها مخاطر عمل ذات آثار كبيرة، لأنها تؤثر سلباً على معدلات العائد التي تمنحها لمودعيها ولحملة أسهمها مقارنة بمنافسيها التقليدين، وعلاوة على ذلك فإن البنوك

⁽¹⁾ انظر شابرا، محمد عمر، حبيب، أحمد، الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية والإسلامية ص 69، وانظر شابرا، محمد عمر، خان، طارق الله، الرقابة والإشراف على المصادر الإسلامية ورقة مناسبات

⁽³⁾ جدة البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2000، ص 78.

الإسلامية تعتمد بدرجة كبيرة وفي معظم الأحيان على الودائع الجارية التي تكون مصدراً أكثر استقراراً للسيولة بدون تكلفة.

وتختلف احتياجات البنوك للسيولة من بنك لآخر وتختلف أيضاً من وقت لآخر بسبب اختلاف التدفقات النقدية نتيجة عمليات البنك المختلفة وتعتمد سيولة البنك على حجم الودائع الجديدة وما يقوم به من عمليات إقراض استثمارية وكلما زادت عمليات الإقراض الاستثمارية عن سيولة الودائع ازدادت حاجة البنك للسيولة وكلما زادت سيولة عمليات الإيداع عن سيولة عمليات الإقراض الاستثمارية قلة حاجة البنك للسيولة.

المبحث الثاني

مصادر الموارد المالية في البنوك الإسلامية

تعتبر موارد البنك الذاتية البنية الأساسية في بناء هيكله والوقود اللازم لتشغيله، سواء أكان إسلامياً أم تقليدياً، تمهيداً لإتباع سياسة ينتهجها لتوظيف تلك الموارد، وذلك من خلال تجميع الودائع من وحدات الفائض، ووضعها تحت تصرف وحدات العجز. وللبنك الإسلامي خصوصية من خلال اعتماد أطر عقدية فارقة غير القرض الربوي وفيما يلي نستعرض الموارد المالية في البنوك الإسلامية لتأثير على مواطن الاختلال إن وجدت بينها وبين موارد البنك

التقليدي⁽¹⁾:

1. الموارد الداخلية (حقوق الملكية).

2. الموارد الخارجية (الودائع).

1. الموارد الداخلية (حقوق الملكية):

وهي عبارة عن حقوق المساهمين التي تتضمن كلاً من رأس المال المدفوع والاحتياطات، والأرباح غير الموزعة. ويعد رأس المال بمثابة نقطة الانطلاق لبداية العمل بالنسبة للبنك، إضافة لزيادة الأمان والحماية والتغطية بالنسبة للمودعين، وتؤمنناً لامتصاص الخسائر المتوقعة في المستقبل. ⁽²⁾

⁽¹⁾ جلال سليمان، محمد، الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة 1996، ص 17، وأبو زيد محمد عبد المنعم، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة ، ط 1، 1997م، ص 30، وعوض، علي جمال الدين، عمليات البنك من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، 1981م، ص 27.

⁽²⁾ ناصر، الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، القاهرة، أبو للة للطباعة والنشر ، ط 1، 1996م، ص 68.

ويتفاوت حجم رأس المال من بنك آخر، والأولى أن يكون حجم رأس المال بالبنك الإسلامي أكبر منه بالبنك التقليدي، ل يجعل مؤشر الملكية/ إجمالي الأصول مرتفعة. وهذا يتطلب أن يكون رأس المال مدفوعاً بالكامل، ليتمكن البنك من استثماره بالكامل، ويجب أن لا يقل رأس المال عن اللازم لتنفيذ أهدافه المفردة حتى لا تقل قيمة الضمان لحقوق الدائنين.⁽¹⁾

أما بالنسبة ل الاحتياطات، فهي عبارة عن المبالغ التي يتم اقتطاعها من أرباح البنك في شكل احتياطي قانوني، أو احتياطي عام، أو خاص، بهدف دعم المركز المالي للبنك، وتقوم البنوك الإسلامية بتكوين الاحتياطات المختلفة الازمة لأجل ما يلي⁽²⁾:

1. لدعم مراكزها المالية.

2. المحافظة على سلامة رأس المالها.

3. المحافظة على قيمة ودائتها.

4. موازنة أرباحها.

أما فيما يتعلق بالأرباح غير الموزعة- المحتجزة- فهي عبارة عن الأرباح التي يتم احتجازها داخلياً، لإعادة استخدامها لدعم المركز المالي للبنك، واحفاظ البنك الإسلامي ببعض الأرباح لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية باعتباره يعمل مضارباً بأموال المودعين ليتمكن من مواجهة ما قد يطرأ على البنك من ظروف غير عادية⁽³⁾.

وبموجب حق الملكية، فإنه يكون للمؤسسين والمساهمين الحق في إدارة أعمال البنك، كما أنهم مشاركون في نتيجة النشاط المصرفي من ربح أو خسارة بنسبة حصة كل منهم في رأس

⁽¹⁾ طايل، مصطفى كمال السيد، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم القرى، 1988، ص 65.

⁽²⁾ شحاته، شوقي، البنوك الإسلامية، جدة، دار الشروق، ط 1، 1977، ص 65.

⁽³⁾ الخليلة، جاد الله ، حماية الودائع الاستثمارية بين الصيرفة الإسلامية والتقاليدية، ص 41.

المال؛ وذلك لأن طبيعة العلاقة التي تربطهم بعضهم قائمة على أساس المشاركة لهذا تم تكثيف العلاقة التي تربط المؤسسين والمساهمين " أصحاب حقوق الملكية" على أساس الشركة⁽¹⁾.

2. الموارد الخارجية:

أما الموارد الخارجية فهي عبارة عن الودائع التي يقوم أصحابها بإيداعها في البنك الإسلامي، والتي تختلف بطبيعتها باختلاف أسلوب السحب منها، ومدى استحقاقها للعائد، ونوعية العلاقة بين أصحابها والبنك.

وبناءً على ذلك تم تقسيمها بحسب اعتبارات الأجل والفعالية الاستثمارية إلى ما يلي:

1. تقسيم الحسابات حسب الأصل: وتقسم الودائع بحسب الأصل إلى ثلاثة أنواع، وهي:
الودائع الجارية (تحت الطلب)، الودائع الادخارية، والودائع الآجلة وفيما يلي تعريف كل منها:

أ. الودائع الجارية (تحت الطلب) : وتعرف بالتعامل المخصوص بين البنك والعميل نتيجة إيداع العميل أو لصالحه مبلغاً من المال في خزانة البنك⁽²⁾.

وتعريفها باحدث آخر بأنها "النقد الذي يعهد بها الأفراد، أو الهيئات في البنك، على أن يتعهد الأخير بردها، أو برد مبلغ مساو لها لدى الطلب، وقد اعتبرت هذه الودائع ودائع ناقصة؛ لأن البنك غير ملزم بدفعها بنفس المظاهر المادي الذي أودعت فيهن و العملاء لا يرفضون ما يقدم إليهم من النقود، ما دامت نقوداً قانونية"⁽³⁾.

⁽¹⁾ أبو زيد، محمد عبد المنعم، الضمان في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دراسات في الاقتصاد الإسلامي (12)، ط1، 1996، ص35.

⁽²⁾ الموسوعة العالمية والعملية للبنوك الإسلامية، مطبع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية المعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي مجلد5، 1982م، ص157.

⁽³⁾ عوض، علي جمال الدين، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، ص17.

وبناء على ما سبق فإن الحسابات الجارية يقوم أصحابها بفتحها في البنك لإيداع أموالهم بقصد حفظها، والسحب منها وفق احتياجات المودع الاستهلاكية، أو التجارية، دون الاضطرار لحمل النقود⁽¹⁾.

ويحق للعميل المودع أن يطلبها (أي الوديعة الجارية) في أي وقت يشاء نقداً، أو عن طريق شيكات، أو أوامر التحويلات المصرفية لعملاء آخرين⁽²⁾، ولا تنفع البنوك عليها أي عوائد، لأنها قابلة للسحب عند الطلب.

وتتمثل الودائع الجارية في البنوك الإسلامية، الودائع الجارية (تحت الطلب) في البنوك التقليدية والتي هي بمثابة قرض يحصل عليه البنك من العميل، ويتعين عليه سداده جزئياً أو كلياً عند الطلب. إلا أن هناك فارقاً مهماً هو أن هذا الحساب في البنوك التقليدية يمكن أن يتحول إلى حساب مدین من خلال السحب على المكتشوف مقابل فائدة، وهذا ما لا يمكن تصور حدوثه في البنك الإسلامي، لأنه صورة من صور الإقراض بفائدة⁽³⁾. هذا هو الأصل، إلا أنه يمكن أن يتميز البنك الإسلامي عن البنك التقليدي بأن يكون ذلك من خلال السماح للمودع بالسحب من الحساب المكتشوف على اعتبار قرضاً حقاً للعميل.

ويرى البعض أن هذه الودائع في البنك الإسلامي، لا تحمل نفس المكانة التي تحملها في البنوك التقليدية، وذلك لأن طبيعة عمل البنك الإسلامي ترتكز على تجمیع المدخرات من الأفراد، وتوظيفها في استثمارات حقيقة منتجة يحتاج إليها المجتمع سلعاً كانت أم خدمات، أي

⁽¹⁾ سراج، محمد أحمد، النظام المصرفی الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة 1989م ص 87.

⁽²⁾ اللوزي، وأخرون، سليمان أحمد، إدارة البنوك، دار الفكر للطباعة، عمان ، ط1، 1997 ، ص 131.

⁽³⁾ جلال سليمان، محمد، الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، ص 22، وناصر الغريب، الرقابة المصرفية، ص 49، و أبو زيد، محمد عبد النعم، الضمان في الفقه الإسلامي، ص 36.

أن طبيعة البنك الإسلامي هي طبيعة استثمارية بالأساس، وعلى هذا الأساس فالطموح أن يكون هذا البنك بنك استثمار وأعمال⁽¹⁾.

وتمثل الودائع الجارية التي يتسلّمها البنك الإسلامي جزءاً من موارده الاستثمارية على أساس تفويضه باستعمالها، له غنمتها وعليه غرمها، دون أن تكون مقيدة بأي قيد عند السحب أو الإيداع.

وبعدها تذهب تلك الودائع إلى السلة الكلية لأموال البنك، ومن ثم توجه إلى استثماراته، ولا يختلف ذلك بالبنوك الإسلامية عنها بالبنوك التقليدية مع احتفاظ تلك البنوك بنسبة كافية من تلك الودائع لمواجهة السحبات، والطلبات المفاجئة⁽²⁾.

ب. الودائع الادخارية (التوفير):

"مبالغ مودعة في البنك لحساب فئة من المودعين ترغب في أن تقوم بعملية توفير أو ادخار، بحيث تتخلّى مؤقتاً عن استخدام المبالغ المدخرة لاستخدامها فيما بعد في الاستهلاك، وفي أي وقت، مع ضمان ردها كاملة⁽³⁾".

وتحمي هذه الودائع بصغر مبالغها، وزيادة عدد المودعين لذا تسعى البنوك لاجتذاب فائض مدخرات الأفراد وصغار العملاء.

ونظراً لأن هذا النوع من الودائع لا يرتبط بمدة معينة، فإن البنك الإسلامي لا يقوم باستثمار جميع المبالغ المودعة عنده، بل يحتفظ بجزء منها على شكل نقد، ليواجهه عمليات

⁽¹⁾ الحسيني، أحمد بن حسين أحمد، الودائع المصرفية، وأنواعها، استخدامها، استثمارها، المكتبة المكية، دار ابن حزم، ط1، 1999، ص78.

⁽²⁾ المالقي، عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، ص228-231.

⁽³⁾ الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، م5، ص181، أبو زيد، الضمان في الفقه الإسلامي، ص36.

السحب المتوقعة، والجزء الآخر يقوم باستثماره وفق عمليات استثمارية على أساس المضاربة المطلقة بحيث يضع حد أدنى للرصيد للمشاركة في الأرباح⁽¹⁾.

وقد رأى "مؤتمر المصرف الإسلامي" عدم إعطاء أرباح على أرصدة الحسابات الادخارية، إلا في الحالة التي ينص فيها عند طلب فتح الحساب على أن المعاملة بين المودع والبنك تأخذ حكم المضاربة⁽²⁾.

والفارق الرئيسي بين هذه الحسابات في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية أن الأخيرة تلتزم بمنحها فوائد في نهاية كل فترة زمنية تحسب على أقل رصيد خلال الفترة، بعكس الحال في بعض البنوك الإسلامية التي تخصص عائداً لتلك الودائع من خلال مشاركتها في الأرباح بنسبة معينة للرصيد الذي يكون داخلاً في الحساب.

ج. الودائع الآجلة: هي الودائع المرتبطة بأجل محدد، ولا يجوز لاصحابها السحب منها إلا بعد انتهاء المدة المحددة، ويمكن أن يلحق بهذا النوع الودائع الخاضعة لإشعار (الودائع بإخطار)، وهي الودائع المرتبطة بأجل معين، ويحق لاصحابها السحب منها قبل نهاية المدة المقررة، شريطة تقديم إشعار خطى للبنك قبل السحب بمدة يتفق عليها⁽³⁾.

(1) الصعيدي، إبراهيم، أنواع الودائع في المصارف الإسلامية، دبي، بنك دبي الإسلامي، مركز التدريب على الأعمال المصرافية، ص 3-8. وانظر: الهيثي، عبد الرزاق رحيم، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، عمان الأردن، دار أسامة ط 1، 1998م، ص 269، والنجار، احمد عبد العزيز، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، دار الفكر، ط 2، 1970م، ص 163-164، والكسابية، محمد عفنان، ماهية البنوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، البنك المركزي الأردني، 1982م، ص 81.

(2) توصيات مؤتمر المصرف الإسلامي، دبي، 25 جمادى الثانية 1399هـ، 22 مايو 1979م، ص 12.

(3) محيسن، عبد الحليم، تقييم تجربة البنوك الإسلامية، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1989م، ص 31.

ثانياً: تصنيف الحسابات بحسب القصد الاستثماري:

تمثل الحسابات الاستثمارية في البنوك الإسلامية أهم مورد خارجي لرفد عملياتها من خلال دمجها مع رأس مال البنك المعد للاستثمار في المشروعات الإنتاجية المختلفة، سواء بطريق مباشر، أم بطريق تمويل مشروعات الغير، حيث تشارك هذه الودائع في ناتج أعمال البنك الإسلامي غنماً وغرعاً، وتختلف نوعية وأسماء الحسابات للودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية من دولة إلى أخرى، ولكن وبشكل عام يمكن تقسيم الودائع الاستثمارية إلى ثلاثة أقسام هي: الودائع الاستثمارية العامة (المطلقة)، الودائع الاستثمارية المخصصة (المقيدة)، وودائع الخزائن الحديبية.

أ. الحسابات الاستثمارية العامة (المطلقة):

وهي الودائع التي يقوم أصحابها بإيداعها بالبنك من خلال فتح حساب للاستثمار بحيث يفوض البنك باستثمار تلك الودائع في أي مشروع من المشروعات التي يراها مناسبة، ولا يجوز لصاحبها أن يسحبها قبل انتهاء الأجل المحدد لها، ويفصل أصحاب هذه الودائع من إيداعها إلى المشاركة في العمليات الاستثمارية التي يقوم بها البنك باعتباره صاحب الخبرة في هذا المجال⁽¹⁾. ويأخذ الاستثمار لهذه الوديعة حكم المضاربة المطلقة⁽²⁾.

ولابد من توفر شرطين أساسيين في الحساب حتى تكون حساباً استثمارياً هما⁽³⁾:

1. الزمن: يعني اشتراط أن تبقى الوديعة الاستثمارية لفترة لا تقل عن مدة معينة بالعادة لا تقل عن ستة شهور.

(1) زلط، أحمد محمود، أحكام قبول الودائع وأعمال الخدمات في المصارف، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، د.ت.

(2) العبادي، عبد الله، موقف الشريعة الإسلامية من المصارف الإسلامية، دار الثقافة، قطر، 1981م، ص325.

(3) طايل، مصطفى كمال السيد، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم القرى، 1988م، ص24.

2. المبلغ: ويعني أن لا يقل حجم الوديعة الاستثمارية عن مبلغ معين.

فهذه الودائع بمثابة جزء من رأس مال المضاربة المطلقة.

ب. الودائع الاستثمارية المخصصة(المقيدة):

وهي الأموال التي يودعها أصحابها في البنك الإسلامي بهدف استثمارها في حق ونشاط

معين⁽¹⁾ دون غيره.

ج. ودائع الخزائن الحديدية:

تقوم البنوك الإسلامية بتأجير الخزائن الحديدية من أجل حفظ الموجودات الهامة.

وخلال ما نقدم أنه يمكن تصنيف الحسابات في البنوك الإسلامية حسب درجة سيولتها

حيث أن الحسابات الجارية تعتبر من الحسابات الأكثر سيولة لدى البنوك الإسلامية كونها

تستحق عند الطلب وبلا تكلفة ولذلك تزداد مخاطر السحبوبات المفاجئة لهذه الحسابات وهذا

يؤدي إلى صعوبة التخطيط للتدفقات النقدية لهذه الحسابات ويحق للبنك أن يحمل هذه الحسابات

أجور خدمات وحفظ. أما حسابات (ودائع) توفير فهي أقل سيولة من الحسابات الجارية

والأفضل من وجهة التخطيط النقدي للسيولة وكذلك حسابات (ودائع) إشعار، وأما حسابات

(ودائع) لأجل هي أفضل أنواع الحسابات من حيث السيولة والأمان والتخطيط النقدي وهي أكثر

تكلفة من حسابات التوفير والإشعار.

⁽¹⁾ محسن، تقييم تجربة البنوك الإسلامية، ص31، وأبو زيد الضمان في الفقه الإسلامي، ص37.

الفصل الثالث

مصادر المخاطر في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

تتعرض البنوك الإسلامية للعديد من المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية من مخاطر تشغيلية وتسويقية وائتمانية ومالية . ونظراً للطبيعة المميزة للبنوك الإسلامية من حيث التزامها بالضوابط الشرعية فإن لديها معياراً آخر هو معيار الالتزام والذي يحدد مدى التزامها بالضوابط الشرعية في جميع معاملاتها المقدمة للعملاء وفي هذا المبحث سيتم التعرف على المخاطر التي تواجه كلاً من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية .

وسيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المبحث الأول: مصادر مخاطر السيولة في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

المبحث الثاني: أسباب مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والأثار المترتبة عليها

المبحث الأول: مصادر المخاطر في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

أولاً: مصادر المخاطر في البنوك التقليدية

تواجه البنوك التقليدية مجموعة من المخاطر تتمثل بالآتي.

١- مخاطر الائتمان:

تتعلق المخاطر الائتمانية دائماً بالسلفيات (القروض) والكشف على الحساب أو أي تسهيلات ائتمانية تقدم للعملاء . وتترجم المخاطر عادة عندما يمنح البنك العملاء قروضاً واجبة السداد في وقت محدد في المستقبل ، ويفشل العميل في الإيفاء بالتزاماته بالدفع في وقت حلول القروض ، أو عندما يفتح البنك خطاب اعتماد مستندياً لاستيراد بضائع نيابة عن العميل في توفير المال الكافي لتغطية البضائع حين وصولها .^(١)

^(١) انظر: عبد الغفار حنفي، وأبو حي عبد السلام، إدارة وتنظيم المصارف التجارية القاهرة، المكتب العربي، 199، ص 55 وانظر: السيد علي، عبد المنعم، والعيسى، نزار سعد الدين، النقد والمصارف والأسواق المالية، دار الحامد، ط 2004، 1، ص 161.

٢- مخاطر السوق:

تتشاً مخاطر السوق للتغيرات المفاجئة في أحوال السوق حيث تتأثر البنوك بذلك التغيير.

٣- مخاطر أسعار الفائدة:

إن مخاطر سعر الفائدة هي كذلك واحدة من أشد المخاطر والتي تواجهها المؤسسات المالية التقليدية. وتتشاً من تعرض الوضع المالي للبنوك للتغيرات غير المواتية في أسعار الفائدة. ورغم ذلك، فليس من الممكن للبنوك أن تتحاشى الدخول في هذه المخاطرة لأنها جزء من نشاطاتها العادية، مثل مخاطرة الأسعار التي تعتبر جزءاً من الأعمال الاعتيادية للمنشآت غير المصرفية. وإن أساس الأعمال هو شراء السلع والخدمات بأسعار متينة وبيعها بأسعار أعلى. وتتشاً المخاطرة من التقلبات في كل من أسعار الشراء والبيع، ولأسباب خارجة عن سيطرة منشآت الأعمال. وإن كان الفارق بين أسعار الشراء والبيع موجباً رغم هذه التقلبات، فربما يكون بمقدور المنشأة استرداد جميع مصروفاتها وتحقيق أرباح إن كان الفائض كبيراً.

وبما أن البنوك التقليدية تدفع وتستلم الفائدة نظير وظيفتها الأساسية في الاقراض والإقراض، فإن نجاح إدارة مخاطر السيولة من العناصر المهمة للغاية لزيادة ربحية هذه البنوك، وكذلك لزيادة قيمة حقوق المساهمين. وفي حين أن الدخول في مخاطرة سعر الفائدة أمر لا مفر منه، فليس من الحكمة ترك المخاطر تتجاوز حدود معينة، لأن المخاطرة الزائدة في سعر الفائدة قد تشكل خطراً كبيراً لقاعدة موجودات البنوك وعائداتها. ولا يؤثر التغير في أسعار الفائدة على العائدات من أسعار الفائدة والمصروفات فقط، ولكنه يؤثر كذلك على القيمة الحقيقة للموجودات والالتزامات، وعلى الأدوات خارج الميزانية. واستناداً إلى ذلك، فإن المتوقع من البنوك أن تسعى لبناء إستراتيجية فعالة لإدارة المخاطر، تساعدها في الحفاظ على مخاطرة سعر

الفائدة في حدود معقولة من أجل التأكيد ليس فقط من سلامة ومتانة البنك نفسه، ولكن كذلك من أجل استقرار النظام المالي بكماله⁽¹⁾.

4- مخاطر العملات:

يتمثل هذا النوع من المخاطر في الخسائر الناشئة عن التحركات في أسعار الصرف التي تطبق على كل الموجودات، أو المطلوبات بالعملة الأجنبية، وكذلك الحقوق والالتزامات بالعملة الأجنبية، ويتبين هذا النوع من المخاطر بصورة كبيرة في البلدان ذات التضخم العالى، والتي تجري تعديلات كثيرة على أسعار الصرف⁽²⁾.

5- مخاطر السيولة:

غالباً ما تنتج هذه المخاطر بسبب عدم مقدرة البنك على جذب إيداعات جديدة من العملاء أو بسبب ضعف البنك في إدارة الموجودات والمطلوبات. هذا ويقوم البنك باللجوء إلى أسواق البنوك كلما اقرض عملاء، وذلك لكي يتمكن من الإيفاء بتعهداته على الوفاء بطلبات القروض من عملاء البنك.

فكلاًما افترض البنك من الأسواق المالية، قلت مقدرتة على إيقاع هامش ربحي جيد على القروض التي يقدمها⁽³⁾.

6- المخاطر التشغيلية:

توجد عدة أسباب تؤدي إلى تغير المكاسب نتيجة لسياسات التشغيل التي يتبعها البنك، فبعض البنوك لا تملك الكفاءة للرقابة على التكاليف المباشرة وأخطاء المعالجة التي يقوم بها

⁽¹⁾ انظر: شابر، محمد عمر، وأحمد، حبيب، الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ورقة مناسبات (6) ط 2006، 1. ص 70_71.

⁽²⁾ انظر: سنقرط، سامر، منهجهة التصنيف الائتماني للمصارف، تحليل المخاطر المصرفية، البنك، عمان ، الأردن، مجلد 22، عدد 2003 م، ص 42 .

⁽³⁾ السيد علي، عبد المنعم، والعيسى نزار ، النقد والمصارف والأسواق المالية ، ص 195.

موظفو البنك، ويجب أن يستوعب البنك أيضاً السرقات التي تتم بواسطة الموظفين أو عملاء البنك.

وهكذا تشير مخاطر التشغيل إلى احتمالات التغير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة مما هو متوقع، وما يتسبب في انخفاض صافي الدخل وقيمة المنشآة. وهكذا فإن مخاطر تشغيل البنك ترتبط عن قرب بأعباء وعدد الأقسام أو الفروع وعدد الموظفين، ولأن أداء التشغيل يعتمد على التكنولوجيا التي يستخدمها البنك، لذلك فإن نجاح الرقابة على هذا الخطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك في تقديم المنتجات والخدمات كفأأم لا⁽¹⁾.

7- المخاطر القانونية:

هي المخاطر التي قد يتعرض لها البنك من جراء نقص أو قصور في مستداته مما يجعلها غير مقبولة قانونياً. وقد يحدث هذا القصور سهواً عند قبول مستدات ضمانات من العملاء والتي يتضح لاحقاً أنها ليست مقبولة لدى المحاكم⁽²⁾.

8- مخاطر رأس المال.

تشير هذه المخاطر إلى المدى الذي يمكن أن تتخفض إليه قيمة الأصول قبل أن يتعرض موقف المودعين، والدائنين الآخرين للخطر، وتحدق المخاطرة حين لا يتمكن البنك من الاستمرار عندما تصل القيمة الاسمية للأصول إلى قيمة أقل من قيمة الخصوم، وفي هذه الحالة لا يستطيع البنك دفع التزاماته، وتصل الخسائر إلى أموال المودعين⁽³⁾.

9- مخاطر أخرى:

إن البنوك التي تتعامل مع الأنشطة الدولية غالباً ما تحمل مخاطر إضافية مثل مخاطر البلد وتشير هذه المخاطر إلى الخسارة الأساسية للفائدة أو رأس المال الأصلي الخاص بالقروض

⁽¹⁾ انظر: حماد، طارق عبد العال، تقييم أداء البنوك التجارية تحليل العائد والمخاطرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 73.

⁽²⁾ انظر: الصيرفي، محمد، إدارة البنك، دار المناهج، عمان، ط 2006، 1، من 67.

⁽³⁾ انظر: الغندور، حافظ كامل، محاولة التحديث الفعال في المصارف العربية، بيروت، لبنان، اتحاد المصارف العربية، 2003، ص 159-160.

الدولية بسبب رفض هذا البلد سداد المدفوعات وفقاً لتاريخ استحقاقها المحددة في اتفاقية القرض وهكذا فإن العجز عن السداد يمثل خطر البلد، وهناك أيضاً مخاطر متعلقة بالأنشطة خارج الميزانية وهي الأنشطة التي لا تقييد ضمن الأصول أو الخصوم مثل عمليات خطابات الضمان والاعتمادات المستدبة والمشتقات⁽¹⁾.

ثانياً: مصادر المخاطر في البنوك الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية مجموعه من المخاطر تمثل بالآتي⁽²⁾

-1- مخاطر عدم الالتزام:

وتعرف: بأنها المخاطر الناشئة عن عدم التزام البنك بالضوابط الشرعية أو المعايير الدولية أو تعليمات البنك المركزية وتتضمن مخاطر عدم الالتزام العديد من الأنواع وهي :-

أ - مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية :-

حيث يتبيّن لنا أن لهذه المخاطر أهمية نظراً لأن وجود الضوابط الشرعية في البنوك الإسلامية يعدّ الخاصية الرئيسية لها والتي يهتمّ المتعاملون معها بالتأكد من مدى التزام البنك بذلك الضوابط حيث أنه عنصر من عناصر نجاحها.

ب - مخاطر عدم الالتزام بالمعايير الدولية :-

حيث إن عدم الالتزام من قبل البنوك الإسلامية بذلك المعايير يؤدي إلى عدم قبولها من قبل المجموعة الدولية وتراجع التصنيف الائتماني للبنك .

⁽¹⁾ انظر: حماد، طارق عبد العال، تقييم أداء البنوك التجارية تحليلاً العائد والمخاطرة، ص 75.

⁽²⁾ انظر: البلتاجي، محمد، نموذج مقترن لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جده، المجلد الثالث عشر، العدد الأول، 2005 ص 30 _ 17. وانظر : خان ، طارق الله، إدارة المخاطر تحليلاً قضائياً في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جده 2003 ص 30 _ 12

ج- مخاطر عدم الالتزام بتعليمات مؤسسة النقد / البنك المركزي :-

حيث إن البنوك الإسلامية تلتزم بالأنظمة والتعليمات الصادرة من البنك المركزي وإذا حدث ولم يلتزم البنك بهذه التعليمات يؤدي إلى تعرضه لعقوبات مادية ومعنوية والتي تؤدي إلى تجميد أنشطة البنك مما يزيد من حدة المخاطر بالبنوك الإسلامية.

2- مخاطر التشغيل :

ويمكن تعريفها كما وردت في مقررات لجنة بازل II بأنها (مخاطر الخسارة المباشرة وغير المباشرة الناشئة عن العمليات الداخلية وأداء الأفراد والنظم غير السليمة أو الفاشلة أو عند الحوادث الخارجية) ⁽¹⁾

وتتضمن مخاطر التشغيل العديد من الأنواع وهي :-

أ- مخاطر النظم والمعلومات :

ونظهر أهمية النظم والمعلومات في ضرورة وجود أدلة إجراءات ودليل للسياسات المصرفية حيث يؤدي ذلك إلى ضمان التطبيق الصحيح للعملية المصرفية، وأيضا توفير الموضوعية في المعلومات الصادرة عن النظام .

ب- مخاطر الموارد البشرية :

تعد كفاءة الموارد البشرية المؤهلة الضمان الأساسي لنجاح المصرفية الإسلامية، حيث يتطلب ذلك رفع كفاءة العاملين بالبنوك الإسلامية من الناحية المصرفية والشرعية.

⁽¹⁾ الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل المخاطر التشغيلية ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، مجلد 10، عدد 4 ، عمان ، 2003 ص 30.

ج - مخاطر إدارية:

وتنظر أهمية هذه المخاطر من حقيقة أن الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة سواء كانت مادية أو بشرية تأتي من وجود قيادة إدارية قادرة على استغلال تلك الموارد في ضوء هيكل تنظيمي قوي.

3- مخاطر الائتمان:

وتعرف بأنها: "المخاطر التي ترتبط بالطرف المقابل (المدين) في العقد، أي قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي موعدها كما هو منصوص عليه في العقد⁽¹⁾.

وتحتفل البنوك الإسلامية في أسلوب التمويل اختلافاً كلياً عن البنوك التقليدية من حيث طبيعة صيغ التمويل وأسلوب المشاركة مع العملاء القائم احتسابه على نسب الربحية. وتنظر مخاطر الائتمان في العديد من الأنواع وهي:-

أ - مخاطر التركيز على صيغه واحدة للتمويل.

ويتمثل ذلك بوجود مجموعة من صيغ التمويل المختلفة لدى البنك حتى يتمكن عن طريقها من تلبية احتياجات العملاء المختلفة.

ب - ارتفاع تكلفة التمويل.

حيث إن تكلفة التمويل لا تستخدم لجميع الصيغ في البنوك الإسلامية لأن بعض الصيغ تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر، فالعميل لا يتحمل هنا تكلفة تمويل لأن الربح محاسبياً ليس من التكلفة.

⁽¹⁾ خان، طارق الله، ، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية ، ص30 .

ولا بد من وجود أدلة إجراءات عمل للتمويل لضمان وجود أسس لمنح التمويل، ووجود مراجعه دوريه للسوق الائتمانية الممنوحة للعملاء إضافة إلى وجود مراجعه دوريه للحكم على كفاءة المحفظة الائتمانية والعمل على تجنب الأخطار قبل وقوعها .

ج- تنوع محفظة التمويل .

تبرز أهمية تنوع محفظة التمويل من وجود نظام لتوزيع المخاطر بين القطاعات الاقتصادية المختلفة الداخلية منها والخارجية بالإضافة إلى وجود موازنة تخطيطية للتمويل تمكن من الموازنة بين مصادر الأموال واستخدامها.

4- مخاطر التسويق:-

وتعرف بأنها " المخاطر الناشئة عن التعامل في الأسواق نتيجة التغير في السياسات الاقتصادية" وتتضمن مخاطر التسويق العديد من الأنواع وهي:

أ - مخاطر التركيز على شريحة واحدة من العملاء .

تبرز أهمية تنوع شرائح العملاء المختلفة (أفراد / شركات) للعمل على زيادة الوعي، المصرفي لكافة شرائح المجتمع وفي الواقع العملي نجد أن بعض البنوك تتجه إلى التركيز على شريحة واحدة، والأمر يتطلب التنوع لكافة الشرائح لتلبية الاحتياجات.

ب - مخاطر التركيز على قطاع من القطاعات الاقتصادية .

حيث إنَّ تنوع محفظة تمويل القطاعات له أهمية كبيرة حتى لا يتسبب انهيار قطاع معين في تعرض البنك الخسائر، كما أن تنوع محفظة التمويل يسهم في إظهار العائد الاقتصادي للمصرفية الإسلامية بالمجتمع.

ج - مخاطر المنافسة.

أن زيادة الحصة السوقية للبنك يعد من أهم مؤشرات نجاح البنك الإسلامي وكما أن ملائمة المنتجات المصرفية المقدمة للعملاء وتنوعها ومعدل نموها السنوي من مؤشرات نجاح البنك وزيادة حصته السوقية.

5- المخاطر المالية:

تتضمن المخاطر المالية الأنواع التالية:

أ- مخاطر مصادر الأموال

تتميز الودائع الاستثمارية بالبنوك الإسلامية بأنها ودائع تشارك في الربح والخسارة وهي في معظمها موارد قصيرة الأجل ومن المخاطر استخدامها في تمويل مشروعات متوسطة أو طويلة الأجل، ومن الأهمية بمكان تنويع مصادر الأموال وبيان مدى قدرة البنك على ابتكار مصادر جديدة للتمويل (متوسطة وطويلة الأجل).

ب- مخاطر الربحية

تعد الربحية من أهم المقاييس لفاءة إدارة البنك، كما أن تمويل الأرباح من شأنه أن يؤدي إلى تقليل المخاطر عن طريق تكوين مخصصات واحتياطات لمواجهة الخسارة المحتملة في المستقبل . كما أن تنويع مصادر الربحية ينشأ من تنويع صيغ التمويل وتقليل المخاطر حيث يعده ضمان لاستمرارية البنك وعدم تأثره في حالة إيقاف نوع من النشاط.

ج- مخاطر السيولة

وهي المخاطر الناشئة عن عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادلة وتقلل من قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في موعدها⁽¹⁾.

⁽¹⁾ خان ، طارق الله، إدارة المخاطرتحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية..ص.3.

ثالثاً: مصادر المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية العاملة في الأردن

لقد تم سابقاً بيان المخاطر التي قد تتعرض لها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية بشكل عام، وكان لا بد من التعرض للمخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية الأردنية كونها ليست استثناءً عن غيرها، والمخاطر التي قد تتعرض لها كالآتي:⁽¹⁾

- 1- **مخاطر السيولة:** وهي عدم القدرة على مواجهة السحبات المفاجئة.
 - 2- **مخاطر صيغ التمويل:** وهي المخاطر التي ترتبط عموماً بأساليب التوظيف والتمويل التي يقوم بها البنك الإسلامي.
 - 3- **مخاطر عدم السداد:** والتي تتمثل بعدم قدرة أو مماطلة العميل بسداد التزاماته، أو ضعف الكفاءة الفنية والأخلاقية والإدارية لديه.
 - 4- **مخاطر رأس المال:** وهي انخفاض ملاءة رأس المال وضعف مكوناته على القدرة على مواجهة أي مخاطر.
 - 5- **مخاطر البلدان:** وهي المخاطر الناتجة عن الأوضاع القانونية والسياسات النقدية والمصرفية والمالية في بلد معين.
- والذي يتضح لنا أن وقوع مثل هذه المخاطر سواء على البنوك الإسلامية أو البنوك التقليدية يعتمد بشكل أساسي على طبيعة الأساليب والسياسات المتبعة من قبل هذه البنوك.

⁽¹⁾ الريحان، بكر، تحليل المخاطر المصرفية ومخاطر البلدان، مؤتمر المناخ المالي والاستثماري التحديات والأفاق الجديدة، ص 7-11.

المبحث الثاني

أسباب مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والأثار المترتبة عليها

أولاً: أسباب مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

هناك عدة أسباب أدت بالبنوك الإسلامية إلى مخاطر السيولة وهي متمثلة بالآتي:

- 1- طبيعة العمليات الاستثمارية التي تقوم بها البنوك الإسلامية هي عمليات استثمارية تتطلب مجموعة من المتطلبات الفنية مثل البحث عن الفرص الاستثمارية، ودراسة حدود جدواها وغير ذلك وافتقار هذه البنوك إلى مجموعة من المتطلبات الأساسية لقيامها بهذه النوعية من الاستثمارات كالموارد المالية المناسبة - والخبرات الاستثمارية المناسبة والأجهزة المعاونة- والنظام⁽¹⁾.
- 2- معاملة البنوك الإسلامية على أنها جزء من الجهاز المصرفي في البلد، ويتم إخضاعها للتشريعات الوضعية والرقابة الحكومية، كقانون البنوك وأنظمة وتعليماته، مع عدم مراعاة الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية⁽²⁾.
- 3- إخضاع البنوك الإسلامية إلى السياسة النقدية التي تقرها البنوك المركزية والتي تخضعها لضوابط السياسة نفسها⁽³⁾.

⁽¹⁾ رانيا، علاونة، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ص 79.

⁽²⁾ الشنتير، صالح موسى، مخاطر استثمارات المصارف الإسلامية المحلية والدولية، المانقى الإسلامية السنوي السابع، ص 10-11.

⁽³⁾ رانيا، علاونة، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ص 90.

ثانياً: الآثار على مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

- 1- اعتماد البنوك الإسلامية على الاستثمارات قصيرة الأجل وعدم الاهتمام بالاستثمارات طويلة الأجل بالرغم من أن البنك الإسلامي هو بنك تموي، ولا تخدم هذه الاستثمارات الغايات التنموية⁽¹⁾.
- 2- ابتعاد البنوك الإسلامية عن الأساليب الاستثمارية التي تعتمد مبدأ المشاركة في المخاطر، وفضل غالبيتها والأساليب الاستثمارية التي تتميز بارتفاع عامل الضمان، وانخفاض درجة المخاطرة مثل: عملية المراقبة للأمر بالشراء.
- 3- لقد ترتب على احتفاظ البنوك الإسلامية بسيولة نقدية عالية لمواجهة السحبات إلى تعطيل جزء من الموارد عن الاستثمار، مما أدى إلى نقص العوائد والأرباح في هذه البنوك⁽²⁾.
- 4- لقد أدى عدم توفر الأدوات الاستثمارية المناسبة واستثمار السيولة قصيرة الأجل فيها إلى هجرة بعض الموارد المالية للأسواق المالية الدولية ليتم استثمارها فيها بأسلوب المراقبة الدولية، وذلك عن طريق الوسطاء الماليين الذين يقومون ببيع وشراء السلع والمعادن من وإلى الشركات الأجنبية مما يعرض الأموال إلى مخاطر كثيرة نتيجة تغير أسعار السلع من الأسواق الدولية بين لحظة وأخرى، حيث إن شراء السلعة وبقاءها فترة زمنية ربما يتم بيعها قد يعرض البنك الخسارة، نتيجة تذبذب الأسعار التي قد تطرأ خلال الفترة الزمنية التي سيضطر فيها بيع سلعته، مما يحرم الدول الإسلامية الكثير من الأموال اللازمة لعمليات التنمية الاقتصادية⁽³⁾.

⁽¹⁾ أبو زيد، محمد المخاطر التي تواجه استثمارات المؤسسات المصرفية الإسلامية، مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية المنعقد في الشارقة - الإمارات العربية المتحدة في 26 - 27، صفر 1423 هـ الموافق 7 / 9 / 2002م. جامعة الشارقة، بنك أبو ظبي الإسلامي ص 31.

⁽²⁾ أبو زيد، محمد عبد المنعم، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية ص 90 - 91.

⁽³⁾ عطية، جمال الدين، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم ص 124 والريhani بكر، الشبهات المثارة حول المصارف الإسلامية، منشورات البنك الإسلامي الأردني، آب 2004، ص 11.

الفصل الرابع

تحليل السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية

قبل الشروع في الحديث عن كيفية تحليل السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية من خلال استخدام بعض النسب المالية والتي تعكس سلامة الأداء المالي فيها كان لابد من المرور على ما هيّة التحليل المالي للنسب المالية لمعرفة لماذا يتم اللجوء لمثل هذه النسب والى المساعدة في فهم كيفية استخدام البيانات المالية كأدوات لقياس أداء البنوك الإسلامية من خلال التحليل المالي .

وسيتم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية التحليل المالي بالنسبة المالية .

المبحث الثاني: التدابير والإجراءات التي تتخذها البنوك الإسلامية الأردنية في مواجهة مخاطر السيولة فيها

المبحث الثالث : اختبار مدى صحة هذه التدابير والإجراءات عن طريق استخدام النسب المالية

المبحث الرابع: الحلول المقترنة لمشاكل السيولة

المبحث الأول

ما هي التحليل المالي بالنسبة المالية

أولاً:- تعريف التحليل المالي.

يقصد بالتحليل المالي: "عملية تحويل الكم الهائل من البيانات والأرقام المدونة في القوائم المالية (الميزانية العمومية وقائمة الدخل) إلى كم أقل من المعلومات والأكثر فائدة لعملية اتخاذ القرارات"⁽¹⁾.

ثانياً:- البيانات المالية للبنك الإسلامي

تكشف البيانات المالية جميع الخدمات المالية والمصرفية التي يقدمها البنك بالإضافة إلى بيان حجم البنك الإجمالي وسنترى إلى أهم هذه البيانات وهي كالتالي.⁽²⁾

1-الميزانية العمومية:- وتقيس المركز المالي للبنك في نقطة معينة من الزمن، عادة ما تكون نهاية السنة المالية للبنك .

2-بيان الدخل:- أي حساب الأرباح والخسائر، ويقيس ربحية البنك خلال فترة زمنية عادة ما تكون السنة المالية للبنك.

3-كشف التدفقات النقدية، ويظهر مصادر الأموال واستخداماتها خلال فترة زمنية عادة ما تكون السنة المالية للبنك.

وتظهر أهمية مثل هذه البيانات المالية في أنها تظهر بوضوح، ومن خلالها يتم فهم مصادر قوة البنك ونقطات ضعفه وفيما يلي عرض لهذه البيانات المالية.

⁽¹⁾ الزبيدي، حمزة محمود، أساسيات الإدارة المالية والمؤسسات المالية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 78 ص ArcherS.H, and Choate G.M. financial management، New yourk، John Wiley and son. 1979,p:535

نقل عن كتاب صيام، وليد زكريا، تحليل مناقشة القوائم المالية (تحليل ومناقشة الميزانيات) ، جمعية عمال المطبع التعاوني، عمان، ط1، 1994م، ص 27

⁽²⁾ العجلوني، محمد محمود، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة، ط1، 2008، ص 367.

المبحث الثاني

التدابير والإجراءات التي تتخذها البنوك الإسلامية الأردنية

تقوم البنوك الإسلامية الأردنية المتمثلة بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، والعربي الإسلامي الدولي بإدارة السيولة، ومراجعتها على عدة مستويات بحيث تقوم إدارة الفروع والخزينة في كل بنك فيها بمراجعة ودراسة الالتزامات النقدية، والأموال المتوفرة على أساس يومي على مستوى البنك بشكل عام فتتم دراسة السيولة من قبل دائري الرقابة المالية، والخزينة على أساس يومي، ويتم تحليل السيولة النقدية، وموجودات ومطلوبات البنك بشكل شهري، ويشمل أيضاً تحليل آجال استحقاق الموجودات والمطلوبات بشكل متكامل، كما تتضمن تحليل مصادر الأموال وفقاً لطبيعة مصادرها، واستخداماتها⁽¹⁾. وهذا يعمل على تجنب هذه البنوك من الوقوع في مخاطر السيولة، أو يمكنها من تأدية كافة التزاماتها دون الاضطرار إلى الاقتراض أو وقوعها في مأزق قد يؤدي إلى خروجها من السوق المصرفية.

كما تقوم هذه البنوك بتجنب جزء من الأموال كمخصصات لمواجهة أية خسائر ممكنة حيث سمح البنك المركزي للبنوك الإسلامية العاملة في الأردن بتأسيس ما يعرف بـ“صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار”， وفكرة هذا الصندوق تقوم على أن هذه البنوك تقطع مالاً يقل عن 10% من صافي أرباح الاستثمار للمشتراك المتحققة على مختلف العمليات الجارية خلال السنة، وتزداد هذه النسبة بناءً على أوامر من البنك المركزي الأردني، ويسري مفعول النسبة المعدلة بعد زيادتها في السنة المالية اللاحقة للسنة التي تقرر فيها التعديل.

وقد انفرد البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار بتأسيس ما يعرف بـ“صندوق التأمين التبالي لمدينيه” ليكون أداة علاجية لمخاطر التمويل، والاستثمار في البنك حيث باشر هذا الصندوق نشاطه مع بداية عام 1994م، حيث يتضامن المشتركون فيه من مديني البنك على جبر جزء من الضرر الذي يلحق بأحدهم بتسديد رصيد مديونيته تجاه البنك، أو جزء منها في

⁽¹⁾ التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي ، 2008م، ص30-25 للبنك الإسلامي الأردني، 2008م، ص127.

حالات الوفاة، أو العجز الكلي الدائم، أو الإعسار المستمر⁽¹⁾. وخلال عام 2008 بلغ عدد الحالات التي تم التعويض عليها (98) حالة، وبلغت التعويضات المدفوعة عنها في ذلك العام حوالي (320) ألف دينار، أما إجمالي عدد حالات التعويض منذ تأسيس الصندوق حتى نهاية عام 2008 (975) حالة⁽²⁾.

⁽¹⁾ إضاءات على مسيرة البنك نشرة خاصة لمرور خمسة وعشرين عاماً على تأسيس البنك، البنك الإسلامي الأردني، 2003، ص 14.

⁽²⁾ التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني 2008، ص 18.

المبحث الثالث

اختبار مدى صحة هذه التدابير والإجراءات عن طريق استخدام النسب المالية.

يعتبر تحليل النسب المالية من أدوات التحليل التي تساعد في تقييم خصائص تشغيل البنك من خلال تطوير مقاييس معيارية للأداء، فعلى سبيل المثال تساعد النسب المالية في الحكم على مدى كفاية رأس مال البنك، ومدى ملائمة الربح المتحقق من الأصول المستثمرة، كما تساعد النسب المالية أيضاً في إيجاد مقاييس مالية للحكم على أداء البنك من حيث السيولة وحسن الإدارة والهيكل المالي ومصاريف التشغيل وربحية البنك، ومن أهم النسب المالية ذات العلاقة بالبنوك الإسلامية.

أولاً:- **نسبة السيولة:** تقيس السيولة مدى قدرة البنك على الوفاء بالالتزاماته قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها دون خسائر، وتكون مؤشرات السيولة من:

1. صافي رأس المال العامل⁽¹⁾:

تأتي أهمية رأس المال العامل كونه مقياساً نوعياً للسيولة أي لدرجة الثقة التي توفرها الموجودات المتداولة، كما يحتل أهمية رئيسية في السياسات التمويلية القصيرة الأجل فإن الزيادة الدائمة لرأس المال العامل، تتمثل وسيلة مهمة لتحقيق القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية المستحقة.

فهو يمثل حد الأمان ولكن يجب الانتباه إلا أنه إذا زاد رأس المال لدرجة أكبر من الحدود الاقتصادية المقررة له، يعتبر ذلك زيادة في الاستثمار العاطل مما يتسبب بهبوط في مستوى ربحية الاستثمار.

⁽¹⁾ أبو ديات، سليمان، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط 1، 1996، ص 15.

من خلال احتساب رأس المال العامل للبنوك يمكن قياس قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، ويعتبر المقياس لها من الأمان المعطى لمقدمي المطلوبات، ويحسب من خلال المعادلة التالية⁽¹⁾:

رأس المال العامل = الموجودات المتداولة - المطلوبات المتداولة

والموجودات المتداولة هي أصول المنشأة ومصادرها القابلة للتحول إلى نقد(سيولة) خلال سنة مالية أو فترة تشغيلية أيهما أطول.

ولما المطلوبات المتداولة فهي الالتزامات المتراكمة على المنشأة والواجب تسدیدها خلال سنة مالية أو فترة تشغيلية أيهما أطول.

وكما كانت قيمة رأس المال العامل أعلى كانت الأوضاع في البنك أفضل، ولكن إذا ارتفعت بشكل كبير وملفت فإن هذا قد يعني ضعف إدارة رأس المال العامل أو عدم جودة مكوناته أو تراجعاً في النشاط.

ويمثل الجدول التالي مقدار رأس المال العامل في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة

جدول (1) (2004-2008)

صافي رأس المال العامل في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
206512771	234156569	2004
205875631	832185146	2005
338494828	941090046	2006
359800324	1019489778	2007
437014830	1147094658	2008

المصدر: تم احتساب هذه المقادير من قبل الباحثة اعتماداً على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية للبنوك.

من خلال جدول (1) يلاحظ ما يلي:

- أن البنوك الإسلامية الأردنية كان لديها القدرة على الوفاء بالتزاماتها أي وصلت لحد الأمان.

⁽¹⁾ صيام، وليد زكريا، تحليل ومناقشة القوائم المالية، ص 218.

2- زيادة الموجودات المتداولة عن المطلوبات المتداولة في البنك الإسلامي الأردني، وهذا الحال ينطبق على البنك الإسلامي العربي الدولي.

2. نسبة التداول⁽¹⁾:

تظهر هذه النسبة إمكانية تغطية الالتزامات المستحقة بواسطة الموجودات التي تتكون من نقد، أو التي يمكن تحويلها إلى نقد في مواعيد تتفق مع تاريخ استحقاقات هذه الالتزامات وانخفاض هذه النسبة يشير إلى أن إدارة البنك ستعرض إلى صعوبة في مواجهة الالتزامات المستحقة عليها في تاريخ الاستحقاق، وفي حالة الارتفاع فإن ذلك يدل على أن البنك يتمكن من تحويل موجوداته المتداولة إلى نقد بسهولة، وفي الوقت المناسب، ويجب أن لا تقل هذه النسبة عن 2% وارتفاعها أكثر من ذلك يدل على أن هناك سيولة نقدية معطلة بدون تحقيق عائد، وتحسب المعادلة التالية:

نسبة التداول = $\frac{\text{الموجودات المتداولة}}{\text{المطلوبات المتداولة}}$ (ويعبر عنها بعد المرات)⁽²⁾.

ويمثل الجدول (2) نسبة التداول في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008).

جدول (2)

نسبة التداول في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن للفترة (2004-2008)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
1 .2	8 .1	2004
2 .2	95 .2	2005
4 .2	12 .3	2006
6 .2	04 .3	2007
9 .1	91 .2	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة بالاعتماد على البيانات الواردة في التقارير السنوية لكلا البنوك.

من خلال جدول (2) يلاحظ ما يلي:

(1) الزبيدي، حمزة محمود، أساسيات الإدارة المالية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2001م، ص 86.

(2) صيام، وليد ذكرياء، تحليل ومناقشة القوائم المالية، ص 215-216.

- 1- أن البنوك الإسلامية الأردنية فيها نسبة تداول مرتفعة بشكل عام
- 2- أن نسبة التداول في البنك الإسلامي الأردني أعلى منها في البنك العربي الإسلامي الدولي.

وهذا يعني أن البنوك الإسلامية الأردنية كانت قادرة على تغطية الالتزامات المستحقة بواسطة الموجودات عن طريق تحويل موجوداتها المتداولة إلى نقد بيسير وسهولة.

3. نسبة السيولة السريعة⁽¹⁾

وعادة لا تختلف نسبة التداول عن نسبة السيولة السريعة للشركات الخدمية مثل: المصارف وتهدف هذه النسبة إلى قياس مدى قدرة البنك عموماً على الوفاء بالتزاماته في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى فك ودائعه الآجلة في البنوك والمؤسسات الأخرى وتحسب هذه النسبة من خلال المعادلة التالية:

السيولة السريعة = مجموع النقد في الصندوق ولدى البنك المركزي وأرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك في الداخل والخارج / مجموع الودائع الجارية، وتحت الطلب، وودائع البنوك الأخرى الجارية، وتحت الطلب في الداخل والخارج.

ويحتفظ بها البنك لأداء المعاملات اليومية التي يقوم بها من فتح الاعتمادات المستدبة أو التحويلات وإجراء المفاصلات مع البنوك ومواجهة السحب اليومي على الودائع. وكلما كانت هذه النسبة أعلى من 100% فإن وضع السيولة في البنك يكون مطمئناً والمعيار النمطي لهذه النسبة هو 1:1.

ويبين الجدول (3) نسبة السيولة السريعة في البنوك الإسلامية الأردنية خلال الفترة (2004-2008).

⁽¹⁾ modern bank management. Stpnal west publishing co. 1980 p19-29., pualf,Jessup
وانظر المالي، عبد المجيد، البنك الإسلامي الأردني، الموسوعة في تاريخ الجهاز المصرفي الأردني، مجلد 7، 1996، ص259-260. وانظر: العجلوني، محمد محمود، البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة، عمان، ط1، 2008م، ص45.

جدول (3)

نسبة السيولة السريعة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008).

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
3 .1	98 .1	2004
3 .1	67 .1	2005
1 .1	60 .1	2006
2 .1	40 .1	2007
1 .0	28 .1	2008

المصدر: تم حساب النسب من قبل الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية لكلا البنوك.

من خلال جدول (3) يلاحظ ما يلي:

- أن نسبة السيولة السريعة كانت عالية جداً في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي باستثناء سنة 2008 للبنك العربي الإسلامي الدولي، حيث أنها كانت منخفضة جداً.
- أن نسبة السيولة كانت أعلى في البنك الإسلامي الأردني عنها في البنك العربي الإسلامي الدولي.

وهذا يعني أن كلا البنوك كانت لديهما القدرة على الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة دون أن يحتاجا أن يفكا ودائعهما الآجلة لدى البنوك الإسلامية الأخرى.

4. نسبة السيولة العامة:

تهدف هذه النسبة إلى قياس مدى قدرة البنك على تخطيط التدفق النقدي بما يمكنه من مواجهة السحوبات المفاجئة وكذلك قياس مدى كفاءة البنك في إجراء توازن بين الربحية والسيولة، فمن المعروف أن النسب العالية من السيولة تكون في العادة على حساب الربحية فكلما ارتفعت نسبة السيولة في البنك كلما أدى ذلك إلى الانخفاض في مستوى الأرباح وذلك لتحقيق أقصى ربح ممكن دون المساس بحد الأمان⁽¹⁾.

⁽¹⁾ محيسن البنوك والمؤسسات المالية في الأردن، حقائق وأرقام، ص 17.

ويمكن احتسابها بالمعادلة التالية:

نسبة السيولة العامة = مجموع النقد في الصندوق، والأرصدة لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى والمرابحات الدولية قصيرة الأجل واستثمارات الأوراق المالية القابلة للتداول / مجموع ودائع المتعاملين وتعتبر الحدود المثلث لها من 30%-60%， وتعتبر متدنية إذا قلت عن ذلك، بحيث يتعرض البنك إلى مخاطر السيولة، أما إذا ارتفعت عن ذلك فإن ذلك يشير إلى عدم قدرة البنك على استخدام الأموال لديه بأساليب أعلى ربحية ويمثل الجدول التالي نسبة السيولة العامة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة(2004-2008).

الجدول (4)

نسبة السيولة العامة في البنوك الإسلامية الأردنية (2004-2008).

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
26 .1	97 .1	2004
59 .1	7 .2	2005
23 .1	26 .2	2006
26 .1	9 .3	2007
26 .1	7 .2	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية الواردة في التقارير السنوية لكلا البنوكين. من خلال جدول (4) يلاحظ ما يلي:

1- أن نسبة السيولة العامة في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي كانت مرتفعة جداً مقارنة بالحدود المثلث لها من %30 - %60 .

2- قدرة كلا البنوك على الوفاء بالسحوبات المفاجئة دون الاضطرار إلى تسهيل جزء من الأصول .

وهذا يعني أن البنوك الإسلامية الأردنية تعاني من فائض سيولة وأن البنك الإسلامي الأردني يحوي فائض سيولة عالية.

والذي يتضح من خلال النسب السابقة وهي النسب المكونة لمؤشر السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية أن السيولة فيها كانت مرتفعة جداً أي أن هذه البنوك تمتلك خال (2004م-2008م) بالقدرة على الوفاء بجميع التزاماتها قصيرة الأجل وفي مواعيدها المستحقة.

وأن البنوك الإسلامية تميزت بفائض سيولة ويعود ذلك للأسباب التالية:

- أن البنوك الإسلامية لم تستفد من وظيفة البنك المركزي كمقرض آخر.
- أن البنوك الإسلامية تركز على التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء ولا تلجأ إلى التمويلات (المضاربة والمشاركة) إلا بنسبي قليلة.
- أن البنوك الإسلامية تلجأ إلى سياسة متحفظة لتقليل درجة مخاطرها.
- خوف البنوك الإسلامية من تشغيل الأموال حتى تكون قادرة على ردتها في مواعيده استحقاقها ويعود ذلك بسبب قلة الوعي الادخاري عند المودعين لأنهم عندما يودعون أموالهم في البنوك الإسلامية يكون بسبب محافظتهم على مبدأ المشروعية.

كما يلاحظ من الجدول الذي يبين نسبة الودائع الاستثمارية إلى الودائع الجارية في البنوك الإسلامية الأردنية.

جدول (5)

نسبة الودائع الاستثمارية إلى الودائع الجارية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2008-2004)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
60	79	2004
70	81	2005
5.77	84	2006
82	87	2007
2.83	90	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك الإسلامية الأردنية

ثانياً: - نسب الربحية

تقيس هذه النسبة مدى نجاح إدارة البنك في تشغيل الموجودات المتاحة، والموارد الذاتية في تحقيق الأرباح، ونسب الأرباح من العملتين المحلية والأجنبية للودائع الاستثمارية.

والبنوك الإسلامية تحقق أرباحها من توظيف مواردها المالية والمتكونة من القروض الحسنة (ودائع جارية وتحت الطلب) وحقوق المساهمين والودائع الاستثمارية والتي تأخذها البنوك الإسلامية بصفة العامل المضارب والذي يستحق الربح بجهده وتكون يده عليها يد أمانة لذلك فهو يسعى بكل جهده لإبعاد هذه الأموال عن الخطر وتحتوي هذه النسبة على:

1- نسبة صافي الربح إلى إجمالي الموجودات

ونقيس هذه النسبة مدى نجاح إدارة البنك في تشغيل الموجودات المتاحة تشغيلاً يحقق أقصى ربح ممكن، وكلما كانت هذه النسبة أعلى كان الوضع أفضل من حيث إمكانية النمو والاستثمار، ويجب أن تتناسب هذه النسبة مع درجة مخاطر القطاع الذي ينتمي إليه العميل.

ويتمثل الجدول (6) نسبة صافي الربح إلى إجمالي الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للأربعة سنوات من 2004-2008.

جدول (6)

نسبة صافي الربح إلى إجمالي الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2008-2004)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
6 .0	26 .0	2004
6 .1	83 .0	2005
5 .2	89 .0	2006
8 .2	19 .1	2007
5 .1	61 .1	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك

أما النسب في البنك العربي الإسلامي فقد أخذتها من التقرير السنوي 2008 للبنك نفسه.

يلاحظ من الجدول (6) ما يلي:

1- انخفاض نسبة صافي الربح إلى إجمالي الموجودات في البنك الإسلامي الأردني وارتفاع

هذه النسبة عند البنك العربي الإسلامي الدولي.

2- لجوء البنك الإسلامي الأردني إلى صيغة المرابحة بقدر كبير وهي قليلة المخاطرة، أما البنك العربي الإسلامي الدولي فيلجأ إلى صيغ أكثر خطورة.

2- نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية.

وتقيس هذه النسبة مدى نجاح إدارة البنك في تشغيل الموارد الذاتية أفضل تشغيل ممكن لتوليد الأرباح للمساهمين، وكلما كانت أعلى كان الوضع أفضل:

وتقاس بـ صافي الربح ÷ حقوق الملكية.

ويتمثل الجدول التالي صافي الأرباح إلى حقوق المساهمين في البنوك الإسلامية الأردنية

للفترة (2008-2004).

جدول (7)

صافي الأرباح إلى حقوق المساهمين في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
02.0	05.0	2004
06.0	18.0	2005
12.0	13.0	2006
14.0	17.0	2007
07.0	21.0	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك

يلاحظ من الجدول (7) ما يلي:

1- صافي الربح إلى حقوق الملكية كانت أعلى في البنك الإسلامي الأردني عن البنك

العربي الإسلامي الدولي.

2- على الرغم انه كان أعلى إلا أن البنوك كانت يعانيان من انخفاض صافي الربح بشكل عام ويعود ذلك إلى أن البنوك الإسلامية الأردنية تعتمد على الدخل الذي تحصل عليه بصفتها مصارباً.

3- النسبة العامة لتوزيع الأرباح على المودعين بالعملة المحلية والعملة الأجنبية⁽¹⁾ تقيس هذه النسبة مدى نجاح الإدارة في تشغيل الودائع الاستثمارية المتاحة تشغيلاً تحقق أقصى ربح ممكن، وكلما كانت أعلى كانت أفضل.

جدول (8)

النسبة العامة لتوزيع الأرباح على المودعين بالعملة المحلية والأجنبية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2008-2004)

2008 %		2007 %		2006 %		2005 %		2004 %		السنة البنك
العملة الأجنبية	العملة المحلية									
.2 %71	.5 %70	.3 %50	.5 %30	.3 %17	.5 %05	.1 %87	.5 %01	.1 %33	.5 %50	الإسلامي الأردني
2	4	3	5	3	5	2	5	1	3	العربي الإسلامي الدولي

المصدر: التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي (2008-2004)
ويلاحظ من الجدول (8) ما يلي:

- نسبة الأرباح الموزعة على المودعين بالعملة المحلية والعملة الأجنبية في البنوك الإسلامية الأردنية كانت نسبة مرتفعة ولكنها كانت في البنك الإسلامي الأردني مرتفعة أكثر.
- ارتفاع نسبة الأرباح الموزعة من العملة المحلية عن الأرباح الموزعة من العملة الأجنبية في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي.

⁽¹⁾ رمضان، زياد، أساسيات التحليل المالي في المنشآت التجارية والصناعية، تحليل ومناقشة الميزانية، 2، 1984، ص.52

ثالثاً: نسبة التدفق النقدي

تهدف هذه النسبة إلى قياس كفاءة وكفاية التدفق النقدي من العمليات، والتتأكد من أن الأرباح تترجم إلى سيولة نقدية، كما أنها تقيس قدرة البنك على تمويل أنشطته الاستثمارية والتشغيلية، وكلما كانت هذه النسبة عالية كان الوضع أفضل بحيث تكون تغطية التدفق النقدي من عمليات التشغيل للمطلوبات المتداولة جيدة، ومن المعروف أن البنوك الإسلامية تقوم بمجموعة من الاستثمارات قصيرة ومتعددة وطويلة الأجل، لذلك يجب أن يتناسب عمر الوديعة مع الاستثمار الموظفة فيه، فيرد رأس المال (الوديعة الاستثمارية) مع الأرباح لصاحب هذه الوديعة بعد تصفية هذا المشروع المراد الاستثمار فيه، لكن هذا يعني أنه كلما كانت هناك نسبة عالية من التدفقات النقدية الناتجة عن العمليات التشغيلية والتمويلية والاستثمارية التي تقوم بها البنوك الإسلامية فإن ذلك سيعكس قدرتها على سداد التزاماتها في الوقت المناسب، إذ يعني عدم توافر هذه القدرة على تعرض هذه البنوك إلى المخاطر وتقاس بالمعادلة التالية:

صافي التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية \div المطلوبات المتداولة

جدول (9)

صافي التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة

(2008-2004)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
03 .0	26 .0	2004
09 .0	13 .0	2005
34 .0	15 .0	2006
01 .0	03 .0	2007
38 .0	07 .0	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك

يلاحظ من الجدول (9) ما يلي:

1- أن نسبة التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية إلى المطلوبات المتداولة منخفضة جداً في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي بشكل عام، ولكنها كانت أكثر انخفاضاً في البنك العربي الإسلامي الدولي.

2- يتبين لنا قدرة التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية على الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل كانت قليلة وهذا يوضح عدم نشاط البنك أو عدم حيازته لمشاريع تشغيلية كبيرة تعود عليه بتدفقات نقدية داخلة وكافية لمواجهة الالتزامات المطلوبة، ولكن البنك يحتفظ بنسب سيولة عالية جداً تمكنه من الوفاء بالالتزاماته.

رابعاً- نسب المديونية = مجموع الديون / مجموع الأصول

وتقيس هذه النسبة مدى الاعتماد على المصادر الخارجية في تمويل الموجودات، وارتفاع هذه النسبة يعني زيادة تعرض البنك للمخاطر؛ إذ على البنك أن يعتمد على مصادره الداخلية في تمويل موجوداته.

جدول (10)

مجموع المطلوبات إلى حقوق الملكية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008)

السنة	البنك الإسلامي الأردني	البنك العربي الإسلامي الدولي
2004	4.4	6.3
2005	8.4	0.3
2006	8.3	6.3
2007	7.3	0.3
2008	7.3	9.4

المصدر: تم احتساب النسبة من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك الإسلامية الأردنية

يلاحظ من الجدول (10) ما يلي:

- 1- انخفاض حقوق الملكية إلى مجموع المطلوبات.
- 2- أن البنوك الإسلامية الأردنية لم تعتمد في تمويل الموجودات على حقوق المساهمين فيها، بل اعتمدت على أموال الغير، وكان من المفروض على هذه البنوك أن تعتمد على أموالها بصورة أكبر من ذلك.

١- مجموع المطلوبات إلى الموجودات

ويكون الوضع أفضل كلما قلت النسبة عن (الواحد الصحيح)

٤- وتقاس هذه النسبة بـ: المطلوبات ÷ الموجودات.

جدول (11)

مجموع المطلوبات إلى الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
45 .0	27 .0	2004
38 .0	31 .0	2005
39 .0	30 .0	2006
37 .0	31 .0	2007
50 .0	32 .0	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك الإسلامية الأردنية

يلاحظ من الجدول (11) ما يلي:

١- أن نسبة المطلوبات إلى الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية هي أقل من (واحد صحيح) ويعني ذلك أن الموجودات قادرة على مواجهة المطلوبات؛ حيث يشترط تساوي جانبي الميزانية، ليظل البنك في وضع آمن.

٢- أظهرت النسب السابقة أن الموجودات تزيد على المطلوبات وهذا يعني أن البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الأردني قد حققا الهاشم المطلوب من الأمان وأكثر خلال الفترة (2004م-2008م) هذا بشكل عام، أما عند مقارنة النسبتين فإنه يلاحظ نسبة المطلوبات إلى الموجودات في البنك العربي الإسلامي الدولي، ولكن هذا الارتفاع لم يؤثر في حد الأمان المطلوب فيه.

و- كفاية رأس المال:

تهدف هذه النسبة إلى تقييم كفاءة رأس المال في مواجهة المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها موجودات البنك وهي بذلك تقيس ما يسمى بالعرف المصرفي بنوعية الأصول ومن المعروف أن النسبة التي حدتها لجنة بازل لكافية رأس المال هي ⁽¹⁾ 8%.

ونقاس من خلال المعادلة التالية: $\text{رأس المال} \div \text{الموجودات المرجحة بالمخاطر}$

جدول (12)

كافية رأس المال إلى الموجودات في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2004-2008)

البنك العربي الإسلامي الدولي	البنك الإسلامي الأردني	السنة
28	37.12	2004
25	10.12	2005
21	17.16	2006
20	69.15	2007
19	73.13	2008

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية للبنوك

يلاحظ من الجدول (12) ما يلي:

1- نسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي مرتفعة بشكل أكبر من النسبة المقررة من البنك المركزي الأردني وهي (12%). وكذلك النسبة المقترحة من بازل.

وهذا يدل على أن كلا البنوك يتمتعان بكافية عالية لرأس المال.

2- يلاحظ أن النسبة مرتفعة بشكل أكبر بكثير في البنك العربي الإسلامي الدولي عنها في البنك الإسلامي وهذا يدل على أن البنك العربي الإسلامي الدولي يتميز بمكانة أعلى في الأصول من البنك الإسلامي الأردني، ولعل السبب يعود في ذلك لأنه تابع للبنك العربي وهو من أكبر البنوك في القطاع المصرفي.

⁽¹⁾ محمود، عبد العزيز محمود، الإطار الجديد لحساب معيار كافية رأس المال، ص 83.

نتائج التحليل

- 1- لم تتعرض البنوك الإسلامية الأردنية إلى أية مخاطر في جانب السيولة بل أنها كانت تملك فائضاً من السيولة خلال الفترة (2004م-2008م)، وبذلك كانت قادرة على الوفاء بالتزاماتها دون الحاجة إلى تسهيل ودائعها الآجلة في البنوك الإسلامية الأخرى.
- 2- تحتوي البنوك الإسلامية الأردنية على موارد عاطلة بلا توظيف، وذلك يحرم أصحابها من الحصول على عائد من تشغيلها.
- 3- تتمتع البنوك الإسلامية الأردنية بكفاية عالية لرأس المال وهي نسب تفوق النسبة المطلوبة وهي (12%).
- 4- أن البنوك الإسلامية الأردنية كانت ذات أصول متينة بشكل يكفي لمواجهة أية مخاطر قد تتعرض لها.

المبحث الرابع

الحلول المقترحة لمشاكل السيولة

1- قيام البنك المركزي بتقديم التمويل المطلوب للبنوك الإسلامية على أساس التمويل

بالمضاربة:

وذلك بأن يتيح البنك المركزي التمويل الذي يطلبه أي بنك إسلامي على أساس التمويل بالمضاربة ويتمنى معاملة هذا التمويل على نفس أساس معاملة أموال حساب الاستثمار العام من حيث معدل هذا التمويل الفعلي الذي يتم توزيعه عن المدة التي تم الانتفاع بالتمويل فيها، وهذه الصيغة يمكن أن تناسب النظام المختلط كي تناسب من بأي أولى، النظام الإسلامي. إلا أنه يجب أن يراعي في الحالين أن يتاح التمويل مدة كاملة، تسمح بتشغيله فعلاً ويتولد من تشغيله عائداً حقيقي قابل للقياس والتوزيع الفعلي وهذه المدة لا تقل عن ثلاثة شهور في أغلب البنوك الإسلامية وقد تصل إلى شهر في بعض البنوك ومع أن تلك الصيغة تبدو غير منسقة مع منطق وظيفة الملاجأ الأخير التي يمارسها البنك المركزي، والتي غالباً ما ترتبط بوضع شروط وترتيبات معينة تتعلق بتنظيم الموقف الحالي للبنك طالب التمويل بهدف تقوية مركز السيولة لديه، إلا أن ذلك لا يمنع من تطبيقها في إطار هذه الشروط والترتيبات التي يراها البنك المركزي، وهي دائماً ما تكون في صالح تدعيم مركز البنك في السوق، إذ طالما أن التمويل يمنح بدون فائدة تابعة، واتفق على معاملته مثل باقي حسابات الاستثمار مشاركاً في الربح والخسارة فإنها تكون ذلك صيغة ملائمة للبنك الإسلامي ويمكن أن تكون كذلك من وجهة نظر البنك المركزي⁽¹⁾.

⁽¹⁾ ناصر، الغريب، الرقابة المصرفية على المصادر الإسلامية منهج فكري ودراسة ميدانية، دولية مقارنة، دراسات في الاقتصاد الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996، ط١، ص 117 - 121.

2- دخول البنك المركزي شريكاً بالتمويل في عمليات أو مشروعات بعينها.

عند دخول البنك المركزي شريكاً بالتمويل يؤدي ذلك إلى تشجيع البنوك الإسلامية للدخول في مشروعات و مجالات مهمة للاقتصاد.

3- تخصيص نسبة الاحتياطي النقدي المقابلة لحسابات الاستثمار لمواجهة احتياجات السيولة الطارئة للبنوك الإسلامية:

ذلك بأن يتم تخصيص نسبة معقولة من أرصدة حسابات الاستثمار بخلاف نسبة الاحتياطي المقرر وإيداعها في حساب مستقل بدون فائدة لدى البنك المركزي يتم فيه تجميع هذه النسبة من كل البنوك الإسلامية المحلية، حيث يتم توفير السيولة المطلوبة لأي من البنوك الإسلامية في ضوء الأرصدة المتوفرة في هذا الحساب.

4- صندوق مشترك للسيولة:

حيث يساهم فيه كل بنك إسلامي بنسبة من أموال الحسابات غير الاستثمارية (جاربة وإخبارية) وتستخدم الحصيلة في تقديم السيولة للبنك الإسلامي عند وجود عجز طاري مؤقت ويتم ذلك في صيغة الإقراض الحسن على أن يتم إعادة القرض فور انتهاء حالة العجز في السيولة والتي يفترض فيها أن المدة تتجاوز شهر بأي حال من الأحوال حتى تناح تغطية كل الحالات، والاستخدام هذا القرض الحسن في تمويل استثماري دون اتفاق على ذلك، ومن المناسب أن توضح معايير معينة يتم على أساسها منح الفرص قصير الأجل، أهمها الامتنان على وضعيه السيولة من حيث الحجم والزمن والأسباب.

5- تقديم التمويل كقرض حسن عند الحاجة للسيولة.

من المقترح أن يقدم البنك المركزي التمويل المطلوب لمواجهة عجز السيولة الذي يعاني منه البنك الإسلامي كإيداع في حساب البنك على أساس أنه قرض حسن أي تمويل دون أي فائدة

ثابتة وبطبيعة الحال يتم ذلك في إطار أي ترتيبات أو اشتراطات قد يراها البنك المركزي ضرورية لحسن استخدام القرض، على أنه في حالة انتظام وضع السيولة أو وجود فائض مناسب فيها يقوم البنك الإسلامي بإيداع مماثل في حساب البنك المركزي ولمدة مماثلة، وعلى أساس القرض الحسن أيضاً.

6- ترتيبات للإمداد بالسيولة فيما بين البنوك الإسلامية على المستوى العربي والإسلامي. أي توفير السيولة بالعملة الحرة القابلة للتحويل عند صعوبة توفيرها للبنك الإسلامي من السوق المحلي وهو عن طريق عقد اتفاقية بين البنك الإسلامي القائم تلتزم بأن يقوم كل منها بمقتضى هذه الاتفاقية بإيداع حصة يتقاضاها تتنسب إلى ودائعها من العملات الحرة من غير حسابات الاستثماري أي من الحسابات الجارية وما يأخذ حكمها.

تستخدم حصيلتها لإمداد البنك الإسلامي الذي يعني من عجز مؤقت في السيولة مما يساعد على تخطي هذا العجز وذلك في صيغة قرض حسن بدون فوائد ومن ثم يفضل ألا تتجاوز مدة السداد شهراً.

ونستخلص مما سبق أن هناك عدداً من البدائل الإسلامية تصلح للتطبيق وتناسب النظم المصرفية التقليدية والنظم المصرفية الإسلامية:

- 1- تخصيص نسبة الاحتياطي النقدي المقابلة لحسابات الاستثمار.
- 2- الصندوق المشترك للسيولة على مستوى البنوك الإسلامية المحلية.
- 3- ترتيبات الإمداد بالسيولة بين البنوك الإسلامية على المستويين العربي والإسلامي.
- 4- توفير السيولة في إطار صيغة المضاربة وشروط حساب الاستثمار العام.
- 5- توفير السيولة كقرض حسن دون فائدة عند عجز السيولة دورها عند تحسن السيولة.

الخاتمة (النتائج والتوصيات)

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات وهي كالتالي:

النتائج:

1. ارتفاع نسبة السيولة لدى البنوك الإسلامية الأردنية واضطرارها لإيداعاحتياطي نقدي بدون عائد، وهذا ناتج عن تطبيق القواعد والمعايير من قبل البنك المركزي على البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية بشكل متساوٍ وبدون تمييز.
2. وجود صندوق مشترك لتقديم السيولة العاجلة لدى البنوك الإسلامية الأردنية لمواجهة المخاطر المحتملة لعمليات الاستثمار حيث سمح البنك المركزي الأردني للبنوك الإسلامية إنشاء هذا الصندوق.
3. ينفرد البنك الإسلامي الأردني بتأسيس ما يعرف بصندوق التأمين التبادلي لمدینيه ليكون أداة علاجية لمخاطر التمويل والاستثمار.
4. ارتفاع قيمة رأس المال العامل لدى البنوك الإسلامية الأردنية وهذا يعني أنها وصلت إلى حد الأمان.
5. نسبه التداول في البنوك الإسلامية الأردنية كانت مرتفعة أي أنها كانت قادرة على تغطية التزاماتها المستحقة.
6. عدم استفادة البنوك الإسلامية من وظيفة البنك المركزي كمقرض آخر وبالتالي اضطرار هذه البنوك للاحتفاظ بسيولة نقدية عالية لمواجهة السحبات مما ترتب عليه تعطيل جزء من مواردها عن الاستثمار، والذي أدى بدوره إلى نقص العوائد والأرباح لدى هذه البنوك.

8. ترکز البنوك الإسلامية على التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء وعدم لجوءها إلى التمويلات (المضاربة والمشاركة) إلا بنسب قليلة تخفيضاً لمخاطر التمويل.

9. خوف البنوك الإسلامية من تشغيل أموالها حتى تكون قادرة على ردتها في مواعيدها استحقاقها وقدرة هذه البنوك على الوفاء بالالتزاماتها في الظروف الطارئة دون أن تستخدم ودائعها الآجلة لدى البنوك والمؤسسات الأخرى وعدم حيازتها لمشاريع تشغيلية كبيرة تعود عليها بتدفقات نقدية لمواجهة الالتزامات المطلوبة.

10. نسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر في البنوك الإسلامية الأردنية مرتفعة بشكل أكبر من النسبة المقررة من البنك المركزي الأردني وهي: (12) وكذلك النسبة المقترحة من بازل وهذا يدل على أنها تتمتع بكفاية عالية لرأس المال.

11. أن البنوك الإسلامية الأردنية تعاني من انخفاض صافي الربح بشكل عام ويعود ذلك إلى اعتمادها على الدخل الذي تحصل عليه بصفتها مضارباً.

الوصيات

- 1- المحافظة على سرية وتكامل ودقة المعلومات لزيادة قدرة البنك على السيطرة على العمليات داخلياً وخارجياً.
- 2- توفير قاعدة بيانات شاملة وكافية تشمل الأقسام المصرفية العاملة على جمع وتوظيف السيولة وجمع معلومات عن طبيعة الاستثمارات وأنواعها وأجالها ومعلومات عن المصارف المنافسة، وعن السوق المالية وكافة المعلومات التي تساعده هذه الإدارة لتحقيق هدفها.
- 3- يجب أن تكون القرارات الخاصة بإدارة السيولة مرنة وتراجع باستمرار لتجنب فائض أو نقصان السيولة.
- 4- العمل على إيجاد دراسات أكاديمية وندوات ودورات متخصصة لتقدير وقياس وتسعير مخاطر السيولة.
- 5- التخطيط المستقبلي بتقييم احتياجات المصرف المستقبلية من الموارد المالية.
- 6- إيجاد آلية خاصة ومتطورة لقياس وتحليل ورصد فائض السيولة من خلال تقييم التدفقات النقدية الواردة والصادرة بالإضافة إلى التزامات البنك التزامات البنك التي تكون خارج الميزانية مثل خطابات الضمان.
- 7- إيجاد خطط خاصة لدراسة وفحص التدفقات النقدية التي تأتي من مصادر غير متوقعة وخاصة الحسابات الاستثمارية التي تكون خارج الميزانية، وذلك لمقابلة الحالات الطارئة التي تحتاج للسيولة.
- 8- إيجاد آلية خاصة لإدارة سيولة العملات الأجنبية وقياس سيولتها وحجمها، ومعرفة العملات النشطة والتحكم فيها.
- 9- إيجاد وحدات رقابة داخلية فاعلة تابعة لإدارة السيولة ذات آلية خاصة للتحكم في السيولة.
- 10- أن يقوم البنك المركزي بتقديم قرضاً حسناً للبنوك الإسلامية.

- 11- التعرف على مواطن التعارض بين الربحية والسيولة والعمل على معالجتها.
- 12- أن يقوم البنك المركزي بمساعدة البنوك الإسلامية عن طريق إجراء بعض التعديلات في القوانين.
- 13- التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية من خلال إنشاء خطوط ائتمان بين بعضها البعض، وبحيث تكون هناك ترتيبات متبادلة فيما حول الإيداعات فيما بينها.
- 14- إيجاد أدوات ائتمانية تتماشى والشريعة الإسلامية وتحل الكثير من المشكلات التي تعاني منها البنوك الإسلامية وخاصة مشكلة السيولة.
- 15- تأهيل وتدريب الكوادر الفنية والإدارية في البنوك الإسلامية لتمكن من استيعاب وفهم التجربة المصرفية الإسلامية بما يتفق وأحكام الشريعة.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

أرشيد، محمود عبد الكريم، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، ط1.

إقبال، منور وآخرون، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي المعهد الإسلامي للتنمية جدة، ط1، 2001م.

جلال سليمان، محمد، الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة 1996م.

جلدة، سامر بطرس، النقود والبنوك، دار البداية، ط1، 2008.

الجمال، الغريب، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية، ط1، دار الشروق، جدة 1968م.

حسن، سهير محمد، النقود والتوازن الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1985.

الحسيني، أحمد بن حسين أحمد، الودائع المصرفية، وأنواعها استخدامها استثمارها، المكتبة، دار ابن حزم، 1999.

حشيش، عادل أحمد، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي.

حماد، طارق عبد العال، تقييم أداء البنوك التجارية تحليل العائد والمخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

حمد، نزيه، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، السعودية، الرياض، الدار العلمية للكتاب الإسلامية، ط3، 1995.

حنفي، عبد الغفار، وأبو قحف، عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية.

حنفي، عبد الغفار، عبد السلام، أبو قحف، إدارة وتنظيم المصادر التجارية، القاهرة، المكتب العربي، 1909.

خالد، أمين عبد الله، الطراد، إسماعيل، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، ط 6006.

خان، طارق الله، إدارة المخاطرة تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة 2003.

خليل سامي، اقتصاديات النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.

دويدار، محمد، الاقتصاد النقدي والمصرفي، مؤسسة عز الدين، بيروت.

الدويري، خليل إبراهيم، السياسة النقدية في الاقتصاد الأردني، معهد التخطيط القومي، مصر.

الرواي، خالد وهيب، إدارة العمليات المصرفية.

الزيدانيين، جميل سالم، أساسيات في الجهاز المالي، دار وائل، ط 1، 1999 م.

أبو زيد، محمد عبد المنعم، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط 1، 1997 م.

سراج، محمد أحمد، النظام المغربي الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة 1989.

سنقرط، سامر، منهجية التصنيف الائتماني للمصارف - تحليل المخاطر المصرفية، البنوك عمان، الأردن، مجلد 22، 2003 م.

سويلم، محمد، إدارة المصادر التقليدية والمصارف الإسلامية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 1998.

السيد علي، عبد المنعم، والعيسى، نزار، النقود والمصارف والأسوق المالية، دار الحامد، ط 1، 2004.

السيد، علي عبد المنعم، التطور التاريخي للأنظمة النقدية في الأقطار العربية، منشورات مركز

دراسات الوحدة العربية وصندوق النقد العربي، بيروت، ط3، 1986م.

السيسي، صلاح الدين حسن، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار الوسام للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1997.

شابرا، محمد عمر وخان، طارق الله، الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية، ورقة مناسبات.

شابرا، محمد عمر، وأحمد، حبيب، الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ورقة مناسبات (6)، 2006.

الشافعي، محمد زكي، مقدمة النقود والبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، 1982، ط1.

شبير، محمد عثمان، المعاملات المالية المعاصرة، الفقه الإسلامي، دار النفائس عمان 1996م.

شحاته، شوقي، البنوك الإسلامية جدة دار الشروق، ط1، 1977م.

الشمرى، صادق راشد، إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية، دار صفاء عمان، ط1، 2009م.

الشمرى، ناظم محمد، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للطباعة، عمان، 2007 م.

شحّيـهـ، مصطفى رشـديـ.

الصعيفـيـ، إبراهـيمـ، أنـوـاعـ الـوـدـائـعـ فـيـ المـصـارـفـ إـلـاسـلـامـيـ، دـبـيـ، بـنـكـ دـبـيـ إـلـاسـلـامـيـ، مـرـكـزـ التـدـريـبـ عـلـىـ الـأـعـمـالـ الـمـصـرـفـيـةـ.

صوـانـ، مـحـمـودـ حـسـنـ، أـسـاسـيـاتـ الـعـلـمـ الـمـصـرـفـيـ إـلـاسـلـامـيـ، دـارـ وـاـئـلـ لـلـنـشـرـ، طـ1ـ، 2001ـ.

صيام، وليد زكريـاـ، تـحلـيلـ مـنـاقـشـةـ الـقـوـانـمـ الـمـالـيـةـ (ـتـحلـيلـ وـمـنـاقـشـةـ الـمـيـزـانـيـاتـ)ـ، جـمـعـيـةـ عـمـالـ المـطـابـعـ الـتـعـاوـنـيـةـ، عـمـانـ، طـ1ـ، 1994ـ.

طويل، مصطفى كمال السيد، البنوك الإسلامية المنهج والتطبيق بنك فيصل الإسلامي، جامعة

أم الدرمان 1988 م.

الطبار، عبد الله البنوك، الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار الوطن، الرياض.

العابدي، عبد الله، موقف الشريعة الإسلامية من المصارف الإسلامية، دار الثقافة، قطر،

1981 م.

عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، منشأة

المصارف، الإسكندرية، 2002 م.

عبد الحميد، طلعت إدارة البنوك التجارية، مكتبة عين شمس - القاهرة.

عبد الفتاح، احمد، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، مطبوعات الندوة،

الخرطوم، 1990.

عربيضة، صبحي تادرس والعقاد، مدحت محمد، النقود والبنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية،

دار النهضة العربية، بيروت 1983، ص 78 .

العربيضي، عدنان، الوسيط في إدارة المصارف، دار المستشار للطباعة والنشر، بيروت.

عطية، جمال الدين، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم، التقليد والاجتهاد، النظرية

والتطبيق، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، ط 1.

عقل، مفلح، وجهات نظر مصرفية، مكتبة المجتمع العربي .

عوض الله، زينب، اقتصadiات النقود والمالي، الدار الجامعية، 1995 م.

عوض، علي جمال الدين، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية 1981 م.

الغندور، حافظ كامل، محاولة التحديث الفعال في المصارف العربية، بيروت لبنان، اتحاد

المصارف العربية، 2003 م.

قلعاوي، غسان، **المصارف الإسلامية ضرورة عصرية، لماذا؟ وكيف؟** دار المكتبي بيروت، 1998م.

الكساسيه، محمد عفان، **ما هي البنوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، البنك المركزي الأردني** 1982م.

الكfraوي، محمد فؤاد، **المعاملات في الأسواق المالية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، سلسلة أصوات الإسلام، موسوعة الفكر الإسلامي**، دار العروبة للنشر والإعلام، إبريل، 1984.

كمال، حسن محمد وغلاب، حسن أحمد، **البنوك التجارية، مكتبة عين شمس - القاهرة**، 1979م.

اللوزي، صالح واللham، محمود والخياط، مصطفى، **الاتتمان المصرفي في الأردن**، المعهد العربي للدراسات المصرفية، 1992.

اللوزي، وأخرون، سليمان أحمد، إدارة البنك، دار الفكر للطباعة، عمان، ط1، 1997م.

المالقى، عائشة الشرقاوى، **البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق**.

الملaki، عبد الله عبد المجيد، **موسوعة في تاريخ الجهاز المصرفي الأردني، البنك الإسلامي الأردني**، مجد، 1997.

المصري، عبد السميم، **المصرف الإسلامي علمياً وعملياً**، دار التضامن للطباعة 1988م.

المعاني، وليد خير، **دالة الطلب على النقود والسياسة النقدية في الأردن**، جمهورية مصر العربية، معهد التخطيط القومي، القاهرة، 1989.

المغربي، عبد الحميد، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، بحث، رقم 66 البنك الإسلامي للتنمية، العهد الإسلامي للبحوث والتدريب.

النابلسي، محمد سعيد، التطور التاريخي للجهاز المصرفى والمائى فى الأردن، منشورات لجنة

تاريخ الأردن، سلسلة الكتاب الأم في تاريخ الأردن، رقم 22، عمان، 1994.

ناصر، الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، القاهرة، أبو لوة للطباعة والنشر، ط 1، 1996 م.

النجار، أحمد عبد العزيز، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، دار الفكر، ط 2، 1970.

هاشم، إسماعيل محمد، مذكرة في النقود والبنوك، دار النهضة العربية.

بني هاني، حسين، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الهندي، إربد، 2002.

الهواري، سيد، إدارة البنوك، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1987 م.

الهبيتي، عبد الرزاق رحيم، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، عمان، الأردن، دار أسامة، ط 1، 1998 م.

يسري، عبد الرحمن، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، 2003.

يسري، عبد الرحمن، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، 2001.

ثانياً: المجالات والدوريات

أبو موسى، عبد الحميد، واقع الصناعة المصرفية الإسلامية وتحديات الافتتاح المالي الدولي، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد (287) تشنرين أول 2004.

أبو موسى، عبد الحميد، واقع الصناعة المصرفية الإسلامية وتحديات المرحلة، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد (275) تشنرين أول 2003.

ثالثاً: الرسائل والأطروحات الجامعية:

جرير، سفيان عيسى، دور الجهاز المركزي في تطوير السوق الأولية لرأس المال في الأردن،

رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، 1999م.

الخليلة، جاد الله، حماية الودائع الاستثمارية بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية، جامعة

اليرموك، 2004.

أبو الرب، جهاد، فعالية السياسة النقدية والانت茂انية للبنك المركزي في مواجهة أزمات

الاقتصاد الأردني وبرامج التصحيح الاقتصادي (1964م-2003م)، رسالة دكتوراه،

جامعة السودان، 2003م.

زلط، أحمد محمود، أحكام قبول الودائع وأعمال الخدمات في المصارف، رسالة ماجستير،

جامعة اليرموك، د، ت.

الزواهرة، عصري، جميل علي، أثر نسب السيولة على نسبة الربحية وشركات التأمين

الأردنية المدرجة في بورصة عمان للفترة 1998-2000، رسالة ماجستير جامعة

اليرموك، 2005.

سروجي، عزان فتحي، مقارنة أداء المصارف الإسلامية والتقليدية باستخدام النسب المالية في

الأردن، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2004.

الشبيكات، غازي، سياسة وضع الأهداف النقدية في الأردن، رسالة ماجستير، الجامعة

الأردنية، 1994م.

الصمادي، علي محمد، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية في الأردن، رسالة

ماجستير، الجامعة الأردنية، 1983م.

عبدة، إبراهيم عبد الحليم، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، رسالة دكتوراه، جامعة
اليرموك، 2007م.

عكنان، حاتم مصطفى، **السيولة في البنوك التجارية وأثرها على الربحية للفترة 1985-1999**
م.

العلونة، رانية زيدان، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، حالة الأردن، جامعة
اليرموك، 2005.

العمairy، محمد عودة، **علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير، جامعة
اليرموك، 1991م.

محيسن، عبد الحليم، **تقييم تجربة البنوك دراسة تحليلية**، رسالة ماجستير، الجامعة
الأردنية، 1989م.

الوادي، حازم محمود، **كفاءة السياسة النقدية في الإسلام**، رسالة دكتوراه، جامعة
اليرموك، 2006م.

رابعاً: الندوات والمؤتمرات والموسوعات والدراسات

ابن بلاهي، محمد محمد، **رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**
في ظل التجربة الأردنية، رسالة بحثية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المصرفية،
المعهد العربي للدراسات المصرفية، عمان.

أبو زيد، محمد عبد المنعم، **الضمان في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في المصارف الإسلامية**،
المعهد العالمي للتفكير الإسلامي، دراسات في الاقتصاد الإسلامي (12)، ط1،
1996م.

البلتاجي، محمد، نموذج مقترن لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية، دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحث والتدريب، جدة، المجلد الثالث عشر، العدد الأول، 2005.

توجيهات مؤتمر المصرفي الإسلامي، دبي، 25 جمادى الثانية 1399هـ - 22 مايو 1979م.
الريحان، بكر، تحليل المخاطر المصرفية ومخاطر البلدان، مؤتمر المناخ المالي والاستثماري التحديات والأفاق الجديدة.

شحادة، موسى عبد العزيز، بحث علاقة البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية، مقدم لندوة المستجدات الفقهية، عمان، 1994م.

الشنتير، صالح موسى، مخاطر استثمارات المصارف الإسلامية المحلية والدولية، الملتقى الإسلامية السنوي السابع، ص 10-11.

علي، حيدر محمد، علاقة المصارف اللاربية بالبنوك المركزية، المؤتمر الأولى للمستجدات الفقهية الجامعة الأردنية، عمان، 1994م.

مركز البحوث المالية والمصرفية، تطوير مؤشرات التنبؤ بالأزمات المصرفية قبل وقوعها، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مجلد 8 عدد 8، 2000.

الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، مطبع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، المعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي مجلد 5، 1982م.

الندوة السنوية المتخصصة الثالثة، تصدرها إدارة الفتوى والبحوث، بنك التضامن الإسلامي، السودان.

وزارة التخطيط، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، 1986-1990، عمان.

الوَفَاقُ الْجَدِيدُ الْمُقْتَرِحُ لِلْجَنَّةِ بَارِزٌ لِلْمَخَاطِرِ التَّشْغِيلِيَّةِ، مجلَّةُ الدراساتِ الماليَّةِ والمصرفيَّةِ،

الأكاديميةُ العربيَّةُ لِلعلومِ الماليَّةِ والمصرفيَّةِ، مجلَّد 10، عدُود 4، عُمان، 2003.

خامسًا: القوانين والتقارير السنوية والمنشورات

الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، إتفاقية التأسيس، مطبع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية

القاهرة، 1977.

الأردن، قانون البنك المركزي رقم 23 لسنة 1971 وتعديلاته.

إضاءات على مسيرة البنك نشرة خاصة لمرور خمسة وعشرين عاماً على تأسيس البنك،

البنك الإسلامي الأردني، 2008.

البنك المركزي الأردني، الأردن التقرير السنوي الرابع والثلاثون لسنة 1997م.

البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الرابع والعشرون، 1981.


التقرير السنوي للبنك العربي الإسلامي الدولي (2004-2008م)

التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني (2004-2008م).

المراجع الأجنبية

- Bates. Timphy and William Bedford, "An Analysis to the portfolio Behavior of Blak owned commercial Bank", Journal of finace. No. 3. June. 1996
- Chandlerl, themetary "financial system", New York, harbor and row,1979.
- Jessup, pualf, modern bank management. Stpual west publising co. 1980.
- JL Hanson, monetary theory and practice, machonald and Erans Ltd. , London, 1978.
- Kim. Daeisk and A. Santomero. Risk in Banking and capital Regulation, Journal of Finance. Vol. 43. Dec. 1988.
- Santomero. A. Finacial Innovation and Bank Risk, Taking Journal of Economic Behavior and or ganization. Vol 3. March. 1998.
- The world Bank," the Economic development of Jordan", 2nd printing, the world: bank Publication, baltimore, 1962.

الملاحم




الملحق (1)
الميزانية العامة الموحدة
كما في 31 كانون الأول 2008

بيان (أ) 31 كانون الأول			اليـان
2007	2008	إيضاحات	الموجودات
دينار	دينار	رقم	
540.527.680	577.031.989	4	نقد وأرصدة لدى بنوك مركبة
94.426.772	103.138.295	5	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرية
8.437.100	9.320.403	6	حسابات الاستثمار لدى بنوك ومؤسسات مصرية
266.234	-	7	موجودات مالية للمتاجرة
678.956.163	806.222.472	8	ذمم ال碧وـع المؤجلة والذمم الأخرى -بالصافي
13.401.689	14.340.315	18	التمويلات -بالصافي
111.364.016	99.515.985	9	موجودات مالية متاحة للبيع
6.004.222	9.008.168	10	موجودات مالية محفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق - بالصافي
14.365.182	17.971.886	11	استثمارات في شركات وحليفة
49.206.258	110.308.179	12	موجودات إجارة منتهية بالتمليك -بالصافي
44.250.852	57.311.157	13	استثمارات في عقارات
7.326.604	11.194.937	14	قروض حسنة -بالصافي
21.505.998	27.462.585	15	ممتلكات ومعدات
645.111	416.286	16	موجودات غير ملموسة
7.341.442	5.130.421	17	موجودات أخرى
1.598.135.334	1.848.373.078		مجموع الموجودات

التقرير السنوي 2008
الميزانية العامة الموحدة كما في 31 كانون الأول 2008

31 كانون الأول			<u>المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الملكية</u>
2007	2008	إضاحات	
دينار لريني	دينار لريني		<u>المطلوبات</u>
6.197.458	8.525.718	18	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
444.992.064	522.192.026	19	حسابات العملاء الجاربة وتحت الطلب (أمانة)
19.064.652	22.730.860	20	تامينات نقدية
3.151.927	2.137.162	21	ذمم دائنة
3.181.221	2.659.212	22	مخصصات أخرى
11.281.457	16.125.462	23	مطلوبات ضريبة الدخل
640.265	701.762	24	مطلوبات ضريبة مجلة
9.002.125	12.044.204	25	مطلوبات أخرى
497.612.179	598.116.506	26	مجموع المطلوبات
910.989.037	1.026.548.510	26	<u>حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك</u>
1.625.073	1.815.396	26	حسابات الاستثمار المطلقة
23.480.632	27.426.015	27	احتياطي لصحاب حسابات الاستثمار-شركات تابعة
8.393.068	7.295.686	24	احتياطي القيمة العادلة
944.487.810	1.063.085.607		مطلوبات ضريبة مجلة
447.888	573.896	26	مجموع حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
944.935.698	1.063.659.503		<u>حقوق الأقلية</u>
20.164.825	22.877.371	28	مجموع حقوق ل أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الأقلية
1.946.796	2.730.314	28	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
			مخصص ضريبة دخل صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
			<u>حقوق الملكية</u>
65.000.000	81.250.000	29	حقوق مساهمي البنك
15.000.000	-	29	رأس المال المنفوع
17.267.496	22.408.679	30	علاوة الإصدار
7.211.515	12.061.791	30	احتياطي قانوني
392.697	600.000	30	احتياطي اختياري
3.011.895	3.011.895	30	احتياطي مخاطر مصرفية عامة
			احتياطي خاص
1.798.840	1.978.123	27	احتياطي القيمة العادلة-بالصافي
23.793.393	39.678.896	31	الأرباح الدورة
133.475.836	160.989.384		مجموع حقوق الملكية- مساهمي البنك
1.598.135.334	1.848.373.078		مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الملكية
101.210.653	88.019.087	54	حسابات مدارة لصالح الغير
218.486.185	224.500.142	55	الاستثمارات المقيدة
9.451.750	9.445.750	56	سدقات المغارضة
			حسابات الاستثمار بالوكالة



الملحق (2)
بيان التدفقات النقدية الموحد
كما في 31 كانون الأول 2008

2007	2008	إيضاحات
دينار	دينار	
التدفق النقدي من عمليات التشغيل		
34.369.778	50.060.912	الربح قبل الضريبة
1.434.942	1.731.051	التعديلات لبود غير نقدية:
-	439.370	استهلاكات واطفاءات
5.741.925	5.606.875	مخصص تدني نعم وتمويلات
165.000	208.000	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
10.000	443.845	مخصص اجازات الموظفين
238.657	3.258.079	مخصص تعويض نهاية الخدمة
3.443.789	4.660.945	مخصص تدني موجودات ذاتي
840.109	(1.096.087	مخصص ضريبة الدخل
44.562.982	65.311.990	تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
التغير في الموجودات والمطلوبات		
6.026.500	(883.303	النقد (الزيادة) في حسابات استثمار لدى البنوك ومؤسسات مصرفية تزيد مدة
2.9.052	266.234	مشاركتها عن 3 أشهر
587.335	-	النقد في موجودات مالية للمتاجرة
117.159.405	127.266.309	النقد في نعم عملاء مالية للمتاجرة
22.6519	(938.626	الزيادة في نعم البيوع المؤجلة والنعم الأخرى
26.362.279	61.001.921	الزيادة في التمويلات
1.590.106	3.868.333	الزيادة في موجودات إجارة منتهية بالتمليك
10.646.060	2.211.021	الزيادة في التروض الحسنة
71.697.235	77.199.963	النقد في الموجودات الأخرى
-	1.014.775	الزيادة في الحسابات الجارية وتحت الطلب
602.735	13.666.208	النقد في نعم الدائنة
110.720	92.125	الزيادة في التأمينات النقدية
2.730.689	4.290.977	تعويض نهاية الخدمة المدفوع
8.445.441	32.119.000	الزيادة في المطلوبات الأخرى
7.523.522	10.259.324	صافي التدفقات النقدية المستخدم في عمليات التشغيل قبل الضرائب
15.968.963	42.378.224	الضرائب المدفوعة
		صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات التشغيل

بيانار	بيانار	إضاحات 2008	2007
التدفق النقدي من عمليات الاستثمار			
11.344.213	1.521.988	بيع موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	
3.871.140	3.545.000	شراء موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	
14.280.987	22.221.521	بيع موجودات مالية متاحة للبيع	
38.560.961	37.232.496	شراء موجودات مالية متاحة للبيع	
669.331	-	بيع استثمارات في شركات حلبة	
847.175	1.905.709	بيع استثمارات في العقارات	
547.222	9.953.398	شراء استثمارات في العقارات	
3.497.500	1.431.816	كلفة اقتداء استثمارات في شركات تابعة	
1.256.491	944.152	بيع ممتلكات ومعدات	
3.443.800	8.030.324	شراء ممتلكات ومعدات	
21.522.526	23.599.664	صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات الاستثمار	
		التدفق النقدي من عمليات التمويل	
49.738.270	115.559.473	الزيادة في حقوق حسابات الاستثمار المطلقة	
1.722.472	-	الزيادة في رأس المال علاوة الإصدار	
6.500.000	7.800.000	أرباح موزعة على المساهمين	
44.960.742	107.759.473	صافي التدفق النقدي من عمليات التمويل	
840.109	1.096.087	تأثير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه	
8.309.252	42.877.572	صافي الزيادة في النقد وما في حكمه	
620.457.642	628.766.994	النقد وما في حكمه في بداية السنة	52
628.766.994	671.644.566	النقد وما في حكمه في نهاية السنة	52



الملحق (3)

البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار

الميزانية العامة الموحدة كما 31 كانون الأول 2007

بيان (٤)

بيان			الموجودات
31 كانون الأول 2006	31 كانون الأول 2007	إيضاحات	
دinar	دinar	رقم	
539.664.608	540.537.578	4	نقد وأرصدة لدى بنوك مركبة
111.451.814	94.426.772	5	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفيّة
14.463.600	8.437.100	6	حسابات الاستثمار لدى بنوك ومؤسسات مصرفيّة
525.286	266.224	7	موجودات مالية للمتاجر
562.755.192	678.575.141	8	نف ال碧وج المؤجلة والذمم الأخرى -بالصافي
13.445.829	13.782.348	18	التمويلات -بالصافي
82.279.229	108.833.507	9	موجودات مالية متاحة للبيع
13.477.306	6.00.233	10	موجودات مالية محفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق - بالصافي
17.858.873	21.462.872	11	استثمارات في شركات تابعة وحليفة
22.943.979	49.306.258	12	موجودات إجارة منتهية بالتمليك -بالصافي
44.540.195	44.240.352	13	استثمارات في عقارات
5.726.498	7.226.60	14	قروض حسنة -بالصافي
14.815.327	15.805.279	15	ممتلكات ومعدات -بالصافي
14.282	25.741	16	موجودات غير ملموسة
18.537.213	7.802.555	17	موجودات أخرى
1.462.602.231	1.596.832.574		مجموع الموجودات




البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار
الميزانية العامة الموحدة كما في كاتون الأول

بيان (أ)

31 كاتون الأول

البيان	إيضاحات	رقم	دينار	دينار
المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الملكية				
المطلوبات				
	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية	18	30.786.294	6.197.458
	حسابات العملاء الجارية وتحت الطلب (أمانة)	19	375.421.023	447.118.258
	تلبيبات نقدية	20	18.447.567	19.075.302
	ذمم دائنة	21	1.002.038	3.095.788
	مخصصات أخرى	22	3.562.088	2.846.518
	مخصص ضريبة الدخل	23	7.905.196	11.381.457
	مطلوبات ضريبة مؤجلة	24	655.199	640.265
	مطلوبات أخرى	25	5.985.817	8.027.334
	مجموع المطلوبات		443.765.222	498.382.380
حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك				
	حسابات الاستثمار المطلقة	26	861.250.767	910.989.037
	احتياطي القيمة العادلة	27	17.702.329	23.480.632
	مطلوبات ضريبة مؤجلة	24	2.938.505	8.393.068
	مجموع حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك		881.891.601	942.862.737
	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	28	21.322.981	20.164.825
	مخصص ضريبة دخل صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	28	212.428	1.946.796
حقوق الملكية				
	حقوق مساهمي البنك			
	رأس المال المدفوع	29	64.138.764	65.000.000
	علاوة الإصدار	29	14.128.764	15.000.000
	احتياطي قانوني	30	13.736.075	17.267.496
	احتياطي اختياري	30	3.846.292	7.211.515
	احتياطي مخاطر مصرفية عامة	30	392.697	392.697
	احتياطي خاص	30	3.011.895	3.011.895
	احتياطي القيمة العادلة بالصافي	27	1.840.796	1.798.840
	الأرباح المدورة	31	14.201.716	23.793.393
	مجموع حقوق الملكية - مساهمي البنك		115.306.999	133.475.836
	مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق الملكية		1.462.609.231	1.596.832.574
	حسابات مدارة لصالح الغير			
	الاستثمارات المقيدة	52	87.249.492	101.210.653
	سندات المقارضة	53	166.716.458	218.486.185
	حسابات الاستثمار بالوكالة	54	9.452.750	9.451.750



(ملحق 4)
البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار
بيان التدفقات والتنمية الموحد
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2007

بيان (د)

31 كانون الأول

2007

إيضاحات

بيان

دينار أردني	دينار أردني
23.277.701	34.369.778
1.370.754	1.434.942
6.118.415	5.741.925
623.180	175.000
2.027	238.657
	3.443.789
617.137	840.109
30.874.941	44.563.982

التدفق النقدي من عمليات التشغيل

الربح قبل الضريبة

التعديلات لبند غير نقدية:

استهلاكات واطفاءات

صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار

مخصصات أخرى

خسائر تدني موجودات مالية متاحة للبيع

مخصص ضريبة الدخل

تأثير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه

الربح قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات

التغير في الموجودات والمطلوبات

النقص الزائدة في حسابات استثمار لدى البنوك ومؤسسات مصرافية

زيادة مشاركتها عن 3 أشهر

النقص (الزيادة) في موجودات مالية للمتاجرة

النقص في ذمم عملاء مالية للمتاجرة

(الزيادة) في ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى

(الزيادة) في التمويلات

(الزيادة) في موجودات إجارة منتهية بالتملك

(الزيادة) النقص في القروض الحسنة

النقص(الزيادة) في الموجودات الأخرى

الزيادة في الحسابات الجارية وتحت الطلب

الزيادة في التأمينات النقبية

تعويض نهاية الخدمة المدفوع

مخصصات متعددة

بيان (د)	
31 كانون الأول	البيان
2007	إيضاحات
1.598.620	الزيادة في المطلوبات الأخرى
59.829.957	صافي التدفقات النقدية المستخدم في عمليات التشغيل قبل الضرائب
68.980.283	الضرائب المدفوعة
68.980.283	صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات التشغيل
	<u>التدفق النقدي من عمليات الاستثمار</u>
12.211.054	بيع موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
13.765.891	(شراء) موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
16.991.506	بيع موجودات مالية متاحة للبيع
8.139.730	(شراء) موجودات مالية متاحة للبيع
-	بيع استثمارات في شركات حليفة
3.363.550	(شراء) استثمارات في شركات حليفة
-	بيع استثمارات في العقارات
-	(شراء) استثمارات في العقارات
3.193.386	كلفة اقتداء استثمارات في شركات تابعة
323.022	بيع موجودات ثابتة
4.525.790	(شراء) موجودات ثابتة
3.462.765	صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات الاستثمار
56.802.400	التدفق النقدي من عمليات التمويل
28.277.528	الزيادة في حقوق حسابات الاستثمار المطلقة
-	الزيادة في رأس المال وعلاوة الإصدار
85.079.928	أرباح موزعة على المساهمين
617.137	صافي التدفق النقدي من عمليات التمويل
13.254.017	تأثير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
607.203.625	صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
620.457.642	النقد وما في حكمه في بداية السنة
	النقد وما في حكمه في نهاية السنة
	51
	51



الملحق (5)


البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار

الميزانية العمومية كما في 31 كانون الأول 2005 و 2004

بيان (أ)

بيان (أ)			البيان
31 كانون الأول		إضاحات	
2004	2005	رقم	الموجودات
دينار	دينار		
459.102.850	502.414.400	3	نقد وأرصدة لدى البنك المركزي
115.032.891	165.020.180	4	أرصدة وحسابات لدى بنوك ومؤسسات مصرية
4.710.029	6.093.054		قرصون حسنة
319.407.995	392.016.778	5	الذمم والتمويل والاستثمار
12.022.194	12.437.743	6	ذمم ببوع مؤجلة
12.022.194	78.238.608	7	تمويل مشاركة
36.999.166	42.649.874	8	استثمارات سلعية لصالح حسابات الاستثمار المشترك
28.154.508	28.314.330	9	أوراق مالية - متاحة للبيع
2.836.050	10.216.129	10	استثمارات في شركات تابعة وحليفة
25.117.264	27.400.964	11	استثمارات في التأجير
32.696.000	40.000.000	12	استثمارات في عقارات
18.937.214	14.283.983	13	استثمارات في المحافظ الاستثمارية
536.786.516	645.558.409	14	استثمارات أخرى (محفظ بها لتاريخ الاستحقاق)
23.996.224	30.901.069	15	مجموع الذمم والتمويل والاستثمار
512.790.292	614.657.340	16	بنزيل: صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
2.702.464	5.029.617		صافي الذمم والتمويل والاستثمار
12.398.998	11.787.209		استثمارات البنك الذاتية
13.650.940	11.787.238		موجودات ثابتة بالصافي
1.120.388.464	1.320.574.038		موجودات أخرى
مجموع الموجودات			المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
			وحقوق المساهمين

بيان (١)			البيان
31 كانون الأول		إضاحات	
2004	2005	رقم	المطلوبات
4.103.694	47.717.105	17	الحسابات الجارية للبنوك والمؤسسات المصرفية
285.203.431	351.231.797	18	حسابات العملاء الجارية وتحت الطلب (أمانة)
12.935.333	12.402.379	19	تأمينات نقدية
3.456.950	3.761.625	20	مخصصات متعددة
3.121.357	4.448.997	21	مطلوبات أخرى
1.325.844	6.558.907	22	مخصص ضريبة الدخل
310.146.609	426.120.810		مجموع المطلوبات
735.366.207	804.448.367	23	حسابات الاستثمار المطلقة للعملاء
1.793.304	3.013.607	بـ 24، 10	احتياطي القيمة العادلة للاستثمار في العقارات
14.845.551	17.562.616	جـ 24، 7	احتياطي القيمة العادلة للاستثمار في الأسهم
1.062.151.671	1.251.145.400		مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة
		25	حقوق المساهمين
40.000.000	40.000.000		رأس المال المكتتب به والمدفوع
9.312.325	11.331.955		احتياطي قانوني
2.575.212	4.594.842		احتياطي اختياري
3.011.895	3.011.895		احتياطيات أخرى
2.000.000	-		ارباح مقترح توزيعها على المساهمين
-	105.166	بـ 14	احتياطي القيمة العادلة لاستثمارات البنك الذاتية
1.337.361	10.384.780		ارباح مدورة
1.337.361	69.428.780		مجموع حقوق المساهمين
1.120.388.464	1.320.574.038		مجموع المطلوبات وحسابات الاستثمار المطلقة
79.900.50	66.857.720	44	وحقوق المساهمين
101.103.883	159.135.238	45	الاستثمارات المقيدة
			سندات المقارضة



(ملحق 6)

البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار

بيان التدفقات النقدية

للستين المنتهيتين في 31 كانون الأول 2005 و 2004

بيان (د)

		بيان
31 كانون الأول		
2004	2005	إيضاح
دينار أردني	دينار أردني	<u>التدفق النقدي من عمليات التشغيل</u>
4.759.877	20.196.299	صافي الدخل قبل الضرائب والرسوم
1.701.728	1.341.684	التعديلات :
-	8.000	استهلاكات واطفاءات
3.616.441	8.009.176	اطفاء بدل خلو
123.567	161.158	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار اثر تطبيق معيار (17) لأول مرة
-	(58.500)	خسائر تدني الاسهم الذاتية
93.394	246.693	أرباح خسائر بيع الاسهم الذاتية
(462.280)	(496.148)	مخصصات مختلفة
9.832.727	29.408.362	تأثير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
4.241.997	3.462.964	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
(46.136.245)	(72.608.783)	<u>(الزيادة) النقص في الموجودات</u>
(488.617)	(415.549)	أرصدة وحسابات لدى البنوك والمؤسسات المصرفية
(15.301.247)	(17.622.483)	نجم بيوغ مؤجلة
(230.270)	(3.093.465)	تمويلات مشاركة
190.098	(7.380.079)	استثمارات في بضائع وسلع
(2.091.822)	(1.063.397)	التغير في أوراق مالية للاستثمار
870.500	(7.304.000)	استثمارات في التأجير
3.170.833	4.653.231	استثمارات في عقارات
123.567	(344.598)	استثمارات في المحافظ الاستثمارية
(6.773.186)	(1.929.298)	استثمارات أخرى
272.406	(1.383.025)	استثمارات البنك الذاتية
		موجودات أخرى
		قروض حسنة

بيان (د)		بيان
31 كانون الأول	2005	
2004	إيضاح	
دينار أردني	دينار أردني	الزيادة(النقص) في المطلوبات
(55.787)	-	الحسابات الجارية للبنوك والمؤسسات المصرفية
48.402.778	66.028.366	حسابات جارية وتحت الطلب (الأمانة)
(9.284.763)	(532.954)	تأمينات نقدية
5.128.362	1.327.640	مطلوبات أخرى
		مخصصات متعددة
(601.417)	57.982	حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة
95.211.104	69.082.160	صافي التدفق النقدي من عمليات التشغيل قبل الضريبة
86.481.218	60.343.074	ضريبة الدخل المدفوعة
(3.392.359)	(2.430.175)	صافي التدفق النقدي من عمليات التشغيل
83.088.859	57.912.899	<u>التدفق النقدي من عمليات الاستثمار</u>
		شراء أوراق مالية للاستثمار
-	(2.527.585)	التغير في الموجودات الثابتة
(715.915)	(733.070)	صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات الاستثمار
(715.915)	(3.260.655)	<u>التدفق النقدي من عمليات التمويل</u>
		أرباح موزعة على المساهمين
(2.000.000)	(2.000.000)	صافي التدفق النقدي المستخدم في عمليات الاستثمار
(2.000.000)	(2.000.000)	تأثير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
462.280	469.148	صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
80.835.224	53.148.392	النقد وما في حكمه في بداية السنة
421.891.423	502.726.677	النقد وما في حكمه في نهاية السنة
502.726.677	555.875.069	

بيان

ملحق (7)
البنك العربي الإسلامي الدولي

بيان (ا)			البيان
31 كانون الأول		إيضاح	
2007	2008	رقم	
دينار	دينار		
34.763.651	42.998.924	4	نقد وأرصدة لدى البنك المركزي
216.521.648	289.191.523	5	أرصدة وحسابات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
232.728.069	462.374.277	16	ذمم ال碧وجة والذمم الأخرى - بالصافي
11.866.616	4.802.986	6	التمويلات
6.998.049	11.644.492	7	موجودات مالية متاحة للبيع
18.434.000	16.860.729	8	موجودات مالية محفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
58.334.434	63.769.812	9	موجودات إجارة منتهية بالتمليك - بالصافي
589.473	267.972	أ/قائمة 1	قروض حسنة - بالصافي
8.729.362	10.357.866	10	موجودات ثابتة - بالصافي
1.152.701	1.917.915	11	موجودات غير ملموسة
328.793	464.546	ج/17	موجودات ضريبية مؤجلة
3.540.221	1.660.922	12	موجودات أخرى
593.987.017	906.311.975		مجموع الموجودات
			المطلوبات
120.269.604	314.267.433	13	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
78.875.992	105.221.323	14	حسابات العملاء الجارية
9.778.767	21.060.814	15	تأمينات نقدية
869.745	937.275	16	مخصص تعويض نهاية الخدمة
5.665.545	5.373.724	ج/17	مخصص ضريبة الدخل
301.363	-	ج/17	مطلوبات ضريبية مؤجلة
8.214.821	9.696.249	18	مطلوبات أخرى
223.975.837	456.556.818		مجموع المطلوبات
			حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة
294.636.876	355.036.432	19	حسابات الاستثمار المطلقة
657.638	1.849.396	21	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
633.611	660.670	21	مخصص ضريبة دخل صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
1.291.249	2.510.066		مجموع صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار

بيان (ا)

31 كألف الأول

2007

2008

إيضاح

البيان

دينار

دينار

			حقوق المساهمين
40.000.000			رأس المال المكتتب به والمدفوع
5.455.952			احتياطي قانوني
10.053.082			احتياطي اختياري
5.485.433			احتياطي خاص
882.000			احتياطي مخاطر مصرافية عامة
846.686			احتياطي القيمة العادلة
11.359.902			الأرباح المدورة
74.083.055			مجموع حقوق المساهمين
593.987.017			مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات
222.157.139			الاستثمار المطلقة وحقوق المساهمين
			استثمارات مقيدة - عملاء قائمة(ب)

الملحق (8)

البنك العربي الإسلامي الدولي

بيان التدفقات النقدية للستين المنتهيتين في 31 كانون الأول 2008 و 2007

بيان (د)

31 كانون الأول

2007

2008

إيضاح

البيان

دينار

دينار

التدفق النقدي من عمليات التشغيل

الربح قبل الضريبة

التعديلات لبوند غير نقدية:

استهلاكات واطفاءات

استهلاك موجودات مؤجرة

(وفر) تدني مم ببوع مؤجلة وتمويلات - ذاتية

صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار

مخصص تعويض نهاية الخدمة

خسائر تدني موجودات مالية متاحة للبيع

تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه

الربح قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات

التغير في الموجودات والمطلوبات:

(الزيادة) في ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى

(الزيادة) النقص في التمويلات

(الزيادة) في موجودات إجارة منتهية بالتمليك

النقص في الموجودات الأخرى

(الزيادة) النقص في قروض حسنة

الزيادة في الحسابات الجارية وتحت الطلب

الزيادة(النقص) في التأمينات النقدية

(النقص) الزيادة في المطلوبات الأخرى

تعويض نهاية الخدمة المدفوع

صافي(الاستخدامات) في التدفقات النقدية من عمليات

التشغيل قبل الضرائب

بيان (د)

31 كانون الأول

2007

2008

إيضاح

البيان

دينار

دينار

(4.518.915) (5.925.669)

2.249.539 (175.204.990)

11.691.410 1.573.271

(5.000.000) (12.090.000)

(2.902.545) (2.380.590)

16.666 487

(108.858) (965.055)

3.696.673 (13.561.887)

التدفق النقدي من عمليات التشغيل

الضرائب المدفوعة

صافي (الاستخدامات) في التدفقات النقدية من عمليات التشغيل

التدفق النقدي من عمليات الاستثمار

استرداد موجودات مالية محفظظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

(شراء) موجودات مالية متاحة للبيع

(شراء) موجودات ثابتة - بالصافي

بيع موجودات ثابتة

(شراء) موجودات غير ملموسة

صافي (الاستخدامات) في التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار

الملحق (٩)

البنك العربي الإسلامي الدولي

الميزانية العامة كما هي في 31 كانون الأول 2006 و 2005

بيان (أ)

بيان		
31 كانون الأول		
2005 (معدلة)	2006	إيضاح رقم
دينار	دينار	
28.681.834	25.935.655	4
140.886.771	209.034.032	5
148.738.281	232.649.370	١/٦
500.022	410.855	٧/٦
892.500	1.125.000	7
30.125.410	30.125.410	8
19.094.228	41.031.276	9
40.752	58.330	
3.719.368	6.506.020	10
21.492	1.263.531	11
237.281	289.643	17
18.168.331	11.329.4	12
391.116.270	574.758.562	
الموجودات		
75.639.142	136.024.283	13
52.420.557	68.713.712	14
10.996.339	6.810.550	15
677.946	797.045	16
2.351.680	4.476.650	١/١٧
142.406	72.187	٢/١٧
0.778.036	12.0450.113	18
152.006.106	229.344.540	
المطلوبات		
181.098.819	278.917.056	19
2.788.378	3.255.939	21
393.184	452.834	21
3.181.562	3.708.773	
حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة		
حسابات الاستثمار المطلقة		
صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار		
صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار		
مخصص ضريبة دخل صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار		
مجموع صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار		

بيان (ا)			البيان
31 كانون الأول			
2005 (معدلة)	2006	إضاح	
دinar	دinar	رقم	
40.000.000	40.000.000	22	حقوق المساهمين
2.545.418	3.803.765	22	رأس المال المكتتب به والمدفوع
4.222.012	6.748.706	23	احتياطي قانوني
5.485.433	5.485.433	23	احتياطي اختياري
58.510	223.510	23	احتياطي خاص
400.094	202.813	20	احتياطي مخاطر مصرفيه عامة
2.108.316	6.323.966	24	احتياطي القيمة العادلة - بالصافي
54.829.783	62.788.193		الأرباح المدورة
391.116.270	574.785.562		مجموع حقوق المساهمين
131.156.631	194.090.846		مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة
			وصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وحقوق المساهمين
			استثمارات مقيدة -- عملاً قائمة(ب)

الملحق (10)

البنك العربي الإسلامي الدولي

بيان التدفقات النقدية للسنطين المنتهيتين في 31 كانون الأول 2006 و 2005

بيان (د) كاتون الأول 31 (معدلة) 2005		بيان 2006	البيان
	دينار	دينار	
6.107.252	12.260.199		التدفق النقدي من عمليات التشغيل:
475.252	491.688		الربح قبل الضريبة
750.756	2.783.151		التعديلات لبند غير نقدية:
460.000	-		استهلاكات واطفاءات
1.123.382	1.293.815		استهلاكات موجودات مؤجرة
159.889	119.099		مخصص تبني ذمم وتمويلات
(843.252)	(1.409.940)		صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
223.941	97.641		مخصص تعويض نهاية الخدمة
(255.558)	(241.707)		إيرادات الاستثمار المستحقة وغير المقبوضة
8.201.662	15.393.946		مصاريف مستحقة غير مدفوعة
22.123.904	(84.119.509)		تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
(1.019)	89.167		الربح قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات
(16.514.517)	(24.720.199)		التغير في الموجودات والمطلوبات:
(11.549.911)	3.248.831		(الزيادة) النقص في ذمم ال碧وع المؤجلة والذمم الأخرى
(23.980)	(17.578)		النقص(الزيادة) في التمويلات
8.213.391	16.293.155		(الزيادة) في موجودات إجارة منتهية بالتمليك
1.980.760	(4.185.789)		النقص(الزيادة) في الموجودات الأخرى
1.964.312	2.574.435		(الزيادة) في قروض حسنة
15.394.602	(75.443.541)		الزيادة في الحسابات الجارية
(1.013.486)	(2.590.083)		(النقص) الزيادة في التأمينات النقدية
(28.841)	-		الزيادة في المطلوبات الأخرى
14.352.275	(78.033.624)		صافي التدفق النقدي من عمليات التشغيل قبل الضرائب وتعويض نهاية الخدمة
			الضرائب المدفوعة
			تعويض نهاية الخدمة المدفوع
			صافي الاستخدامات النقدية) التدفق النقدي من عمليات التشغيل

بيان التدفقات النقدية للسندين المنتهيتين في 31 كانون الأول 2006 و 2005

بيان (د)

		بيان
		31 كانون الأول
2005 (معدلة)	2006	
دينار	دينار	
(7.090.000)	-	التدفق النقدي من عمليات الاستثمار:
(350.000)	(500.000)	شراء موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
(896.335)	(3.245.562)	شراء موجودات مالية متاحة للبيع
-	853	شراء موجودات ثابتة
(39.284)	(1.265.670)	بيع موجودات ثابتة
(8.375.619)	(5.010.379)	شراء موجودات غير ملموسة
11.253.414	97.818.227	صافي (الاستخدامات النقدية) في عمليات الاستثمار
11.253.414	97.818.237	التدفق النقدي من عمليات التمويل
255.558	241.707	الزيادة في حقوق حسابات الاستثمار المطلقة
17.485.628	15.015.941	صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل
76.443.835	93.929.463	تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
93.929.463	108.945.404	صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
		النقد وما في حكمه في بداية السنة
		النقد وما في حكمه في نهاية السنة - ایضاً (38)

بيان

التدفق النقدي من عمليات الاستثمار:

شراء موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

شراء موجودات مالية متاحة للبيع

شراء موجودات ثابتة

بيع موجودات ثابتة

شراء موجودات غير ملموسة

صافي (الاستخدامات النقدية) في عمليات الاستثمار

التدفق النقدي من عمليات التمويل

الزيادة في حقوق حسابات الاستثمار المطلقة

صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل

تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه

صافي الزيادة في النقد وما في حكمه

النقد وما في حكمه في بداية السنة

النقد وما في حكمه في نهاية السنة - ایضاً (38)

ملحق (11)

البنك العربي الإسلامي الدولي/الميزانية العامة كما هي في 31 كانون الأول 2004 و 2003

بيان (١)

31 كانون الأول			البيان	الموجودات
2003	2004	إيضاح	رقم	
دينار	دينار			
19.612.698	23.501.135		4	نقد وأرصدة وحسابات لدى بنوك ومؤسسات مصرافية
173.675.338	161.898.513		5	أرصدة وحسابات لدى بنوك ومؤسسات مصرافية
61.588.877	104.930.879		٦	نفقات موجلة (مراجعة واستصناع)
4.085.456	11.184.526		٧	تمويلات (مضاربة ومشاركة)
				استثمارات في البضائع والسلع:
58.842.101	39.309.834		٨	استثمارات في البضائع والسلع لصالح العلاء
7.090.000	7.090.000		٩	استثمارات في صكوك إسلامية
-	3.330.467		١٠	استثمارات في التأجير
	165.845.706			مجموع ذمم وتمويلات واستثمارات
1.811.687	1.992.441		١١	بنزل: صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
41.236	550.663		١٢	مخصص التسهيلات الائتمانية
129.753.511	163.302.602		١٣	صافي ذمم وتمويلات واستثمارات
54.853.049	44.388.943		١٤	ذمم وتمويلات واستثمارات البنك الذاتية
6.494	16.772		١٥	قروض حسنة (قائمة أ)
3.385.165	3.290.493		١٦	موجودات ثابتة (بالصافي)
4.242.832	5.775.168		١٧	موجودات أخرى
385.529.087	402.173.626			مجموع الموجودات
المطلوبات وحسابات الاستثمار المطلقة وحقوق المساهمين				
<u>المطلوبات</u>				
122.273.645	108.955.813		١٨	حسابات البنوك ومؤسسات مصرافية
37.148.733	44.207.166		١٩	حسابات العلاماء الجارية وتحت الطلب (أمانة)
5.821.743	9.015.579		٢٠	تأمينات نقدية
570.787	546.898		٢١	مخصصات متعددة
9.356.230	18.407.166		٢٢	مطلوبات أخرى
995.198	817.273		٢٣	مخصص ضريبة الدخل
176.166.336	181.949.895		٢٤	مجموع المطلوبات
160.445.307	169.845.405		٢٥	حسابات الاستثمار المطلقة للعلاء

الميزانية العامة كما هي في 31 كانون الأول 2004 و 2003

(بيان (ا)

(بيان (ا)			البيان
بيان (ا)			
31 كانون الأول			
2003	2004	إيضاح	
دينار	دينار	رقم	
40.000.000	40.000.000	20	رأس المال المكتتب به والمدفوع
1.681.447	1.917.239		احتياطي قانوني
2.504.070	2.975.654		احتياطي اختياري
3.667.146	4.731.927		احتياطي عام
1.064.781	753.506	21	أرباح مدورة
48.917.444	50.378.326		مجموع حقوق المساهمين
385.529.087	402.173.626		مجموع المطلوبات وحسابات الاستثمار المطلقة وحقوق
			المساهمين
118.044.241	117.600.136		استثمارات مقيدة(ودائع عملاء البنك) - قائمة(ب)

الملحق (12)

البنك العربي الإسلامي الدولي/بيان التدفقات النقدية للستين المنتهيتين في 31 كانون الأول 2004 و 2003

(بيان (د))

بيان (د)		البيان
31 كانون الأول		
2003	2004	
دينار	دينار	
3.060.472	2.357.924	التدفق النقدي من عمليات التشغيل:
		صافي الدخل قبل الضريبة والرسوم - بيان (ب)
		التعديلات:
523.039	537.126	استهلاكات وإطفاءات
-	25.515	استهلاكات موجودات مؤجرة
694.252	596.394	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
-	290.000	مخصص التسهيلات الإنتمانية
(312.219)	(592.156)	إيرادات الاستثمار المستحقة وغير المقبوضة
22.380	131.198	مصاريف مستحقة وغير مدفوعة
157.033	53.716	مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين
(27.000)	-	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة - سنة سابقة
(287.627)	(407.988)	تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
3.830.330	2.991.729	المجموع
		التغير في الموجودات والمطلوبات
(14.378.103)	(43.342.002)	الزيادة في ذمم بيوغ موجودة (مراجعة واستصناع)
(575.190)	(7.090.070)	الزيادة في التمويلات (مضاربة ومشاركة)
(9.253.734)	16.176.285	النقص (الزيادة) في استثمارات في البضائع والسلع
(7.632.979)	10.464.106	النقص (الزيادة) في ذمم وتمويلات واستثمارات البنك الذاتية
543	(10.278)	(الزيادة) النقص في قروض حسنة
(1.465.640)	(940.180)	الزيادة في موجودات أخرى
10.931.042	7.058.433	الزيادة في حسابات العملاء الجارية وتحت الطلب
951.769	3.193.836	الزيادة في التأمينات نقدية مختلفة
-	(77.605)	النقص في مخصصات متعددة
224.611	8.884.226	الزيادة في مطلوبات أخرى
34.334.992	9.400.098	الزيادة في حسابات الاستثمار المطلقة للعملاء
16.967.641	6.699.578	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل الضريبة
(1.250.569)	(1.235.668)	ضريبة دخل مدفوعة
15.717.072	5.463.910	صافي التدفقات النقدية من عمليات التشغيل

بيان التدفقات النقدية للستنين المنتهيتين في 31 كانون الأول 2004 و 2003

		بيان (د)	
		31 كانون الأول	البيان
2003	2004		
دينار	دينار		
(267.471)	(442.454)		التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار:
(267.471)	(442.454)		موجودات ثابتة - صافي
287.627	407.988		صافي التدفق النقدي (المستخدم في) عمليات الاستثمار
15.737.228	5.429.44		تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
55.277.163	71.014.391		صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
71.014.391	76.443.835		النقد وما في حكمه في بداية السنة(إيضاح 31)
			النقد وما في حكمه في نهاية السنة(إيضاح 31)

Abstract

Al Saadi, Sousan Mohammad Saleem. Liquidity Risks in the Islamic Banks in Jordan: A Comparative Study. Master Thesis, Yarmouk University, 2009. (Supervisor: Dr. Kamal hattab).

Considering the high importance of liquidity for banks, banking laws and codes have stated mandated specific amounts of liquidity. Therefore, assets elements are analyzed and classified as specific capitals in the bank's safe, and others are deposited in the safes of central bank, other banks, in the form of stocks and financial obligations due on clients, funding operations (broking, trade transactions, etc) and engaging in direct investments. Jordanian Islamic banks have to control liquidity in their operations as it is the case for traditional banks.

The objective of the study is to investigate risks related to liquidity in Jordanian Islamic banks. The importance of liquidity stems from the bank's ability to fulfill its short term obligations in an appropriate manner possible. In other words, the increase in liquidity leads to a decrease in expected profits rates. Furthermore, this also means that a poor contribution by the Islamic bank in the social and economical developments due to lack of use for the available liquidity in the different projects. On the other hand, decrease of available liquidity for the bank will put the bank in an embarrassing situation before his clients. Thus, banks look for an appropriate rates of liquidity able to maximize its profits while maintaining at the same time a minimum liquidity.

Several goals have been achieved, including the identification of the risks of liquidity among Islamic banks in Jordan, as well as identifying the factors and reasons which resulted in shaping this problems, in addition to get acquainted at the liquidity volume at the Islamic banks and providing the suitable recommendations.

The problem of the study is illustrated in many aspects, the most important among them is the volume of liquidity at Islamic banks and its risks related to that volume as well as the way to solve that problem in Islamic banks.

The Descriptive method was used as well as the analytic method for the data drawn from the banks in the sample of the study, which was employed in answering the questions of the study.

Findings of the study suggest that Jordanian Islamic banks have a surplus commitments during the period of the study (2004- 2008).

Conclusions of the study includes the importance of developing Islamic financial which may result in solving several problems the problem of liquidity in particular.

Key words: Liquidity, Risks Management, Islamic Banks.